

مَفِيدًا مُسْتَفِيدًا

فِي كُفْرٍ تَارِكِ التَّوْحِيدِ

لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ التَّيْمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ

(١١١٥ - ١٢٠٦ هـ)

تَحْقِيقٌ وَدِرَاسَةٌ وَتَعْلِيقٌ

د. جَمَدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَصَلَانِي

مَدِيرُ مَنَدُوبِيَّةِ الدَّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ بِشَوَّك

تَقْدِيمٌ وَتَعْلِيقٌ

د. عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّطِيفِ

الْأَسْنَاذِ الْمَشَارِكِ بِجَامِعَةِ الْإِمَامِ قَسَمِ الْعَقِيدَةِ

مَكْتَبَةُ الْمَشَارِكِ

نَاشِرُونَ

ح) حمد بن أحمد بن شلبة العصلاني ١٤٣٠ هـ  
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

محمد بن عبد الوهاب بن سليمان  
مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد / محمد بن عبد الوهاب بن سليمان ، حمد أحمد شلبة  
العصلاني - جدة ١٤٣٠ هـ  
ردمك: ٤-٣٧٩٦-٠٠-٦٠٣-٩٧٨  
١- الإلحاد والملحدون ٢- الشرك بالله ٣- التوحيد أ. العصلاني ، حمد بن أحمد شلبة ب. العنوان  
ديوي ٢٤٠ رقم الايداع ١٤٣١/٧٤٠٩

ردمك: ٤-٣٧٩٦-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ رقم الايداع ١٤٣١/٧٤٠٩

جميع الحقوق محفوظة الطبعة الثانية ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م



مكتبة الرشيد - ناشرون  
المملكة العربية السعودية - الرياض  
الإدارة: مركز البستان - طريق الملك فهد هاتف ٤٦٠٤٨١٨  
ص.ب. ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ - فاكس ٤٦٠٢٤٩٧

E-mail: info@rushd.com.sa

Website: www.rushd.com.sa

### فروع المكتبة داخل المملكة

- الرياض: المركز الرئيسي: الدائري الغربي، بين مخرجي ٢٧ و ٢٨ هاتف ٤٣٢٩٣٣٢
- الرياض: فرع طريق عثمان بن عفان، هاتف ٢٦٩٠٤٤٤ ٢٠٥١٥٠٠
- فرع مكة المكرمة: شارع الطائف هاتف: ٥٥٨٥٤٠١ فاكس: ٥٥٨٣٥٠٦
- فرع المدينة المنورة: شارع أبي ذر الغفاري هاتف: ٨٢٤٠٦٠٠ فاكس ٨٢٨٣٤٢٧
- فرع جدة: مقابل ميدان الطائرة هاتف: ٦٧٧٦٣٣١ فاكس ٦٧٧٦٣٥٤
- فرع القصيم: بريدة - طريق المدينة هاتف ٣٢٤٢٢١٤ فاكس ٣٢٤١٣٥٨
- فرع أبها: شارع الملك فيصل: هاتف ٢٣١٧٣٠٧ فاكس ٢٢٤٢٤٠٢
- فرع الدمام: شارع الخزان هاتف: ٨١٥٠٥٦٦ فاكس ٨٤١٨٤٧٣
- فرع حائل هاتف ٥٣٢٢٢٤٦ فاكس ٥٦٦٢٢٤٦
- فرع الأحساء: هاتف ٥٨١٣٠٢٨ فاكس ٥٨١٣١١٥
- فرع تبوك هاتف ٤٢٤١٦٤٠ فاكس ٤٢٣٨٩٢٧
- فرع القاهرة: شارع ابراهيم أبو النجا - مدينة نصر: هاتف: ٢٢٧٢٨٩١١ - فاكس: ٢٢٧١٢٦٢٥

### مكاتبتنا بالخارج

- القاهرة: مدينة نصر هاتف ٢٧٤٤٦٠٥ - موبيل: ٠١١٦٢٨٦١٧٠
- بيروت: بئر حسن موبيل: ٠٣/٥٥٤٣٥٣ - تليفاكس: ٠٥/٤٦٢٨٩٥

الرياض

ولقد أحسن الباحث التلخيص في تعليقه وتحقيقه ، وإن كان في بعض خلاف يسعه  
 الاعتقاد ، مثل ترجيحه جوع سليمان بن عبد الوهاب وتوثيقه ، وكذا ترجيحه جوع  
 الصفا بن عبد صالح الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، فالمسألان محتملان ، فلا موجب  
 للحكم والقطع ، والقولان في هاتيه المسألتين أشبه بالأقوال المتكافئة والبراهين  
 وأما تعليقه الباحث بشأن رسالة " لأصول التدرية <sup>بوضعها الحالي</sup> فهو محل تعقيب - في نظري -  
 ، إذ لا يصلح التشكيك في نبوت هذه الرسالة للشيخ الإمام ، فشورة هذه  
 الرسالة ، وظهور نسبتها للشيخ الإمام ، واحتراف العلماء وطلاب العلم بشيورها  
 وتصدرها ، والزام العامة بحفظها ، كل ذلك كافٍ بالبرهان في نبوتها للشيخ محمد بن  
 عبد الوهاب ، لا سيما وليس ثمة من شكك أو تردد من علماء أئمة في نبوت  
 هذه الرسالة وصدورها عن الشيخ رحمه الله .

وأما ما استشكله الباحث فيناضل في موضعيه من هذه الرسالة ، أحدهما: ما نقله  
 المؤلف عنه أنه تسمية - في اقتضاء العراض المستقيم - في تفسيره ذلك لفير الشئ تعالى  
 وآخذ : ما نقله المؤلف عنه أنه تسمية - في لوصية الكبرى - بشأنه تفسيره مدعا  
 غير الشئ تعالى .. فاستشكل الباحث هذيه التعليق ، باعتبار أنه ذلك من التفسير  
 المطلع وليس تفسيرا للمعنى ..

ولعل جواب الإشكال أنه لم يرد عليه سليمان بن عبد الوهاب - غير ابتداء  
 تفسيره مدعي لفير الشئ تعالى ، أو دعا غير الشئ عز وجل ، كما جاء مبسوطاً  
 في كتابه ، فصل الخطاب في الرد على محمد بن عبد الوهاب ، إضافة إلى أنه

سورة الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على خاتم الأنبياء  
 والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :-  
 فإنه دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - قد عمّت نفوس البلاد  
 والعباد، وظهرت فيها آثارها ومطاراتها في صفة الدعوة ودنياها ..  
 وعازال أهل الإسلام والسنة سيدا ولون مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن  
 عبد الوهاب بالتفاهم والتعليم، والحفظ والتقرير، إذ حظيت  
 مؤلفاته بالقبول والظهور والانتشار، مع كثرة شأنه معه  
 شرفه بهذه الدعوة المباركة، وكاد لها ..  
 ومع هذا ادرحتفاء والقبول لتلك المؤلفات، إلا أنه بعضنا يعتقد ان لمزيد من  
 التحقيق والتعليق، ومنه ان الرسالة «مفيد المستفيد» لفر تارك التوحيد،  
 المسماة بـ  
 وهي رسالة نافعة ومتميزة، تقرر فيها المؤلف - رحمه الله - تلفية المنية الذي  
 تلبس باللفظ بعد بلوغ الحجة وقياها، والرق على أنه أنكر تلفية المفيد مطلقاً،  
 وحشد المؤلف أقوال المحققين من أهل العلم من المذاهب الأربعة ..  
 وقدم الشيخ الفاضل - رحمه الله - أحمد العبداني عهداً مشهوراً، وأعد مجاً  
 علمياً جيباً، إذ عرّف بهذه الرسالة ومحتواها، وفقها وفقه نسخ فضة متقدمة  
 مع توضيح النقول وعروضها، وتخرج أحاديثها، وضبط النص والتعليق عليه  
 ، فجزى الله الشاكر خيراً، وبارك في جهده وبشائر أمره .

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ / / ١٤٤٠

الموافق / / ٢٠١٩

عبد العزيز بن محمد بن علي بن عبد اللطيف

الرياض

التكفير المطلق متفق عليه في الأعيان بعد قيام الحجة وولوجنا ، والله أعلم .  
 وأخيراً فإنه الرجوع إلى رسائل مؤلفات الشيخ الإمام لمحققه المزيه من التمهيد والتوضيح  
 لمسائل هذه الرسالة ، فإنه مسائل التوحيد ، بشرطه والتكفير ، شرطي أكثر مؤلفات  
 الشيخ الإمام - رحمه الله - كما أنها مستبينة في تراث علماء الدعوة السلفية  
 بنجد في « الدر السنية » ، و « مجموعة رسائل علماء النجدة » ، وهوها ، فلهذا  
 الباعث أدرم أنه بالجملة فيما يتعلق بإفادته تعالى - تقريرات وتحريرات  
 للشيخ الإمام في رسائل مؤلفاته ، وكذا علماء الدعوة مما يفصل ما كان معيلاً في  
 هذه الرسالة ، أو يوضح ما كان مشكلاً .


أحسن الله إلى أختنا الشيخة عبد العلي ، وغفر الله للشيخ الإمام محمد بن  
 عبد الوهاب ، ورفع درجاته في البرزخ وبالجنة التوفيق .

كتبه

عبد العزيز بن محمد بن عبد اللطيف

١٤٤٠ / ١٢ / ١١ هـ استاذ مشارك بقسم العقيدة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:-  
فإن دعوة الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمته الله قد عم نفعها البلاد والعباد، وظهرت خيراتها وبركاتها في دين الأمة ودنياها..

وما زال أهل الإسلام والسنة يتداولون مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب بالتعلم والتعليم، والحفظ والتقريب؛ إذ حظيت مؤلفاته بالقبول والظهور والانتشار، مع كثرة شائئه ممن شَرِقَ بهذه الدعوة المباركة، وكادَ لها.

ومع هذا الاحتفاء والقبول لتلك المؤلفات، إلا أن بعضها يفتقر إلى المزيد من التحقيق والتعليق، ومن ذلك الرسالة المسماة بـ«مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد»، وهي رسالة نافعة ومتمينة، قرر فيها المؤلف رحمته الله تكفير المعين الذي تلبس بالكفر بعد بلوغ الحجة وقيامها، والرد على من أنكر تكفير المعين مطلقاً، وحشد المؤلف أقوال المحققين من أهل العلم من المذاهب الأربعة..

وقدم الشيخ الفاضل د. حمد بن أحمد العصلاني جهداً مشكوراً، وأعدّ بحثاً علمياً جيداً؛ إذ عرّف بهذه الرسالة ومحتواها، وحققها وفق نسخ خطية متعددة، مع توثيق النقول

وعزوها، وتخرىج أحاديثها، ضبط النص والتعليق عليه، فجزى الله الباحث خيراً، وبارك في جهده وسائر أمره.

ولقد أحسن الباحث الكريم في تعليقه وتحقيقه، وإن كان في بعضها خلاف يسعه الاجتهاد، مثل ترجيحه رجوع سليمان بن عبد الوهاب وتوبته، وكذا ترجيحه رجوع الصنعاني عن مدح الشيخ محمد بن عبد الوهاب، والمسألتان محتملتان، فلا موجب للجرم والقطع، والقولان في هاتين المسألتين أشبه بالأقوال المتكافئة والله أعلم.

وأما تعليق الباحث بشأن رسالة "الأصول الثلاثة" بوضعها الحالي فهو محل تعقيب - في نظري -، إذ لا يصلح التشكيك في ثبوت هذه الرسالة للشيخ الإمام، فشهرة هذه الرسالة، وظهور نسبتها للشيخ الإمام، واحتراف العلماء وطلاب العلم بشرحها وتدريسها، وإلزام العامة بحفظها، كل ذلك كافٍ بالجزم بثبوتها للشيخ محمد بن عبد الوهاب، لا سيما وليس ثمة من شك أو تردد من علماء الدعوة في ثبوت هذه الرسالة وصدورها عن الشيخ رحمته الله.

وأما ما استشكله الباحث الفاضل في موضعين من هذه الرسالة، أحدهما: ما نقله المؤلف عن ابن تيمية - في اقتضاء الصراط المستقيم - في تكفير من ذبح لغير الله تعالى والآخر: ما نقله المؤلف عن ابن تيمية - في الوصية الكبرى - بشأن تكفير من دعا غير الله تعالى .. فاستشكل الباحث هذين النقلين، باعتبار أن

ذلك من التكفير المطلق وليس تكفيراً للمعين ..

ولعل جواب الإشكال أن المردود عليه سليمان بن عبد الوهاب - ينكر ابتداءً تكفير من ذبح لغير الله تعالى، أو دعا غير الله عز وجل، كما جاء مبسوطاً في كتابه: "فصل الخطاب في الرد على محمد بن عبد الوهاب"، إضافة إلى أن التكفير المطلق متحقق في الأعيان بعد قيام الحجة وبلوغها، والله أعلم.

وأخيراً فإن الرجوع إلى سائر مؤلفات الشيخ الإمام ليحقق المزيد من التحرير والتوضيح لمسائل هذه الرسالة، فإن مسائل التوحيد والشرك والتكفير تتكرر في أكثر مؤلفات الشيخ الإمام رحمته الله كما أنها مبثوثة في تراث علماء الدعوة السلفية بنجد في "الدرر السنية" و"مجموعة الرسائل والمسائل النجدية" ونحوها، فلعل الباحث الكريم أن يلحق - فيما يستقبل بإذن الله تعالى - تقارير وتحريرات للشيخ الإمام في سائر مؤلفاته، وكذا علماء الدعوة مما يفصل ما كان مجملاً في هذه الرسالة، أو يوضح ما كان مشكلاً.

أحسن الله إلى أخينا الشيخ حمد العصلاني، وغفر الله للشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب، ورفع درجته في المهديين وبالله التوفيق.

كتبه:

**عبد العزيز بن محمد آل عبداللطيف.**

أستاذ مشارك بقسم العقيدة

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَالَّذِي اللَّهُ الَّذِي يَتَأَيُّهَا نَسَاءُ لَوْنَ بِهِ ءَالِ الْأَرْحَامِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [٧٠] يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١-٧٠].

أما بعد : فإن أصدق الحديث كلامُ الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشرُّ الأمور محدثاتها، وكلُّ محدثة بدعة، وكلُّ بدعة ضلالة، وكلُّ ضلالة في النار.

اعلم رحمنا الله وإياك أن من أعظم ما يوصى به هو ما وصى الله به عباده المرسلين حيث قال تعالى : ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ

يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴿١٣﴾ [الشورى: ١٣]، وما وصى به إمام الحنفاء بنيه كما حكى الله عنه فقال: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢].

والإسلام الحق الذي دعى له جميع المرسلين هو عبادة الله وحده لا شريك له، وترك عبادة ما سواه من الأنداد والأوثان كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقد اشتملت هذه الكلمة العظيمة على إبطال عبادة غير الله مطلقاً، وإثبات العبودية الحقة لله وحده.

وهذه هي العروة الوثقى التي أمرنا الله أن نستمسك بها فقال جل علاه: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦]، فلا إله إلا الله شهادة مركبة من أمرين هما: الكفر بالطاغوت، والإيمان بالله، ولا إيمان للعبد حتى يقول هذه الكلمة، فيعتقد معناها، ويعمل بمقتضاها، كما قرره علماء أهل السنة والجماعة.

وقد بذل أئمة الإسلام في بيان ذلك الشيء الكثير، ومنهم الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله فقد أبان حقيقة (لا إله إلا الله) في سائر كتبه التي نفع الله بها الخاص والعام، ومن أعظم مصنفااته التي حرر فيها مذهب أهل السنة والجماعة في مسألة تكفير المعين كتابه الفريد مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد.

وهذه المسألة خاض فيها كثيرٌ من الناس، فكانوا على طرائق شتى، فمنهم من غلا في تكفير الناس بالجهل والهوى فشابه الخوارج من حيث لا يدري، ومنهم من منع تكفير المعين جهلاً منه أو ورعاً فشابه المرجئة من حيث لا يدري، وكلاهما ليسا على طريقة السلف الصالح رحمهم الله، بل منهجهم - باختصار - أنهم يعتقدون أن باب التكفير حقٌ لله ورسوله ﷺ، فما كفره الله ورسوله ﷺ وجب تكفيره، ومن لم يكفره الله ورسوله وجب الكف عنه، وأن تكفير الأقوال والأعمال لا يلزم منه تكفير أصحابها إلا بتحقق الشروط فيهم وإنتفاء الموانع عنهم<sup>(١)</sup>.

ولذا حذر الأئمة من الإفراط في التكفير والتفريط فيه، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (إني من أعظم الناس نهياً عن أن يُنسب معين إلى تكفير، وتفسيق، ومعصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة، وفاسقاً أخرى، وعاصياً أخرى، وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية، والمسائل العملية)<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام الشوكاني: (اعلم أن الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام، ودخوله في الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن

(١) يُنظر: درء التعارض ١/٢٤٢، الرد على البكري ٢٥٧، مجموع الفتاوى ٣/

٣٥٤ - ١٢ / ٤٨٧ - ٣٥ / ١٦٥، الدرر السنية ٨/٢٤٤.

(٢) مجموع الفتاوى ٣/٢٢٩.

بالله واليوم الآخر أن يقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار، فإنه قد ثبت في الأحاديث الصحيحة المروية عن طريق جماعة من الصحابة أن من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب: (وبالجملة فيجب على من نصح نفسه ألا يتكلم في هذه المسألة إلا بعلم وبرهان من الله، وليحذر من إخراج رجل من الإسلام بمجرد فهمه، واستحسان عقله، فإن إخراج رجل من الإسلام، أو إدخاله فيه من أعظم أمور الدين.. وقد استنزل الشيطان أكثر الناس في هذه المسألة، فقصر بطائفة فحكموا بإسلام من دلت نصوص الكتاب والسنة وإجماع على كفره، وتعدى بآخرين فكفروا من حكم الكتاب والسنة مع الإجماع بأنه مسلم)<sup>(٢)</sup>.

وحيث أن الكتاب صغيرٌ في حجمه إلا أنه كبيرٌ في معناه وفحواه، فهو يقرر مذهب أهل السنة في مسألة تكفير المُعين، إلا أنني لم أجد من أهل العلم من خدم هذا الكتاب خدمةً تليق به، لا على التحقيق ولا الشرح المحرر إلا ما كان من جهود بعضهم - غفر الله لنا ولهم - مع وجود بعض الملاحظات والاستدراكات ستجدها أمامك في الدراسة إن شاء الله.

ولذا رغبت أن أقوم بتحقيقه التحقيق العلمي، ودراسته

(١) السيل الجرار ٤/٥٧٨.

(٢) الدرر السننية ٨/٢١٧.

الدراسة الوافية، والتعليق عليه موجزاً عند الحاجة، وأترك البقية لمشائخنا وأهل الفضل للشرح الموسع، أو الاستدراك، أو غير ذلك، وأسأل الله أن يتقبله مني، وأن ينفعني به في الدنيا والآخرة.

وكان عملي فيه على قسمين :

**القسم الأول : وفيه أربعة فصول :**

### **الفصل الأول :**

ترجمة المصنف رحمته الله <sup>(١)</sup>، وفيه ثلاثة مباحث :

◆ **المبحث الأول :** اسمه، نسبه، مولده، نشأته، صفاته وأخلاقه، وفاته.

◆ **المبحث الثاني :** عن حياته العلمية : طلبه للعلم، مكانته العلمية، رحلاته، شيوخه، تلاميذه، مؤلفاته.

◆ **المبحث الثالث :** عقيدته.

### **الفصل الثاني :**

عن كتاب (مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد)، وفيه مبحثان :

◆ **المبحث الأول :** التعريف بالكتاب، وفيه سبعة مطالب :

(١) حرصت أن أذكر ترجمة المصنف رحمته الله في الغالب من كُتب ورسائل أئمة الدعوة ومؤرخيها حرفياً، لأن كلامهم أقوى، وهم أدري بالشيخ من غيرهم، فقامت بالترتيب والجمع لكلامهم، وعزوته لهم.

- المطلب الأول : تسمية الكتاب.
  - المطلب الثاني : موضوع الكتاب.
  - المطلب الثالث : نسبه للمؤلف.
  - المطلب الرابع : تاريخ تأليفه.
  - المطلب الخامس : طبعات الكتاب.
  - المطلب السادس : شروح الكتاب.
  - المطلب السابع : مخطوطات الكتاب.
- ◆ المبحث الثاني : موارد المصنف في كتابه.

### الفصل الثالث :

عن الشيخ سليمان بن عبدالوهاب، وفيه مبحثان:

- ◆ المبحث الأول : اسمه، مولده، نشأته، توبته، وفاته.
- ◆ المبحث الثاني : مؤلفاته.

### الفصل الرابع :

دراسة مختصرة لأهم مسائل الكتاب، وفيه مسألتان :

- ❖ المسألة الأولى: حقيقة تكفير المعين عند أهل السنة والجماعة وضوابطه.
- ❖ المسألة الثانية: ما يترتب على تكفير المعين عند أهل السنة والجماعة.

### القسم الثاني : تحقيق ودراسة الكتاب وفق المنهج التالي :

أولاً : جمع النسخ الخطية للكتاب، ثم تحقيقها التحقيق العلمي المنهجي، وقد منَّ الله عليَّ بتسع نسخ خطية، فرأيت أن أعتمد على أجودها وأضبطها وأقدمها، وهي نسخة الجامعة الإسلامية وقد جعلتها (الأم)، ثم قارنتها بنسخة جامعة الملك سعود، والتي نسخها إبراهيم الشايقي، وربما أختار في بعض المواطن اليسيرة ممَّا ورد في نسخة الملك سعود، وذلك ليستقيم المعنى، وينضبط النص، وأشير إلى ذلك في الهامش.

ثانياً : التحقق من موارد المصنف رحمته الله بحيث أكمل ما نقص منها، إمَّا ليستقيم المعنى، أو لزيادة الفائدة، فإن كان السقط كلمةً أو جملةً أضفتها مع بيانها في الهامش، وإن كان السقط كثيراً جعلت مكانه ثلاث نقاط، وذلك لبيان أن هنا كلاماً حذفه المصنف رحمته الله لعدم حاجته له، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

ثالثاً : اكتب النص بالرسم الإملائي الحديث، ولا أشير في

(١) ذكر الشيخ إسماعيل الأنصاري رحمته الله أن المصنف رحمته الله سلك مسلك الاختصار لكتب الأئمة، مع أن الشيخ لم يذكر ذلك، ولذا فقد رأيت أن المصنف رحمته الله اعتمد على نسخ فيها نقص أو زيادة، وذلك لعدم وجود نسخ أخرى عنده، ولربما توفر التحقيق العلمي لأغلب الرسائل كان بعد وفاة المصنف رحمته الله، ولهذا اعتمدت بإرجاع كل نصٍ إلى موضعه كما أراد مؤلفه لا كما أراد المصنف رحمته الله، وذلك لأسباب من أهمها: كثرت النقص أخلت بمقصد الأئمة المنتول عنهم النصوص التي أختارها المصنف رحمته الله، ولذا فقد وجدت اختلافاً في عدة نصوص بين مراد الإمام صاحب النص ومراد المصنف رحمته الله، وستظهر لك الأمثلة عند قراءتك التعليقات.

الحاشية إلى الفرق بين الرسم الإملائي القديم والحديث.

رابعاً : أثبت الفروق في الهامش ، ما عدا الفروق المختصة بصيغ تعظيم الرب عز وجل ، أو الصلاة على النبي ﷺ أو الترضي عن الصحابة رضي الله عنهم ، ونحوها مثل اختلاف النسخ في : (قال الله) و(قال الله تعالى) ، أو (رحمه الله) و(رحمه الله تعالى).

خامساً : أعزو الآيات مع ذكر سورها وأرقامها.

سادساً : اخرج الأحاديث من مصادرها وأسیر في تخريجها على النحو التالي :

١- إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فإني أكتفي بالعزو إليهما ، مع ذكر روايات البخاري للحديث - قدر الاستطاعة - دُرْبَةً لطالب العلم في معرفة فقه البخاري ، وكيف أخرج هذا الحديث في هذا الكتاب.

٢- وإذا لم يكن فيهما فإني أخرجه من مصادره الأصلية مع الإشارة إلى من صححه أو ضعفه من السابقين ، والمعاصرين عند الحاجة.

سابعاً : اخرج الآثار الواردة في النص المحقق واعزوها إلى مصادرها مع ذكر حكم العلماء عليها إن وجدت ذلك.

ثامناً : أترجم للأعلام غير المشهورين المذكورين في النص المحقق.

تاسعاً : اعرف بالأماكن غير المشهورة في النص المحقق.

عاشراً : اعرف بالفرق والطوائف والأديان المذكورة في النص

المحقق.



الحادي عشر : اشرح غريب اللغة من خلال مصادر اللغة المعتمدة.

الثاني عشر : أقوم بعزو الأبيات إلى قائلها مع ضبطها بالشكل.

الثالث عشر : أعلق على النص المحقق بتعليقات علمية أخرى مع مراعاة التوسط وعدم الإطالة إلا عند الحاجة.

الرابع عشر : عمل فهرس علمية شاملة للكتاب.

ولا أنسى في الختام أن أشكر كل من وجهني لخدمة هذا الكتاب المبارك وهم فضيلة شيخي الدكتور/ عبدالعزیز بن محمد آل عبداللطيف، وشيخي الدكتور/ عبدالرحمن بن صالح المحمود، وفضيلة شيخي الدكتور/ عبدالله بن عمر الدميحي، الذين ما بخلوا عليّ بالتوجيه والإرشاد، وأسأل الله أن يبارك لهم في ذرياتهم، وأن يُعلي في الجنان درجاتهم.

وأخيراً فما كان من ذلك صواباً فمن الله وحده، وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان، وأعوذ بالله من مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن، ونعوذ به أن نضل أو نُضل، أو نُزل أو نُزل، أو نجهل أو يُجهل علينا.

وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وتابعه وسلم.

كتبه الفقير إلى الله  
محمد بن أحمد العطلاني  
في ١٤٢٩/٣/١هـ بمدينة جدة

## الفصل الأول

ترجمة الإمام محمد بن عبدالوهاب

وفيه ثلاثة مباحث :

- المبحث الأول : اسمه، نسبه، مولده، نشأته، صفاته وأخلاقه، وفاته.
- المبحث الثاني : عن حياته العلمية : طلبه للعلم، مكانته العلمية، رحلاته، شيوخه، تلاميذه، مؤلفاته.
- المبحث الثالث : عقيدته.

- ١- المشرفي : نسبة إلى جده مشرف بن عمر.
- ٢- الوهبي : نسبة إلى جده وهيب بن قاسم.
- ٣- التميمي : نسبة إلى تميم بن مر.

**مولده :**

قال ابن غنام : (ولد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سنة خمس عشرة بعد المائة والألف من الهجرة النبوية، في بلدة العينة، من بلدان نجد)<sup>(١)</sup>.

**نشأته :**

قال ابن غنام : (تلقى في طفولته العلم في بلدته العينة، فحفظ القرآن قبل بلوغه العاشرة من عمره)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن بشر : (نشأ في بلدة العينة عند أبيه عبدالوهاب بن سليمان القاضي فيها زمن عبدالله بن محمد بن حمد بن عبدالله بن معمر المشهور)<sup>(٣)</sup>.

**صفاته :**

قال ابن غنام : (كان حادّ الفهم، وقادّ الذّهن، سريع الحفظ، فصيحاً فطيناً)<sup>(٤)</sup>.

(١) تاريخ نجد ٨١.

(٢) تاريخ نجد ٨١.

(٣) عنوان المجد ١/٢٧.

(٤) تاريخ نجد ٨١.

- ١- المشرفي : نسبة إلى جده مشرف بن عمر.
- ٢- الوهبي : نسبة إلى جده وهيب بن قاسم.
- ٣- التميمي : نسبة إلى تميم بن مر.

#### مولده :

قال ابن غنام : (ولد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سنة خمس عشرة بعد المائة والألف من الهجرة النبوية، في بلدة العيينة، من بلدان نجد)<sup>(١)</sup>.

#### نشأته :

قال ابن غنام : (تلقى في طفولته العلم في بلدته العيينة، فحفظ القرآن قبل بلوغه العاشرة من عمره)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن بشر : (نشأ في بلدة العيينة عند أبيه عبدالوهاب بن سليمان القاضي فيها زمن عبدالله بن محمد بن حمد بن عبدالله بن معمر المشهور)<sup>(٣)</sup>.

#### صفاته :

قال ابن غنام : (كان حادّ الفهم، وقادّ الذّهن، سريع الحفظ، فصيحاً فطيناً)<sup>(٤)</sup>.

(١) تاريخ نجد ٨١.

(٢) تاريخ نجد ٨١.

(٣) عنوان المجد ١/٢٧.

(٤) تاريخ نجد ٨١.

برّه ومعروفه وإكرامه ... (١).

### وفاته :

قال ابن غنام: (وقد اختاره الله تعالى إلى جواره في يوم الاثنين آخر شهر شوال سنة ست بعد المائتين والألف، وله من العمر نحو اثنين وتسعين عاماً، فرحمه الله رحمةً واسعة، وأدخله جناته، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، كفاء ما أحيا من شرع الله، وجدد من سنة رسوله عليه أفضل الصلاة والسلام) (٢).



(١) تاريخ نجد ٩٠-١٤٥-١٨٩.

(٢) تاريخ نجد (٩٠).

## المبحث الثاني

### طلبه للعلم:

قال ابن غنام: (فحفظ القرآن قبل بلوغه العاشرة من عمره)<sup>(١)</sup>.  
وقال أيضاً: (وقرأ عليه - أي والده - في الفقه على مذهب  
الإمام أحمد، وكان رحمته الله على صغر سنه كثير المطالعة في كتب  
التفسير والحديث وكلام العلماء في أصل الإسلام)<sup>(٢)</sup>.

ثم انطلق رحمته الله في الرحلة العلمية إلى مكة ثم المدينة ثم  
الشام، قال ابن غنام: (فحج وقصد مدينة الرسول صلوات الله عليه وأقام فيها  
شهرين، ثم رجع بعد أن أدى الزيارة .. ثم خرج من المدينة إلى  
نجد، وقصد البصرة في طريقه إلى الشام، وفي البصرة سمع  
الحديث والفقه من جماعة كثيرين، وقرأ بها النحو وأتقنه، وكتب  
الكثير من اللغة والحديث)<sup>(٣)</sup>.

### شيوخه:

- ١- والده الشيخ عبدالوهاب بن سليمان التميمي.
- ٢- عمه الشيخ إبراهيم بن سليمان التميمي.
- ٣- الشيخ المحدث محمد حياة السندي.

(١) تاريخ نجد ٨١.

(٢) تاريخ نجد ٨٢.

(٣) تاريخ نجد ٨٢.

- ٤- الشيخ الفرضي عبد الله بن إبراهيم بن سيف الشمري.  
 ٥- الشيخ إبراهيم بن عبد الله بن سيف الشمري.  
 ٦- الشيخ محمد المجموعي، وغيرهم.

## تلاميذه:

تتلمذ على الشيخ نخبة من طلبة العلم النجباء، الذين أصبحوا علماء، نصرُوا الدعوة، وبيّنوا الشريعة، منهم: أبناؤه عبد الله، وحسين، وعلي، وإبراهيم، وحفيده عبدالرحمن بن حسن، وحمد ابن ناصر بن معمر، وحسين بن غنام، وعبدالعزيز الحصين، وعبدالعزيز بن سويلم، وأحمد بن سويلم، وسعيد بن حجي، وعبدالرحمن بن خميس، ومحمد بن سلطان العوسجي، وحمد بن راشد العريني، وغيرهم كثير.

## مؤلفاته:

كتب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الكثير من المصنفات الصغير منها والكبير في التوحيد والفقهِ والحديث والتفسير وغيرها.  
 وقد رأيتُ ذكر أهم مصنفاته في العقيدة، وذلك لكثرة مصنفاته رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (كتاب التوحيد، كتاب الأصول الثلاثة<sup>(١)</sup>، كشف الشبهات،

(١) هذا الكتاب مع شهرته الكبيرة، وأصوله العظيمة، وكثرة شراحه وحفاظه إلا أنه ظهر لي. والله أعلم. أنه ليس من مؤلفات الإمام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بهذه الصورة الحالية، وذلك لأمرين:

- ١- لم أجد هذا الكتاب مخطوطاً بيد الإمام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وإنما نسخ بيد النساخ.  
 ٢- لم أجد أحداً من تلاميذ الإمام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ نسبه إليه.

## الفصل الثاني

### المبحث الأول

عن كتاب (مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد)

وفيه سبعة مطالب:

□ **المطلب الأول: تسمية الكتاب:**

الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله لم يكن يعتني كثيراً بأسماء كتبه، بل نادراً ما يُسمى كتاباً من كتبه، ولذلك اختلف في مسمى هذا الكتاب إلى ثلاث تسميات، وهي:

الأول: (مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد) وهذا عليه غالب المخطوطات، وبه سماه الشيخ إبراهيم بن محمد بن عبد الوهاب رحمته الله (١).

الثاني: (إفادة المستفيد في كفر تارك التوحيد) وهذا ذكره الشيخ سليمان بن سحمان رحمته الله (٢)، والشيخ إسحاق بن عبد الرحمن رحمته الله (٣).

(١) مفيد المستفيد ضمن عقيدة الموحدين ٥٧.

(٢) كشف الشبهتين ٩٦.

(٣) حكم تكفير المعين ضمن عقيدة الموحدين ١٧٠.



الثالث : (شرح حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه) وهو على طرة المخطوطة التي نسخها عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن عبدالوهاب رحمته الله<sup>(١)</sup>، وذكره الشيخ إسحاق ابن عبدالرحمن رحمته الله كذلك<sup>(٢)</sup>.

والذي يظهر - والله أعلم - أن مسمى الكتاب هو (مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد) لأن غالب المخطوطات متفقة على ذلك، ولأن الشيخ إبراهيم بن محمد بن عبدالوهاب رحمته الله سماه بذلك وهو ابن المصنف، وأعلم الناس بكتب أبيه رحمته الله.

#### □ المطلب الثاني : موضوع الكتاب :

الكتاب يتحدث عن مسألة تكفير المعين، وقد حشد الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمته الله الأدلة من القرآن والسنة وكلام العلماء كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم، بل وذكر الإمام رحمته الله بعض الناس الذين كفروا بأعيانهم مثل فخر الدين الرازي وأبي معشر وثابت بن قرة والجعد بن درهم.

وهذا الكتاب يعتبر مُكملاً لكتابه (كشف الشبهات) الذي تكلم فيه عن حقيقة لا إله إلا الله وأنها قولٌ وعمل، وأنها لا تنفع صاحبها إذا قام به ما يُناقضها، وكما أن الإمام رحمته الله ذكر في الكشف طوائفاً كفروا بأعيانهم مثل بني حنيفة والسبئية والعبيدية وغيرهم، وهنا ذكر أفراداً كفروا بأعيانهم، والله أعلم.

(١) مكتبة الملك فهد الوطنية رقم (٣٠٧/٨٦)، ورقم (٥٩١/٨٦)، ورقم (٨٦/٢٦٩).

(٢) حكم تكفير المعين ضمن عقيدة الموحدين ١٧٨.

## □ المطلب الثالث : نسبته للمؤلف :

الكتاب مشهورٌ نسبته للإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله ولا أعرف أحداً من أهل العلم قدح في نسبته إليه، ويدل على ذلك أمور منها :

١- ما هو مَصْرَح ومكتوب على طرة مخطوطاته المنتشرة في المصادر العلمية.

٢- تَصْرِيح العلماء الذين نقلوا منه، ومنهم :

الشيخ سليمان بن عبدالله رحمته الله : (قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله : واعلم رحمك الله أن كلام السلف في معاداة أهل البدع والضلالة في ضلالة لا تُخرج عن الملة. انتهى كلامه) <sup>(١)</sup>.

والشيخ سليمان بن سحمان رحمته الله : (وذكر الشيخ - أي محمد ابن عبد الوهاب - كلاماً طويلاً في هذا المعنى في إفادة المستفيد) <sup>(٢)</sup>.

وقال كذلك : (وفي إفادة المستفيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله في تكفير المعين ما يكفي طالب الحق والهدى) <sup>(٣)</sup>.

(١) أوثق عرى الإيمان ٢٦ وهو بلفظه في مفيد المستفيد.

(٢) كشف الشبهتين ٨١.

(٣) كشف الشبهتين ٩٦.

الشبهات التي توجب التنفير منه، فارتاب أهل العيينة في ذلك، واختلط على بعض أهل العلم فيهم مسائل التكفير والقتال، وما أثاره الشيخ سليمان عليهم من شبهات، فقام الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله يبين لهم ما قرره الكتاب والسنة وأقوال أئمة السلف من الحنابلة كشيخ الإسلام وابن القيم في هذه المسائل، لعل الله أن يهديهم ويشرح صدورهم للحق.

#### □ المطلب الخامس: طبعات الكتاب :

الكتاب لم يعتني به العلماء كثيراً كمثل كتاب التوحيد وكشف الشبهات والأصول الثلاثة من ناحية طباعته التي تليق به، ومن أشهر من اعتنى بطباعته هما :

- ١- الشيخ علي بن حمد الصالحي رحمته الله وقد طبعت قديماً واندثرت، فقام الشيخ عبدالله بن سعدي العبدلي رحمته الله بإضافتها في كتابه (عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين) وطبع بدار الطرفين بالطائف، بتقديم سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رحمته الله.
- ٢- الشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري رحمته الله حيث حقق الكتاب على أربع نسخ خطية، وهي (نسخة عبدالعزيز بن ناصر بن رشيد، ونسخة سالم بن علي، ونسخة محمد بن عبداللطيف، ونسخة عبدالرحمن الحصين) مقارنة بالمطبوع في تاريخ نجد لابن غنّام، وقد قام الشيخ رحمته الله بجهدٍ مباركٍ في تحقيق النص.

وأجمل الملاحظات على تحقيقه في بعض الأمور، وهي :  
 أولاً : إن الخلاف في النسخ التي اعتمد عليها قليل، ولذلك  
 هو يرجع إلى تاريخ نجد لابن غنّام كثيراً.  
 ثانياً : أنه لم يذكر للقارئ وصفاً للمخطوطات من حيث تاريخ  
 نسخها، ولا عدد ألواحها، ولا مقاس ألواحها، ولا نوع خطها.  
 ثالثاً : أنه سار على طريقة إخراج النص كما يريد المؤلف  
 دون الالتفات إلى عزو الآيات والأحاديث والآثار، أو التعريف  
 بالبلدان والأعلام والفرق والطوائف، أو الشرح للغامض من اللغة  
 من مظانه، وهكذا.

وقد طبعت الرسالة في المطابع الأهلية بإشراف جامعة الإمام  
 محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، وتقديم معالي الشيخ عبدالله  
 ابن عبدالمحسن التركي.

#### □ المطلب السادس : شروح الكتاب :

الحقيقة أن هذا الكتاب مع أنه فريد في بابه، عجيب في  
 ترتيبه، والذي يعتبر من عجائب مصنفات الإمام رحمته الله، والذي  
 يوضح منهجه في مسألة تكفير المعين، وهي معتركة مع خصومه،  
 فلم يعتني به أهل العلم كما اعتنوا بكتبه الأخرى، من حيث شرحه  
 أو حتى الحاشية عليه بما يفك عباراته، بل والأعجب أن خصومه  
 لم يتعرضوا له بالنقد كما تعرضوا لكتاب التوحيد وكشف  
 الشبهات!!.

وقد نال سبق شرحه محرراً - فيما أعلم - الشيخ مدحت الفراج، في كتابه (فتح العلي الحميد في شرح كتاب مفيد المستفيد)، ولا أعرف غيره مطبوعاً، وقد شرحه بعض العلماء في دروسهم، ولكنها لم تحرر، فالله أعلم بحالها.

وأما الشيخ مدحت الفراج فقد سلك في شرحه لهذا الكتاب الشرح الموضوعي، وهو أنه يجمع كل مبحث فيشرحه إجمالاً، ولا يتعرض لجزئيات النصوص، ولذلك فاته أشياء لم يشرحها، وأسهب في أشياء لا حاجة فيها، بل نقل رسالة لشيخ الإسلام ابن تيمية كاملة ضمن شرحه، وهي بعيدة عن صلب الموضوع، وتطرق لمسألة الولاء والبراء وحديث حاطب بن أبي بلتعة بما ليس في موطنه، والله أعلم.

#### □ المطلب السابع : مخطوطات الكتاب :

لهذا الكتاب المبارك نُسخٌ عديدةٌ حصلتُ بفضل الله عز وجل على تسع منها، وهي :

الأولى : نسخة الجامعة الإسلامية، ورقمها (٣٨٢٧)، وهي بخط نسخ حسن، وعددها (١٦) لوحة، وناسخها سعد بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز بن عيد، وتاريخ نسخها ١٣١٤هـ، وهي التي جعلتها (الأم)، ورمزت لها بـ (س).

الثانية : نسخة جامعة الملك سعود، ورقمها (٢٣٢٥)، وهي بخط نسخ حسن، وعددها (١٥) لوحة، وناسخها إبراهيم بن عبدالله الشايقي، وتاريخ نسخها ١٣٢٨هـ، وبعض كلماتها

بالحمرة، والتي اخترتها للمقابلة مع (الأم) لجودة خطها،  
ولكمالها، ورمزت لها بـ (م).

الثالثة : نسخة جامعة الملك سعود، ورقمها (٢٢٥٤)، وهي  
بخط نسخ ردي، وعددها (١٠) لوحات، وناسخها علي بن محمد  
ابن علي بن الإمام محمد بن عبدالوهاب، وتاريخ نسخها  
١٢٦٧هـ، وهي ناقصة بمقدار أربع ألواح متفرقة، وإن كانت أقدم  
إلا أن رداءة نسخها، وكثرة النقص فيها جعلني استبعدها.

الرابعة : نسخة جامعة الملك سعود، ورقمها (١٧٨٣)، وهي  
بخط نسخ جيد، وعددها (٦) لوحات، وناسخها غير معروف،  
وتاريخ نسخها غير معروف، وهي ناقصة من آخرها، وبها آثار  
رطوبة، وبعض كلماتها بالحمرة.

الخامسة : نسخة جامعة الملك سعود، ورقمها (١٧٨٤)،  
وهي بخط نسخ جيد، وعددها (١٨) لوحة، وناسخها غير  
معروف، وتاريخ نسخها غير معروف، وهي ناقصة من آخرها،  
وبها آثار رطوبة.

السادسة : نسخة جامعة الملك سعود، ورقمها (٣٩٨٠)، وهي  
بخط نسخ حسن، وعددها (٢١) لوحة، وناسخها إبراهيم  
الهوري، وتاريخ نسخها ١٣٤٠هـ، وأوراقها منفرطة، وبعض  
كلماتها بالحمرة.

السابعة : نسخة جامعة الملك سعود، ورقمها (٢٣٥٧)، وهي  
بخط نسخ ردي، وعددها (١٦) لوحة، وناسخها غير معروف،

وتاريخ نسخها ١٣٢٦هـ، وبعض كلماتها بالحمرة.

الثامنة : نسخة مكتبة الملك فهد الوطنية، ورقمها (٨٦/٣٦٢)، وهي بخط نسخ حسن، وعددها (١٥) لوحة، وناسخها سالم بن علي، وتاريخ نسخها ١٣١٤هـ، وبعض كلماتها بالحمرة.

التاسعة : نسخة مكتبة الملك فهد الوطنية، ورقمها (٨٦/٣٦١)، وهي بخط نسخ حسن، وعددها (١٦) لوحة، وناسخها عبدالرحمن بن محمد بن براك، وتاريخ نسخها ١٣٣٤هـ، وبعض كلماتها بالحمرة.



## المبحث الثاني

### موارد المؤلف في الكتاب

المطالع والمتفحص لهذا الكتاب يدرك علمية المصنف رحمته الله، وسعة اطلاعه على بعض المصنفات المندثرة في نجد حينئذٍ، وقد رجع المصنف رحمته الله إلى مصادر وموارد عظيمة في تصنيفه لهذا الكتاب، ومن أهمها:

- ١- صحيح الإمام البخاري، ونقل منه بعض الأحاديث أشرت لها في مواضعها.
- ٢- صحيح الإمام مسلم، ونقل منه بعض الأحاديث أشرت لها في مواضعها.
- ٣- سنن الإمام الترمذي، ونقل منه بعض الأحاديث أشرت لها في مواضعها.
- ٤- اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية، ونقل منه مسألة سدّ ذرائع الشرك في الكلام على قوله تعالى ﴿وَمَا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [النحل: ١١٥]، وأصنام العرب في الجاهلية.
- ٥- رسالة الرد على المتكلمين لابن تيمية، وهي ضمن مجموع الفتاوى، ونقل منها مسألة حال أئمة المتكلمين، ومسألة سبب شرك العالم.
- ٦- الرسالة السنّية وتسمى (الوصية الكبرى) لابن تيمية، وهي



- ضمن مجموع الفتاوى، ونقل منها مسألة أسباب المروق من الإسلام.
- ٧- رسالة ابن تيمية لإخوانه وهو مسجون.
- ٨- رسالة ابن تيمية في أكل الحشيشة.
- ٩- مدارج السالكين لابن القيم، ونقل منه مسألة الشرك وأنواعه.
- ١٠- إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان لابن القيم، ونقل منه مسألة إنكار تعظيم القبور.
- ١١- ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب، ونقل منه قول ابن عقيل في تعظيم الله للإنسان.
- ١٢- الإقناع لطالب الانتفاع للحجاوي، ونقل منه مسألة تكفير ابن تيمية لمن دعا علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
- ١٣- النهر الفائق لابن نجيم الحنفي، ونقل منه مسألة تعلق العوام بالأولياء وحكمه.
- ١٤- شرح الأربعين النووية لابن حجر الهيتمي، ونقل منه مسألة دعاء غير الله.
- ١٥- منظومة الإمام الصنعاني في مدح الدعوة النجدية.
- ١٦- كتاب البدع للإمام ابن وضاح، ونقل منه أحاديث وآثار في ذم البدعة وخطرها على المسلم.
- ١٧- وغير ذلك.



## الفصل الثالث

ترجمة الشيخ سليمان بن عبدالوهاب

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: اسمه، مولده، نشأته، توبته، وفاته.
- المبحث الثاني: مؤلفاته.

1

2

3

4

5

6

## الفصل الثالث

### المبحث الأول

#### اسمه :

هو الشيخ الفقيه القاضي سليمان بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن محمد بن أحمد بن راشد بن بريد بن محمد بن بريد بن مشرف التميمي.

#### مولده :

ولد رحمته الله في العيينة قبل عام ١١١٥هـ بسنوات معدودة لم يحددها المؤرخون، فهو شقيق الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله الأكبر، وقد أثبت المؤرخون أن ولادة الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله كانت في العيينة عام ١١١٥هـ، ومع ذلك نشأ جميعاً على طاعة الله، وحفظ القرآن، ومدارسة الفقه على أبيهم الشيخ عبد الوهاب بن سليمان رحمته الله، الذي كان عالم العيينة وقاضيها.

وقد رأيتُ أن المؤرخون اختلفوا فيمن هو الأكبر بينهما، بين متوقف، وقائل بأن الأكبر سليمان، ولذا فقد تحصل لي بفضل الله وحده أن الأكبر هو الشيخ سليمان، وذلك للأمور التالية :

رؤساء القبائل المجاورة، وهنا خرج الشيخ إلى (الدرعية) وتقابل مع أميرها يومئذ الأمير محمد بن سعود رحمته الله فتبايعا على التوحيد والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قال ابن غنام : (فبسط الأمير محمد وباع الشيخ على دين الله ورسوله، والجهاد في سبيله، وإقامة شرائع الإسلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)<sup>(١)</sup>.

وفي سنة ١١٦٣هـ قُتل الأمير عثمان بن معمر بعد مكره وغدره للشيخ محمد رحمته الله، وعُين مكانه في منتصف رجب الأمير مشاري ابن معمر.

وفي سنة ١١٦٧هـ دخل التوحيد بلدة (حريملاء) وكثر أهله، فخاف الشيخ (سليمان) منهم على نفسه فهرب ماشياً على قدميه إلى (سدير) واستوطن (المجمعة) معزولاً مطروداً.

وفي سنة ١١٩٠هـ ندم الشيخ (سليمان) على ما فعل من قبل، فقدم إلى (الدرعية) مُبائعاً على نصره الدين والطاعة، ثم أقام في (الدرعية) عند أخيه الشيخ محمد حتى توفي رحمته الله.

#### توبته :

اختلف العلماء والمؤرخون في توبة الشيخ (سليمان) رحمته الله ورجوعه للحق على قولين :

الأول : أنه تاب وصدق في إيمانه، ورجع عن أقواله

(١) تاريخ نجد ٨٧.

السابقة، ومات وهو على حالةٍ رضوية، ونصر هذا القول طائفة كبيرة من العلماء والمؤرخين، ومنهم:

- ١- الشيخ حسين بن غنام<sup>(١)</sup>
- ٢- الشيخ عثمان بن بشر<sup>(٢)</sup>
- ٣- الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن<sup>(٣)</sup>
- ٤- الشيخ سليمان بن سحمان<sup>(٤)</sup>
- ٥- الشيخ عبدالرحمن بن عبداللطيف<sup>(٥)</sup>
- ٦- الشيخ صالح العثيمين<sup>(٦)</sup>
- ٧- الشيخ عبدالعزيز بن باز<sup>(٧)</sup>
- ٨- الشيخ محمد السكاكر<sup>(٨)</sup>

وغيرهم كثير، يراجع في ذلك رسالة (سليمان بن عبدالوهاب الشيخ المفترى عليه) للدكتور محمد بن سعد الشويعر حفظه الله.

- 
- (١) تاريخ نجد ١٤٥.
  - (٢) عنوان المجد ١/٢١٣.
  - (٣) مصباح الظلام ١٠٤.
  - (٤) الضياء الشارق ٧٥.
  - (٥) في تعليقه على عنوان المجد في نفس الموضوع.
  - (٦) تسهيل السابلة ٢٤.
  - (٧) في تعليقه على كتاب (الشيخ محمد بن عبدالوهاب) للشيخ أحمد بن حجر ٩٥.
  - (٨) الإمام محمد بن عبد الوهاب ومنهجه في الدعوة ١٢٦.

الثاني : أنه لم يتب ممّا فعل، وأصر على عداوته، ومات على ذلك، ونصر هذا القول بعض العلماء، ومنهم :

١- الشيخ عبدالله البسام<sup>(١)</sup>

٢- الشيخ عبدالعزيز آل عبداللطيف<sup>(٢)</sup>

والذي يظهر ليّ - والله أعلم - بصدق توبة الشيخ (سليمان) لأمر، منها :

أولاً : أن أقدم من أثبت صدق توبته هو الشيخ حسين بن غنام، وهو من تلاميذ الشيخ الخاصين، ومؤرخ للدعوة بتفاصيلها ومشاهدها لمن بعده عن أشياء يقيناً أنه حضرها أو سمع عنها بمن يثق فيهم، وقد قال : (وفي هذه السنة - أي ١١٩٠هـ - قدم أهل (منيخ) وأهل (الزلفي) على الشيخ محمد بن عبدالوهاب والأمير عبدالعزيز في (الدرعية) لأداء الإسلام وتجديد العهد، ووفد معهم سليمان بن عبدالوهاب - أخو الشيخ - فأقام في الدرعية، ولاقاه الشيخ بالقبول والإكرام، وأحسن إليه، ووسع عليه قوته ومعاشه، وكان هذا شأن الشيخ مع كل من يفد عليه، فكان ذلك سبباً لإنقاذ سليمان وصدق إيمانه وتوبته، وإقراره على نفسه بما تقدّم منه، فوفى بما عاهد، فلم يوافه الموت إلا وهو في حالة رضية<sup>(٣)</sup> .

ثانياً : ما ذكره الشيخ عثمان بن بشر، وهو من مؤرخي الدعوة



كذلك الثقات حينما ذكره في وفاة الشيخ حمد بن معمر رحمته الله حيث قال: (أخذ العلم عن عدة مشايخ أعلام، أجلهم الشيخ محمد بن عبدالوهاب، وأخوه سليمان بن عبدالوهاب ..) (١).

ثالثاً: الرسالة التي أرسلها الشيخ (سليمان) إلى حمد التويجري وأحمد ومحمد أبناء عثمان بن شبانه، والتي نقلها الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن بنصها (٢) مُقرأ لها، فقال: (من سليمان ابن عبدالوهاب إلى الإخوان: حمد بن محمد التويجري وأحمد ومحمد ابنا عثمان بن شبانه).

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد: فأحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو، وأذكركم ما من الله به علينا وعليكم من معرفة دينه، ومعرفة ما جاء به رسوله صلى الله عليه وسلم من عنده، وبصّرنا به من العمى، وأنقذنا من الضلالة، وأذكركم بعد أن جيتونا في الدرعية من معرفتكم الحق على وجهه، وابتهاجكم به، وثنائكم على الله الذي أنقذكم وهذا دأبكم في سائر مجالسكم عندنا، وكل من جاءنا بحمد الله يثني عليكم، والحمد لله على ذلك، وكتبت لكم بعد ذلك كتابين غير هذا أذكركم وأحضكم، ولكن يا إخواني معلومكم ما جرى منا من مخالفة الحق، واتباعاً سبل الشيطان، ومجاهدتنا في الصد عن اتباع سبل الهدى.

والآن معلومكم لم يبقى من أعمارنا إلا اليسير والأيام

(١) عنوان المجد ١/٢٦٣.

(٢) مصباح الظلام ٦١.

معدودة، والأنفاس محسوبة، والمأمول منا أن نقوم لله ونفعل مع الهدى أكثر مما فعلنا مع الضلال، وأن يكون ذلك لله وحده لا شريك له، لا لما سواه، لعل الله يمحو عنا سيئات ما مضى سيئات ما بقي.

ومعلومكم عظم الجهاد في سبيل الله، وما يكفر من الذنوب، وأن الجهاد باليد واللسان والقلب والمال، وتفهمون أجر من هدى الله به رجلاً واحداً.

والمطلوب منكم أكثر مما تفعلون الآن، وأن تقوموا لله قيام صدق، وأن تبينوا للناس الحق على وجهه، وأن تصرحوا لهم تصريحاً بيناً بما كنتم عليه أولاً من الغي والضلال.

فيا إخواني الله الله، فالأمر أعظم من ذلك فلو خرجنا نجار إلى الله في الفلوات وعدنا الناس من السفهاء والمجانين في ذلك لما كان ذلك بكثير منا.

وأنتم رؤساء الدين والدنيا في مكانكم أعز من الشيوخ، والعوام كلهم تبع لكم، فاحمدوا الله على ذلك ولا تعتلوا بشيء من الموانع.

وتفهمون أن الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر لا بُد أن يرى ما يكره، ولكن أرشدكم في ذلك إلى الصبر، كما حكى عن العبد الصالح لقمان في وصيته لابنه، فلا أحق من أن تحبوا لله وتبغضوا لله، وتوالوا الله وتعادوا لله.

وترى يعرض في هذا أمور شيطانية، وهي أن من الناس من

ينتسب لهذا الدين وربما يلقي الشيطان لكم أن هذا ما هو بصادق، وأن له ملحظ دنيوي، وهذا أمر ما يطلع عليه إلا الله، فإذا أظهر أحد الخير فاقبلوا منه ووالوه، فإذا ظهر من أحد شر وإدبار عن الدين فعادوه واكرهوه، ولو أحب حبيب.

وجامع الأمر في هذا: أن الله خلقنا لعبادته وحده لا شريك له، ومن رحمته بعث لنا رسولاً يأمرنا بما خلقنا له، ويبين لنا طريقه، وأعظم ما نهانا عنه الشرك بالله وعداوة أهله، وأمرنا بتبيين الحق وتبيين الباطل. فمن التزم ما جاء به الرسل فهو أخوك ولو أبغض بغض، ومن نكب عن الصراط المستقيم فهو عدوك ولو هو ولدك أو أخوك.

وهذا شيء أذكركموه مع أنني بحمد الله أعلم أنكم تعلمون ما ذكرت لكم، ومع هذا فلا عذر لكم عن التبيين الكامل الذي لم يبق معه لبس، وإن تذاكروا دائماً في مجالسكم ما جرى منا ومنكم أولاً، وأن تقوموا مع الحق أكثر من قيامكم مع الباطل فلا أحق من ذلك ولا لكم عذر، لأن اليوم الدين والدنيا والله الحمد مجتمع في ذلك فتذاكروا ما كنتم فيه أولاً في أمور الدنيا من الخوف والأذى واعتلاء الظلمة والفسقة عليكم، ثم رفع الله ذلك كله بالدين وجعلكم السادة والقادة، وذلك من آثار دعوة شيخ الإسلام وعلم الهداة الأعلام... والشيخ وعياله وعيالنا طيبين والله الحمد، ويسلمون عليكم، وسلموا لنا على من يعز عليكم والسلام، وصلى الله على محمد وآله وصحبه، اللهم اغفر لكاتبها ولوالديه ولذريته وللمن نظر فيه فدعا له بالمغفرة وللمسلمين

وللمسلمات أجمعين).

**وفاته :**

توفي الشيخ (سليمان) رحمته الله ودفن بالدرعية في شهر رجب من عام ١٢٠٨هـ، بعدما رغب في تعليم الناس دينهم، والزهد في مناصب الدنيا ومتاعها، فغفر الله له وأسكنه فسيح جناته<sup>(١)</sup>.



(١) عنوان المجد لابن بشر ١/١٨٣، علماء نجد لابن بسام ٢/٣٥٦.

## المبحث الثاني

### مؤلفاته :

الشيخ (سليمان) رحمته الله من فقهاء الحنابلة، الذين أخذوه من أهله، فقد كان جده (سليمان) ووالده (عبدالوهاب) وعمه (إبراهيم) وغيرهم من أسرته من العلماء البارزين، والعُباد المجتهدين، ولكن التأليف المحرر ككتب المذهب لم يحظى بها الشيخ (سليمان) كثيراً، ولذا لم يُنقل عنه من المؤلفات شيئاً إلا رسائل بسيطة أرسلها لبعض إخوانه، وفيها خلاف في نسبتها إليه، ولكن هي ما ثبت أو بقي من تراث الشيخ (سليمان) رحمته الله، وهي:

أولاً : (فصل الخطاب في الرد على محمد بن عبدالوهاب)<sup>(١)</sup>  
وقد أرسلها الشيخ (سليمان) إلى الشيخ (حسن بن عيدان قاضي حريملاء) وقد أثبتها ابن حميد<sup>(٢)</sup>، وإسماعيل باشا البغدادي<sup>(٣)</sup>،

(١) وللشيعي الرافضي محمد بن عبدالنبي النيسابوري كتاب قريب من عنوانه أسماء (فصل الخطاب في نقض مقالة ابن عبدالوهاب) توفي في النجف سنة ١٢٤١هـ (هدية العارفين ١٣٦/٢، وإيضاح المكنون ١٩١/٢)، وللصوفي أحمد بن علي البصري الشهير بالقباني كتاب مثله كذلك أسماء (فصل الخطاب في رد ضلالات ابن عبدالوهاب) (إيضاح المكنون ١٩٠/٢).

(٢) السحب الوايلة على ضرائح الحنابلة ٦٧٩/٢.

(٣) إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون ١٩٠/٢.

وعمر كحالة<sup>(١)</sup>، والشيخ عبدالعزيز آل عبداللطيف<sup>(٢)</sup>، وغيرهم. والكتاب أسماه بذلك مؤلفه الشيخ (سليمان) رَحِمَهُ اللهُ كما ذكره ابن حميد عنه، ولكن الكتاب لم يُطبع بهذا الاسم، بل طُبع بسم (الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية).

قال الشيخ عبدالعزيز آل عبداللطيف : (ولقد لاحظت أن هذا الكتاب له أسماء أخرى منها :

١- الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية، وقد طبع الكتاب بهذا الاسم في الهند ١٣٠٦هـ، ثم مصر، وتركيا.

٢- حجة فصل الخطاب من كتاب رب الأرباب وحديث رسول الملك الوهاب وكلام أولي الألباب في إبطال مذهب محمد ابن عبدالوهاب، نسخة خطية في مكتبة الأحقاف بحضرموت.

٣- الرد على من كفر المسلمين بسبب النذر لغير الله، نسخة خطية في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد<sup>(٣)</sup>.

ولذا ترى بعضهم يخلط بين كتاب (فصل الخطاب في الرد على محمد بن عبدالوهاب) وكتاب (الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية) لأن الاسم قد تغير من دور الطباعة وأهل البدع لأغراضهم المذهبية، حتى أصبح اسم الكتاب لا يكاد يُعرف إلا بالثاني.

(١) معجم المؤلفين ٤/١٨٧.

(٢) دعاوى المناوئين ٤٠.

(٣) دعاوى المناوئين ٤٠-٤١.

ثانياً : رسالة لأهل العيينة، لا يُعلم اسمها، وإنما عُلم فحواها، وقد أرسلها الشيخ (سليمان) إلى (أهل العيينة) يمونه بها عليهم بإلقاء الشبهات حتى يتركوا مناصرة الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمته الله.

وهذه الرسالة لم تُطبع بعد على حسب علمي، ولربما أُحرقت أو اندثرت مع الزمن، وهي السبب الناشئ للشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمته الله لتأليف كتابه (مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد)، وليست هي الرسالة الأولى (فصل الخطاب) وذلك لأمر، منها:

١- أن الرسالة الأولى أرسلت للشيخ (حسن بن عيدان قاضي حريملاء)، بينما (مفيد المستفيد) كُتبت تثبيتاً لأهل (العيينة) لما أرتد أهل حريملاء) كما قال ابن غنام: " رسالة أرسلها الشيخ إلى أهل العيينة يبطل فيها ما مؤه به سليمان بن عبدالوهاب في أحد كتبه إليهم" (١).

٢- أن الرسالة الأولى فيها مسائل لم يتطرق لها الشيخ محمد ابن عبدالوهاب رحمته الله بالرد مثل: (أن الشيخ يزعم الاجتهاد وهو لم يكن فيه خصلة من خصالة، أن الشيخ خارجي وأتباعه خوارج، أن مخالفة رأي الشيخ كفر يُستباح بها الدم، أن نجد تسمى قرن الشيطان ولذا لا يستغرب خروج هذا منها، أن الشيخ يُنزل الآيات التي نزلت في المشركين على المسلمين، أن الشيخ يأخذ

(١) تاريخ نجد ٣٦٠.

من كلام ابن تيمية وابن القيم ما يشتهي فيما يوافق مذهبه، أن الشيخ يذهب لكلام الأئمة المُجمل ويترك ما كان واضحاً من كلامهم . . . وغير ذلك).

ثالثاً : رسالة النصيحة، وقد أرسلها الشيخ (سليمان) من (العينة) بعد رجوعه وتوبته، واستقراره فيها، إلى المشايخ (حمد ابن محمد التويجري وأحمد بن عثمان بن شبانة وأخيه محمد) وهي السابقة عند ذكر توبته ورجوعه للحق، والله المستعان.







## الفصل الرابع

دراسة مختصرة لأهم مسائل الكتاب

وفيه مسألتان :

- ◆ المسألة الأولى : ضوابط تكفير المعين عند أهل السنة والجماعة.
- ◆ المسألة الثانية : ما يترتب على تكفير المعين عند أهل السنة والجماعة.

## الفصل الرابع

دراسة مختصرة لأهم مسائل الكتاب<sup>(١)</sup>، وفيه مسألتان

المسألة الأولى: ضوابط تكفير المحير عند أهل السنة والجماعة:

أهل السنة والجماعة هم دائماً أهل الوسطية بين الفرق والطوائف، ومن سماتهم التي عُرفوا بها أنهم يعلمون الحق ويرحمون الخلق، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فإن من عرف حقائق أقوال الناس، وطرقهم التي دعتهم إلى تلك الأقوال حصل له العلم والرحمة، فعلم الحق ورحم الخلق وكان مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وهذه خاصة أهل السنة المتبعين للرسول ﷺ، فإنهم يتبعون الحق ويرحمون من خالفهم باجتهاده حيث عذره الله ورسوله، وأهل البدع يتدعون بدعة باطلة ويكفرون من خالفهم فيها)<sup>(٢)</sup>.

(١) باختصار شديد، لأن المقام لا يسع للإطالة، وقد بُحثت هذه المسائل في المراجع الموسعة، يُنظر: (نواقض الإيمان القولية والعملية لشيخنا الدكتور عبدالعزيز آل عبداللطيف، نواقض الإيمان الاعتقادية للشيخ الدكتور محمد الوهبي، ضوابط التكفير لشيخنا الدكتور عبدالله القرني، التكفير وضوابطه للدكتور إبراهيم الرحيلي، منهج ابن تيمية في مسألة التكفير للدكتور عبدالمجيد المشعبي، تكفير المعين عند شيخ الإسلام وابن عبدالوهاب للشيخ أبي العلا الراشد).

(٢) شرح الأصفهانية ٣٨.

ولذلك جعل أهل السنة والجماعة ضوابطاً في باب التكفير حيث أنهم يفرقون بين التكفير المطلق (وهو إطلاق الكفر على القول أو العمل الصادر من الأشخاص أو الطوائف)، والتكفير المعين (وهو إطلاق الكفر على الأشخاص أو الطوائف بأعيانهم الذين وقعوا فيه بالقول أو العمل).

كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (إن التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق المعين، وإن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين، إلا إذا وجدت الشروط، وانتفت الموانع، يبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات، لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعين)<sup>(١)</sup>.

ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب : (ومسألة تكفير المعين مسألة معروفة إذا قال قولاً يكون القول به كفراً، فيقال من قال بهذا القول فهو كافر، ولكن الشخص المعين إذا قال ذلك، لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها)<sup>(٢)</sup>.

فالأول - وهو التكفير المطلق - فلا يطلق القول عليه بالكفر إلا بأمرٍ واحدٍ وهو ثبوت الكفر به من الكتاب والسنة الصحيحة، وهذا مذهب السلف رحمهم الله، خلافاً لأهل البدع الذين يكفرون بالعقل والهوى بل حتى بمجرد المخالفة والعياذ بالله، ولذا تجد أن أهل البدع هم أكثر الناس تكفيراً لبعضهم بعضاً، وأما أهل

(١) مجموع الفتاوى ١٢/٤٨٧، ٤٨٨.

(٢) الدرر السنية ٨/٢٤٤.

السنة فهم الأعلم والأعقل دائماً في مسائل الدين كُله، ومسائل الأحكام والأسماء خاصة.

أما الثاني فلا يُطلق التكفير على فاعله إلا بأمرين، هما :

أولاً / تحقق الشروط، وهي :

١- أن يكون المعين مُكلفاً :

ومن أدلته : قول النبي ﷺ : (رفع القلم عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ، وعن المبتلى حتى يبرأ، وعن الصغير حتى يكبر)<sup>(١)</sup>.

قال الإمام ابن المنذر : (أجمعوا على أن المجنون إذا ارتد في حال جنونه أنه مسلم على ما كان قبل ذلك)<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام ابن قدامة : (إن الرّدة لا تصح إلا من عاقل، فأما من لا عقل له كالطفل الذي لا عقل له والمجنون، ومن زال عقله بإغماء أو نوم أو مرض، أو شرب دواءً يباح شربه، فلا تصح رده و لا حكم بكلامه بغير خلاف)<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أبو داود في كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حدّاً، رقم (٤٣٩٨)، والنسائي في كتاب الطلاق، باب من لا يقع طلاقه من الأزواج، رقم (٣٤٣٢)، وابن ماجّة في كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم، رقم (٢٠٤١) كلهم من حديث عائشة، ورواه الترمذي في كتاب الحدود، باب: ما جاء فيمن لا يجب عليه الحدّ، رقم (١٤٢٣) من حديث علي بن أبي طالب، وصححه الشيخ الألباني في إرواء الغليل ٥/٢ وصحّح أبي داود وصحّح الترمذي وصحّح النسائي وصحّح ابن ماجّة.

(٢) الإجماع ١٢٢.

(٣) المغني ١٢/٢٦٦.

٢- أن يكون المعين قد بلغته الحجة الرسالية :

ومن أدلته: قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾  
[الإسراء: ١٥].

قال الإمام ابن حزم: (ولا خلاف في أن المرء لو أسلم، ولم يعلم شرائع الإسلام، فاعتقد أن الخمر حلال، وأن ليس على الإنسان صلاة، وهو لم يبلغه حكم الله تعالى لم يكن كافراً بلا خلاف يعتد به، حتى إذا قامت عليه الحجة فتمادى حينئذ بإجماع الأمة فهو كافر)<sup>(١)</sup>.

وهي تقوم بأمرين هما :

أ) التمكن من العلم بما أنزل الله .

ب) القدرة على العمل به<sup>(٢)</sup>.

وإقامة الحجة يختلف من زمان لآخر ومن مكان لآخر، كما قال ابن القيم (إن قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان، وفي بقعة وناحية دون أخرى، كما أنها تقوم على شخص دون آخر، إما لعدم عقله وتمييزه كالصغير والمجنون، وإما لعدم فهمه كالذي لا يفهم الخطاب، ولم يحضر ترجمان يترجم له)<sup>(٣)</sup>.

(١) المحلي ١٢/١٣٥.

(٢) مجموع الفتاوى ١٩/٢٠، ٧١/٥٩.

(٣) طريق الهجرتين ٤١٤.

وكذلك إقامتها تكون ببلاغ الكتاب والسنة لهم إن كانوا من يدركها معانيها العربية، كما قال ابن القيم: (فإن قيل كيف تقوم حجته عليهم، وقد منعهم من الهدى، وحال بينهم وبينه، قيل: حجته قائمة عليهم بتخليته بينهم وبين الهدى، وبيان الرسل لهم، وإراءتهم الصراط المستقيم حتى كأنهم يشاهدونه عياناً، وأقام لهم أسباب الهداية باطناً وظاهراً، ولم يحل بينهم وبين تلك الأسباب، ومن حال بينه وبينها منهم بزوال عقل، أو صغر لا تمييز معه، أو كونه بناحية من الأرض لم تبلغه دعوة رسله، فإنه لا يعذبه حتى يقيم عليه حجته، فلم يمنعهم من هذا الهدى، ولم يحل بينهم وبينه، نعم قطع عنهم توفيقه، ولم يرد من نفسه إعانتهم والإقبال بقلوبهم إليه، فلم يحل بينهم وبين ما هو مقدور لهم، وإن حال بينهم وبين ما لا يقدرون عليه، وهو فعله ومشيتته وتوفيقه...) (١).

كما ينبغي أن يفرق بين قيام الحججة وفهمها، كما قال الشيخ محمد بن عبدالوهاب: (وأصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحججة وفهم الحججة، فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حججة الله مع قيامها عليهم، كما قال تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤].

وقيام الحججة وبلوغها نوع، وفهمهم إياها نوع آخر، وكفرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها نوع آخر، فإن أشكل عليكم ذلك،

(١) شفاء العليل ١٧٣.

فانظروا قول ﷺ في الخوارج: " أينما لقيتموهم فاقتلوهم " (١)، مع كونهم في عصر الصحابة، ويحقر الإنسان عمل الصحابة معهم وقد بلغتهم الحجة ولكن لم يفهموها (٢).

ويقول الشيخ حمد بن ناصر بن معمر: (وليس المراد بقيام الحجة أن يفهمها الإنسان فهماً جلياً كما يفهمها من هداه الله ووقفه، وانقاد لأمره فإن الكفار قد قامت عليه حجة الله مع إخباره بأنه جعل على قلوبهم أكنة أن يفقهوه) (٣).

٣- أن يكون المعين قد ثبت منه القول أو العمل المكفر:

ومن أدلته: قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ ءَلَّكُمْ عَلَيْهِمْ فَتَبَيَّنُوا إِنْ ءَلَّكُمْ اللَّهُ كَانَتْ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرًا ﴿٩٤﴾﴾ [النساء: ٩٤].

وقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصِحُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾﴾ [الحجرات: ٦].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فالصواب أن مذهب الإنسان ليس بمذهب له إذا لم يلتزمه، فإنه إذا كان قد أنكره ونفاه، كانت

- (١) رواه البخاري في كتاب استتابة المرتدين، باب: قتل الخوارج، رقم (٦٩٣١)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج، رقم (١٦٤).
- (٢) مجموعة مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب ٣/١٢-١٣.
- (٣) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٤/٦٣٨.



إضافته إليه كذباً عليه<sup>(١)</sup>.

ثانياً / انتفاء الموانع. وهي:

١- ألا يكون المعين جاهلاً.

ومن أدلته: أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى حنين مرَّ بشجرة للمشركين يقال لها ذات أنواط يعلقون عليها أسلحتهم، فقالوا: يا رسول الله أجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط فقال النبي ﷺ: " سبحان الله! هذا كما قال قوم موسى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، والذي نفسي بيده لتركبن سنن من كان قبلكم " (٢).

وهو أقسام:

أولاً: جهل الإعراض والاستكبار، وصاحبه لا يعذر مطلقاً.

ثانياً: جهل عدم بلوغ الحجة، وصاحبه يعذر مطلقاً.

ثالثاً: جهل التفريط، وصاحبه فيه خلاف من عذره أو عدمه،

والراجع - والله أعلم - عدم عذره كما قاله الأئمة المحققون.

قال الإمام ابن القيم: (اعتراف العبد بقيام حجة الله عليه من لوازم الإيمان، أطاع أم عصى، فإن حجة الله قامت على العبد بإرسال الرسول، وإنزال الكتاب، وبلوغ ذلك إليه، وتمكنه من

(١) مجموع الفتاوى ٢٠/٢١٧.

(٢) رواه الترمذي في كتاب الفتن، باب: ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم، رقم (٢١٨٠) وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

العلم به، سواء علم أو جهل، فكل من تمكن من معرفة ما أمر الله به ونهى عنه، فقصر عنه ولم يعرفه، فقد قامت عليه الحجة<sup>(١)</sup>.

ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب: (إنَّ الذي لم تقم عليه الحُجَّة هو الذي حديث عهد بإسلام، والذي نشأ ببادية، أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل: الصرف والعطف - من السحر - فلا يُكفِّر حتى يُعرِّف، وأما أصول الدين التي أوضحها الله في كتابه فإن حجة الله هي القرآن، فمن بلغه فقد بلغت الحجة)<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: (أما القادر على التعلم المفرط فيه، والمقدم آراء الرِّجال على ما علم من الوحي، فهذا الذي ليس بمعذور)<sup>(٣)</sup>.

#### ٢- ألا يكون المعين مُكرهاً.

ومن أدلته: قصة عمار بن ياسر رضي الله عنه وذلك «أن المشركين أخذوه فلم يتركوه حتى سب النبي صلى الله عليه وسلم وذكر آلهتهم بخير تركوه، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: (يا عمَّار ما وراءك؟) قال: شرُّ يا رسول الله ما تُركت حتى نلت منك، وذكرت آلهتهم بخير، قال: (كيف تجد قلبك؟) قال: مطمئناً بالإيمان، قال: (إن عادوا فعد)، قال: فأنزل الله عز وجل ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا﴾ [التحل: ١٠٦].

(١) مدارج السالكين / ١ / ٢٣٩.

(٢) مجموع المؤلفات ١١/٣.

(٣) أضواء البيان / ٧ / ٥٥٤ - ٥٥٥.

وشروطه هي (١) :

- ١- ألا يكون الإكراه على عقيدة القلب.
- ٢- أن يكون المُكْرَه قادراً على تحقيق ما أُوْعِد به.
- ٣- أن يكون المُكْرَه عاجزاً عن الخلاص.
- ٤- أن يكون المُكْرَه به فورياً.
- ٥- أن لا يكون الإكراه على ما فيه ضرر متعدي.

قال الشيخ محمد بن عبدالوهاب : (والآية الثانية قوله تعالى :  
﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ  
بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا﴾ [النحل: ١٠٦] فلم يعذر الله من  
هؤلاء إلا من أكره مع كون قلبه مطمئن بالإيمان، وأما غير هذا  
فقد كفر بعد إيمانه، سواء فعله خوفاً، أو مدارةً، أو مشحة بوطنه،  
أو أهله، أو عشيرته، أو ماله، أو فعله على وجه المزح، أو لغير  
ذلك من الأغراض، إلا المكره) (٢).

٣- ألا يكون المعين متأولاً.

ومن أدلته: أثر علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: شرب قوم من  
أهل الشام الخمر وعليهم يزيد بن أبي سفيان، وقالوا: هي لنا  
حلال، وتأولوا هذه الآية ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ  
جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ [المائدة: ٩٣] قال: وكتب فيهم إلى عمر، فكتب أن

(١) يُنظر: المحلى لابن حزم ٣٣/٨، المغني لابن قدامة ٧/١٢٠، فتح الباري

لابن حجر ٣١١/١٢.

(٢) كشف الشبهات ٦٥.

ابعث بهم إليّ قبل أن يفسدوا من قبلك، فلما قدموا على عمر استشار فيهم الناس فقالوا: يا أمير المؤمنين! نرى أنهم قد كذبوا على الله، وشرعوا في دينهم ما لم يأذن به الله فاضرب رقابهم، وعليّ ساكت فقال: ما تقول يا أبا الحسن فيهم؟ قال: أرى أن تستتيبهم، فإن تابوا جلدتهم ثمانين لشرب الخمر، وإن لم يتوبوا ضربت رقابهم، قد كذبوا على الله، وشرعوا في دينهم ما لم يأذن به الله، فاستتابهم فتابوا، فضربهم ثمانين ثمانين<sup>(١)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (ولا يكفر الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة كما تقدم، كمن جحد وجوب الصلاة والزكاة، واستحل الخمر والزنا، وتأول... كما فعل الصحابة في الطائفة الذين استحلوا الخمر)<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: (وليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين، وإن أخطأ وغلط، حتى تُقام عليه الحجة، وتبين له المحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين، لم يزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة، وإزالة الشبهة)<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٥٠٣/٦، وعبدالرزاق في المصنف ٢٤٢/٩.

(٢) مجموع الفتاوى ٦١٩/٧.

(٣) مجموع الفتاوى ٤٦٦/١٢.

المسألة الثانية: ما يترتب على تكفير المحيين عند أهل السنة والجماعة:

أولاً: القتل:

لقوله ﷺ: "من بدل دينه فاقتلوه" (١).

وهذا في حق المرتد البين، أما المرتد غير البين فلا يُقتل بالظن، وإنما أمره إلى الله، ومثله كمثل المنافقين، وأما الكافر المحارب فيجب قتاله وذلك راجع للمصلحة والمفسدة التي يراها ولي أمر المسلمين، أما الكافر المسلم فيحرم قتاله لأنه لم يؤذ المسلمين في أمورهم، والله أعلم.

ثانياً: عدم التوارث:

لقوله ﷺ: "لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم" (٢).

وقد نقل الحافظ ابن حجر (٣) عن جمهور العلماء بأن التوارث يتعلق بالولاية، ولما كانت منقطعة بين المسلم والكافر انتفى التوارث بينهما.

ثالثاً: عدم المناكحة:

لقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مَهْجِرَاتٍ

(١) رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: لا يُعذب بعذاب الله، رقم (٣٠١٧)، وكتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم، رقم (٦٩٢٢).

(٢) رواه البخاري في كتاب الفرائض، باب: لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم، رقم (٦٧٦٤)، ومسلم في كتاب الفرائض، رقم (١٦١٤).

(٣) فتح الباري ١٢/٥٠.

فَأَمْتَحِنُوهُنَّ ۗ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ۗ [المُتَحَنَّة: ١٠]، فإن كان الفراق واجباً بين المسلمة والكافر، فالمناكحة من باب أولى، والله أعلم.

رابعاً: حرمة ذبيحته:

لقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٥]، فلم يستثنى الله من طعام المشركين والكفار إلا طعام أهل الكتاب، والمُرتد أخبث من أهل الكتاب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فلو ذبح لغير الله متقرباً إليه لحُرْم، وإن قال بسم الله، كما قد يفعله طائفة من منافقي هذه الأمة الذين يتقربون إلى الكواكب بالذبح والبخور ونحو ذلك، وإن كان هؤلاء مُرتدِّين لا تُباح ذبيحتهم بحال)<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: (وأما المُرتد فلا تحل ذبيحته، وإن قال بسم الله، لأن المانع لذلك ارتداده عن دين الإسلام لا ترك التسمية)<sup>(٢)</sup>.



(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٦٥/٢.

(٢) الدرر السنية ١٠/٣.



**نماذج من  
صور المخطوطات**





الصفحة الأولى من نسخة الجامعة الإسلامية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ نَسْتَعِينُ  
هذه اوراق كتبها شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب  
لها ارتاب بعض من يدعي العلم من اهل العبيثة لقائل  
اهل حريه لا قسيل للشيخ ان يكتب كلاما يتقده الله به  
فقال رحمه الله تعالى في صحيحه عن عمر بن  
عبسة السلمي رضي الله عنه قال كنت وانا في الجاهلية  
اظن انما الناس على ضلالة وانهم ليسوا على شيء فهم يعبدون  
الاوثان قال فسمعت برجل بمكة يخبر اخبارا فتعدت على  
راحتي حتى قدمت عليه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
مستخفيا جريءا عليه فوقف قبله فقلت حتى دخلت عنده  
فقلت فقلت له ولما انت قال ان ابني قاتلني وما بيني قال اسلمني  
الان قلت يا عيسى ارسلك قال اسلمني بصلة الارحام و  
كسر الاوثان و افايق حد الله لا يشرك به شيئا فقلت من معك  
على هذا قال حرو وعبد قال معه ابو حنيفة ابو بكر و بلال  
فقلت اني متبعك قال انك لا تستطيع ذلك فقلت هذا  
الان ترى حال الناس ولكن ارجع الى اهلك فانك  
سمعت بي قد ظهرت فانتني قال قد هبت الى اهلي وقد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لمك بينة و كنت في اهلي فجلت  
اتخبر الاخبار و اسأل الناس حين قدم مكة بينة حتى قدم  
نفر من اهلي يشرب من اهل المدينة فقلت ما فعل هذا  
الرجل الذي قدم مكة فقالوا الناس اليه سراخ وقد  
ارادوه قتله فلم يستطيعوا اذك فقدمت للمدينة  
فدخلت عليه فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت

بكر



الصفحة الأولى من نسخة جامعة الملك سعود

كتاب مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد  
 للشيخ الامام العالم العظمى شيخ الاسلام  
 محمد بن عبد الوهاب الجوزي  
 ه الله اعلم بالحق والبر  
 ه واسكنه الجنة  
 بغير حساب  
 آمين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

ما قال شيخ الاسلام وعلم الهدى الامام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى الامام  
 طائفة من اهل العينة ما ارتد اهل حرميلا فيميل الشيخ ان يكتب كلاما ينفعه  
 به فقال رحمه الله ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعطيت  
 كنت فانما قالها طرية ان الناس على مثل ما هم ليسوا على شيء وهم يعبدون الاوثان  
 سمعت رجلا يخطب اخيرا وافعلت علي ما فعلت حتى قدمت عليه فاذا رسول الله  
 عليه السلام فحسنا من لوطيه في مه فمطلفت حتى دخلت عليه بمكة فقلت له وما  
 انت قال نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله فقلت يا نبي ارسلك قال بئس الاوصياء  
 وكفى الاوثان وان يوحده لا يشرك به شيئا فقلت له ومن معك علي هذا قال حمر  
 وعبد قال وسه فومئذ ابوا بكر وبلا فقلت اني متبعك قال لا يستطيع ذلك بيك  
 هذا الا ترى حال وحال الناس ولكن ما رجعت الى اهلنا فاذا سمعت في قد ظمتم قاء  
 فقلت ان قد هت الى الطور وقدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة وكتب في اهل  
 فوجدت اخيرا ما قالوا للناس حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 المدينة حتى قدم نجر من اهل يثرب فقلت ما فعل هذا الرجل الذي قدم المدينة  
 قالوا الناس اليه سراع وقد اراد قومه قتله فلم ليتطعموا ذلك فدمت المدينة  
 فدخلت عليه فقلت يا رسول الله ما تعرفني قال لا الذي لقيتني بمكة قال فقلت يا نبي  
 انه علمني ما علمتني من احواله اخبرني عن الصلاة قل من صلاة الصبح فما قرع من





A decorative frame with four ornate, symmetrical corners, each featuring a central diamond shape and flowing, wavy lines that extend outwards.

**النص المحقق**



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هذه أوراق كتبها شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لما  
ارتاب بعض من يدعي العلم من أهل العيينة<sup>(١)</sup>، لما ارتد أهل  
حريملاء<sup>(٢)</sup>، فسئل الشيخ أن يكتب كلاماً ينفعه الله به: <sup>(٣)</sup>

سبب تأليف  
الرسالة

(١) هي مدينة تقع قريباً من الرياض، ومن أهم المدن النجدية في الماضي، وقد كانت إمارتها عند آل معمر، قيل اشتق اسمها من ماء عين صغيرة لا تنقطع فسميت (العيينة).

يُنظر: أسماء الأماكن في المملكة العربية السعودية ١٩١.

(٢) هي مدينة تقع شمال غربي الرياض، من أهم المدن النجدية في الماضي، وقد أخرجت العلماء والقضاة، قيل اشتق اسمها من نبات (الحرمل) وقد وصفه ابن منظور بأنه (حَبٌّ كَالسَّمْسَمِ، لا يأكله شيء إلا المِعْزَى، وقد تطبخ عروقه فيُسْقَاهَا المحموم إذا ماطلته الحُمَّى)، وقيل اشتق اسمها من نبات (الْحُرَيْمَلَة)، وقد وصفه ابن منظور أيضاً بأنه (شجرة مثل الرُّمَّانة الصغيرة، ورقها أدق من ورق الرمان، خضراء تحمل جِراء دون جِراء العُشْر، فإذا جَعَّتْ انشَقَّتْ عن ألين قطن، فتُحْسَى به المَخَادُّ فتكون ناعمة جداً خفيفة، وتُهدَى إلى الأشراف).

يُنظر: لسان العرب ١١/١٥٠، وأسماء الأماكن في المملكة العربية السعودية ١٥٦.

(٣) هنا ملاحظتان:..

الأولى: أن هذه المقدمة ليست من كلام المصنف رحمته الله، وإنما ذكرها التُّساخ ودرجوا عليها.

الثانية: ابتداء المصنف رحمته الله بحديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه إنما هو اقتداء بشيخ الإسلام ابن تيمية حينما استعرض النصوص في النهي عن مشابهة المشركين، كما في اقتضاء الصراط المستقيم ١/١٩٢.

مقدمة المصنف  
بسرد حديث  
عمرو بن عبسة  
فقال ﷺ: روى مسلم في صحيحه عن عمرو بن عبسة  
السُّلَمِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١) قال: " كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ (٢) أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ

(١) هو أبو نجيح وقيل أبو شعيب عمرو بن عبسة بن خالد بن عامر السُّلَمِيُّ،  
أسلم قديماً بمكة، وكان يقال هو ربيع الإسلام، ثم رجع إلى بلاده فأقام بها  
إلى أن هاجر بعد خبير وقبل الفتح فشهدها، ثم نزل حمص في خلافة عثمان  
بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وتوفي بها.  
يُنظر: أسد الغابة ٨٢٣، الإصابة ٦/٣.

(٢) الجاهلية: من الجهل الذي هو نقيض العلم، كما قاله ابن فارس في  
معجمه.

وتنقسم باعتبار الزمان إلى قسمين: .

الأول/ جاهلية عامة: وهي ما كانت قبل بعثة النبي ﷺ، كما قال تعالى  
﴿وَلَا تَرْجِعْ تَرْجِعَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]، قاله النووي في شرح  
مسلم ١١٠/٢.

الثاني/ جاهلية خاصة: وهي كل ما خالف شريعة النبي ﷺ وهي قائمة  
ببعض البلدان دون بعض، وبيعض الأشخاص دون بعض، قاله الشوكاني  
في فتح القدير ٢٧٨/٤، وعبدالرحمن بن حسن في فتح المجيد ٣٦٨.  
وتنقسم باعتبار الحكم إلى قسمين: .

الأول/ جاهلية كفر: وهي ما كانت بقول أو فعل الكفر، كما قال تعالى  
﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

الثاني/ جاهلية معصية: وهي ما كانت بقول أو فعل المعصية التي دون  
الكفر، كقول النبي ﷺ لأبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (إنك امرؤ فيك جاهلية) متفق عليه.  
مسألة: وصف الجاهلية ليس له ارتباط بقيام الحجية الرسالية، لأنها من  
أوصاف الأفعال، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَرْجِعْ تَرْجِعَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾  
[الأحزاب: ٣٣]، وقال: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، وقال  
حذيفة: " إنا كنا في جاهلية وشر.. " متفق عليه، وقال الإمام النووي كما  
في شرح مسلم ٨٧/٣: " أما الجاهلية فما كان قبل النبوة سُموا بذلك =



عَلَى ضَلَالَةٍ<sup>(١)</sup>، وَأَنَّهُمْ لَيَسُوا عَلَى شَيْءٍ، وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ<sup>(٢)</sup>، فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا، فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي، فَقَدِمْتُ

= لكثرة جهلتهم " ، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في الفتاوى ٣٨/٢٠ : " اسم الجهل والجاهلية يُقال جاهلية وجهلاً قبل مجيء الرسول، وأما التعذيب فلا " .

(١) الضلالة: ضِدُّ الْهُدَى، ولذلك فسرها عمرو بن عبسة رضي الله عنه بقوله " وَأَنَّهُمْ لَيَسُوا عَلَى شَيْءٍ، وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ " .

مسألة: وصف الضلالة ليس له ارتباط بالحجة الرسالية، لأنها من أوصاف الأفعال كذلك، كما قال تعالى في سورة آل عمران (١٦٤) ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَبُرُكِيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ ، وقوله تعالى في سورة الصافات (٦٩-٧٠) ﴿إِنَّهُمْ أَقْبَاءُ هُمْ ضَالِّينَ ﴿٦٩﴾ فَهُمْ عَلَىٰ آثَرِهِمْ يُرْعَوْنَ ﴿٧٠﴾ ، ومنه قوله ﷺ (ألم أجدكم ضاللاً فهداكم الله بي) متفق عليه.

(٢) الأوثان: جمع وَثْنٌ، ويُجمع كذلك على وَثْنٌ، كما قال تعالى في سورة الحج (٣٠) ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ وقال تعالى في سورة العنكبوت (١٧) ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا﴾ قال ابن فارس في معجمه: "الواو والشاء والنون كلمة واحدة وهي الوثنُ واحد الأوثان: حجارة كانت تُعبد" .

وقد اختلف أهل اللغة في التفريق بين لفظة الوثن والصنم إلى أقوال: .

فمنهم من جعلهما مترادفان، ولم يفرق بينهما.

ومنهم من جعل الوثن ما كان من حجارة، والصنم ما كان من الخشب أو الذهب والفضة.

ومنهم من جعل الوثن ما لا صورة له، والصنم ما كان له صورة جعلت تمثالاً.

ومنهم من جعل الوثن ما كان له جثة من خشب أو حجر أو فضة ينحت، والصنم الصورة بلا جثة.

=

عَلَيْهِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْفِيًّا (١) جُرَاءً (٢) عَلَيْهِ قَوْمُهُ.

فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟!، قَالَ: أَنَا نَبِيٌّ، فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟!، قَالَ: أُرْسَلَنِي اللَّهُ، فَقُلْتُ: وَبِأَيِّ شَيْءٍ أُرْسَلْتَ؟! قَالَ: أُرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ وَأَنْ يُوَحِّدَ اللَّهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْءٌ (٣)، قُلْتُ لَهُ: فَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟!،

= ومنهم من جعل الوثن ما كان على غير صورة البشر، والصنم ما كان على صورة البشر.

وقيل غير ذلك كما في تاج العروس ٧٧٩١/١.

والأقرب إن شاء الله: أن بينهما عمومٌ وخصوص، فإذا اجتمعا في اللفظ افترقا في المعنى، وإذا افترقا في اللفظ اجتمعا في المعنى، كما قال تعالى عن إبراهيم عليه السلام في سوره (٣٥) ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥] ومراده عليه السلام كل ما يُعبد من دون الله ويُشغل عنه، وحينئذ يكون معناهما عند الافتراق في اللفظ: أن الوثن ما عُبد من دون الله على غير صورة البشر أو الحيوان، والصنم ما عُبد على صورة البشر أو الحيوان، والله أعلم.

(١) مُسْتَخْفِيًّا: من الخفاء وهو السّتر، قال ابن فارس في معجمه: "الخاء والفاء والياء أصلان متباينان متضادان، فالأول السّتر، والثاني الإظهار، فالأول خَفِيَ الشَّيْءُ يَخْفَى، وأخفيتها، وهو في خَفِيَّةٍ وَخَفَاءٍ، إذا سترته.. ويُقال للرجل المُسْتَرُّ مُسْتَخْفٍ".

(٢) جُرَاءً: بمعنى الإقدام والتسلط، قال النووي في شرح صحيح مسلم ٦/٣٥٥: "هكذا هو في جميع الأصول جُرَاءً بالجيم المضمومة، جمع جريء بالهمز من الجرأة وهي الإقدام والتسلط، وذكر الحميدي في الجمع بين الصحيحين: جِراء بالحاء المهملة المكسورة...، والصحيح أنه بالجيم".

(٣) قال النووي في شرح صحيح مسلم ٦/٣٥٥: "هذا فيه دلالة ظاهرة على الحث على صلة الأرحام، لأن النبي ﷺ قرنها بالتوحيد، ولم يذكر له حزيات الأمور، وإنما ذكر مهمها، وبدأ بالصلة".

قَالَ: حُرٌّ وَعَبْدٌ، قَالَ: وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ، فَقُلْتُ: إِنِّي مُتَّبِعُكَ، قَالَ: إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا، أَلَا تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ، وَلَكِنْ ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ، فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي.

قَالَ: فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي، وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَكُنْتُ فِي أَهْلِي، فَجَعَلْتُ أَتَخَبَّرُ الْأَخْبَارَ، وَأَسْأَلُ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، حَتَّى قَدِمَ عَلَيَّ نَفْرٌ مِنْ أَهْلِ يَثْرِبَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةَ، فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ، وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ.

فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنِي!! قَالَ: نَعَمْ، أَنْتَ / الَّذِي لَقِيتَنِي بِمَكَّةَ، قَالَ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ!!،

س/١

= وفيه كذلك وجوب معاداة الكفار بتكسير أصنامهم وأوثانهم التي عبدوها من دون الله، وهي من صميم الكفر بالطاغوت الذي أمر الله بالتمسك به، لأنه شطر العروة الوثقى، والتي حرص كل الأنبياء على بيانها وتوضيحها، والعروة الوثقى هي (لا إله إلا الله) والمقامة على الكفر بالطاغوت والإيمان بالله، كما قال تعالى في سورة البقرة (٢٥٦) ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٥٦] وقال في سورة النحل (٣٦) ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، والعلم بحقيقة هذا الركن لازم على كل المسلم، كما بيَّنه النبي ﷺ لعمر بن عبسة رضي الله عنه، أما العمل به فراجع للمصلحة والمفسدة والقدرة على ذلك، وتحقيقه عزيزٌ بين الناس اليوم، نسأل الله أن يبصرنا جميعاً بالعلم بحقيقة التوحيد والعمل به.

قَالَ: صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْصَرَ عَنِ / الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ  
 الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ،  
 وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلَّى فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ،  
 حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ، ثُمَّ أَقْصَرَ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسَجَّرُ  
 جَهَنَّمُ، فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَيْءُ فَصَلَّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حَتَّى  
 تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقْصَرَ عَنِ الصَّلَاةِ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا  
 تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ" (١) وذكر  
 الحديث (٢).

(١) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب إسلام عمرو بن عبسة  
 رضي الله عنه، رقم (٨٣٢).

(٢) ذكر الإمام محمد بن عبد الوهاب رضي الله عنه بعض الفوائد من قصة عمرو بن عبسة  
 رضي الله عنه كما في الدرر السنية ١٠/١٠-١١ وهي: .

" الأولى: كون الشرك يعرف قبحه بالفطرة، لقوله: كنت أظن الناس ليسوا  
 على شيء، وهم يعبدون الأوثان.

الثانية: الحرص على طلب العلم، لأنه سبب للخير، وفسر به قوله: ﴿وَلَوْ  
 عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْعَمَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٣]، لقوله: فسمعت أن رجلاً بمكة  
 يخبر أخباراً فقعدت على راحلتي، فوجدته مختفياً، فتلطفت حتى دخلت  
 عليه.

الثالثة: قوله فقلت له: ما أنت؟ قال: "نبي". قلت: وما نبي؟ قال:  
 "أرسلني الله عز وجل"، فهذه المسألة هي أصل العلوم كلها، وهي فهم  
 القلب فهما جيداً أن الله أرسل إليك رسولاً، فإذا عرفتها هان عليك ما  
 بعدها.

الرابعة: قوله: بأي شيء أرسلك؟ قال: "بكذا وكذا" وهذه توضح ما  
 قبلها بالفعل.

= الخامسة: قوله: "بصلة الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يعبد الله لا يشرك به شيء" الأول: حق الخلق، والثاني: حق الخالق، وذكر هذه مع هذه، تفسير سياسة المدعو والرفق به، والتلطف في إدخال الخير إلى قلبه، والثاني فيها تعريف الأمر قبل الدخول فيه، لأن الداخل لا يستقيم له الدخول إلا بمعرفته ولو صعب.

السادسة: حسن فهم عمرو، لقوله: من معك على هذا؟.

السابعة: قوله حرُّ وعبد، والله أعلم .

وفي الحديث مسائل هامة، ومن أهمها: النهي عن التشبه بالكفار، وذلك من قوله ﷺ: (وَحَيْثُ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ)، والتشبه بمعنى المماثلة، قال ابن فارس في معجمه: "الشين والباء والهاء أصل واحد يدل على تشابه الشيء وتشاكله لونا ووصفاً" أي شابههم فيما اختصوا به من عقائد أو عبادات أو عادات أو أخلاق جزئياً أو كلياً.

وقد نهى النبي ﷺ عن التشبه بهم في أكثر من حديث ومن أشهرها (ومن تشبه بقوم فهو منهم) رواه أبو داود وحسنه شيخ الإسلام ابن تيمية في الاقتضاء ١/٢٦٩، والألباني في صحيح الجامع والإرواء.

وهذا الحديث يقول عنه شيخ الإسلام: "وهذا الحديث أقل أحواله أن يقتضي تحريم التشبه بهم، وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم" كما في الاقتضاء ١/٢٧٠.

وقد قال أيضاً ﷺ كما في مختصر الفتاوى المصرية (٥١٤) مُبيناً خطر ذلك: "وإذا زار أهل الذمة كنيسة بيت المقدس فهل يُقال لهم يا حاج مثلاً؟ لا ينبغي أن يقال ذلك تشبيهاً بحاج البيت الحرام، ومن اعتقد أن زيارتها قربة فقد كفر، فإن كان مسلماً فهو مُرتد، يستتاب فإن تاب وإلا قتل، فإن جهل أن ذلك محرّم عُرّف ذلك، فإن أصر فقد كفر وصار مرتدّاً".

وقال القاضي عياض كما في الشفا ٢/١٠٧٢: "وكذلك نُكفر بكل فعل أجمع المسلمون أنه لا يصدر إلا من كافر، وإن كان صاحبه مصرحاً =

لم يقصد الساجد ذلك<sup>(١)</sup> لما فيه من مشابهة السجود لغير الله<sup>(٢)</sup>

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الاقتضاء.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ١-١٩٤-١٩٦.

وفي الحديث وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية دلالة واضحة على مسألة سد الذرائع، وهي الأسباب المفضية إلى الشرك، وهي داخلة في مسمى العقائد أو الفقهيات، وهذه المسألة من كمال الشريعة المطهرة ومقاصدها العظيمة، وقد بينها الله في كتابه، ورسوله ﷺ في سنته، واجتهد العلماء في تأصيلها وتفريعها:

قال الإمام الشاطبي: (قاعدة سد الذرائع متفق على اعتبارها في الجملة) الموافقات ٤/٢٠١، ويقول الإمام ابن القيم كما في إعلام الموقعين ٣/١٤٧: "لما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها كانت طرقها وأسبابها تابعة لها معتبرة بها، فوسائل المحرمات والمعاصي في كراهتها والمنع منها بحسب إفضائها إلى غاياتها وارتباطاتها بها، ووسائل الطاعات والقربات في محبتها والإذن فيها بحسب إفضائها إلى غايتها، فوسيلة المقصود تابعة للمقصود وكلاهما مقصود لكنه مقصود قصد الغايات، وهي مقصودة قصد الوسائل، فإذا حرّم الربّ تعالى شيئاً وله طرق ووسائل تفضي إليه فإنه يحرمها ويمنع منها، تحقيقاً لتحريمه وتثبيتاً له، ومنعاً أن يقرب حماه، ولو أباح الوسائل والذرائع المفضية إليه لكان ذلك نقضاً للتحريم، وإغراءً للنفوس به، وحكمته تعالى وعلمه يأبى ذلك كل الإباء".

وهي قاعدة مُحكّمة عند المالكية والحنابلة كما قاله ابن بدران في المدخل لمذهب أحمد ١٣٨.

ومن أمثلة سد الذرائع عن الشرك:

١- إثبات عبودية عيسى عليه السلام وأنه ليس بإله كما زعمت النصارى، قال تعالى: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ أَنْظُرْ كَيْفَ بُنِيتُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظِرْ أَنَّ يُؤْفَكُونَ﴾ [المائدة: ٧٥].

٢- إثبات عبودية النبي ﷺ والنهي عن الغلو والإطراء فيه، حتى لا يتخذ شريكاً مع الله، قال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٨] الأعراف ١٨٨، وقال النبي ﷺ: " لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده فقولوا: عبد الله ورسوله " البخاري.

٣- إبطال منفعة كل معبود دون الله، وأنهم عاجزون عن الخلق والنفع والضرر وغير ذلك، حتى لا يُعبد إلا الله وحده، قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَتُنُونِ بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَرَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأحقاف: ٤] والأحقاف: ٤-٦.

٤- التحذير من الغلو في القبور وأهلها، حتى لا تُعظم فتعبد مع الله، قال جابر بن عبد الله: (نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر أو يقعد عليه أو يبني عليه)، وعن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب: (ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته) رواهما مسلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فحرم ﷺ أن تتخذ قبورهم مساجد بقصد الصلوات فيها، كما تقصد المساجد، وإن كان القاصد لذلك إنما يقصد عبادة الله وحده، لأن ذلك ذريعة إلى أن يقصدوا المسجد لأجل صاحب القبر ودعائه، والدعاء به، والدعاء عنده، فنهى رسول الله ﷺ عن اتخاذ هذا المكان لعبادة الله وحده لئلا يتخذ ذريعة إلى الشرك بالله، والفعل إذا كان يفضي إلى مفسدة وليس فيه مصلحة راجحة ينهى عنه) مجموع الفتاوى ٣/١٦٣.

انتهى كلام [أبي العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] (١).

الفوائد  
والعبر من  
حديث  
عمرو بن  
عبسة

فليتأمل المؤمن الناصح لنفسه ما في هذا الحديث من العبر، فإن الله سبحانه وتعالى يقص علينا أخبار الأنبياء وأتباعهم ليكون للمؤمن من المستأخرين عبرة فيقيس حاله بحالهم، وقصص [قصص] (٢) الكفار والمنافقين لتجنب ويجتنب من تلبس بها أيضاً.

فمما فيه من الاعتبار أن هذا الأعرابي الجاهلي لما ذكر له أن رجلاً بمكة يتكلم في الدين بما يخالف الناس لم يصبر حتى ركب راحلته فقدم عليه، وعلم ما عنده، لما في قلبه من محبة الدين والخير، وهذا فسر به قوله تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٣] أي حرصاً على تعلم الدين، ﴿لَأَسْمَعَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٣] أي أفهمهم (٣)، فهذا يدل على أن عدم الفهم في أكثر الناس اليوم

= وغيرها كثير في القرآن والسنة، وكم حاول أعداء الشريعة إبطال هذه القاعدة المحكمة ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُنِيرَ نُورَهُ﴾ ﴿لَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ (٣٢) [التوبة: ٣٢]، فالله المستعان على غربة الإسلام في هذا الزمان!!.

ومن كلام شيخ الإسلام يستفيد المسلم: النهي عن الصلاة . فرضاً أو نافلة . بين يدي إنسان آخر، ومنه الصلاة بين يدي الإمام حينما يلتفت إلى المصلين، فيقوم بعضهم سواء المؤذن أو صاحب فائتة فيصلي بين يديه، فينبغي توجيه الناس في ذلك، وعلى الإمام أن يقوم من مكانه، أو يجعل سترة بينه وبين المصلي، والله أعلم.

(١) ساقطة من [م].

(٢) في [م] القصص.

(٣) ويقصد بهم المشركون والمنافقون لأن كلا منهم مسلوب الفهم الصحيح، =



عدلاً منه سبحانه لما يعلم في قلوبهم من عدم الحرص على تعلم الدين.

فتبين أن من أعظم الأسباب الموجبة لكون الإنسان من شر الدواب هو عدم الحرص على [تعلم الدين]<sup>(١)</sup>، فإذا كان هذا الجاهلي يطلب هذا الطلب، فما عذر من ادعى اتباع الأنبياء، وبلغه عنهم ما بلغه، وعنده من يعرض عليه [التعليم]<sup>(٢)</sup> ولا يرفع بذلك رأساً، فإن حضر أو استمع فكما قال تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٢﴾ لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ ﴿٣﴾﴾ [الأنبياء: ٢-٣]<sup>(٣)</sup>.

الفائدة الثانية

وفيه من العبر أيضاً: أنه لما قال: (أرسلني الله). قال: بأي شيء أرسلك؟ قال: بكذا وكذا. فتبين أن زبدة الرسالة الإلهية، والدعوة النبوية، [هي]<sup>(٤)</sup> توحيد الله بعبادته وحده لا شريك له، وكسر الأوثان، ومعلوم أن كسرها لا يستقيم إلا بشدة العداوة وتجريد السيف، فتأمل زبدة الرسالة<sup>(٥)</sup>.

= والقصد إلى العمل الصالح، ثم أخبر تعالى بأنهم لا فهم لهم صحيح، ولا قصد لهم صحيح، لو فرض أن لهم فهماً، كما قاله الحافظ ابن كثير في تفسيره للآية.

(١) في [م] التعلّم.

(٢) في [م] التعلّم.

(٣) سورة الأنبياء، آية ٢-٣.

(٤) في [م] هو.

(٥) إن تكسير الأصنام والأوثان من شرائع الأنبياء المتفق عليها بينهم، لأنها تضاد أصل التوحيد، وقد ثبت تكسيرها عن عدد منهم:

=

وفيه أيضاً : أنه فهم المراد من التوحيد، وفهم أنه أمر كبير غريب، ولأجل هذا قال : من معك [على هذا؟] <sup>(١)</sup> قال : (حرّ

= إبراهيم عليه السلام : قال تعالى : ﴿وَتَأْتِيهِمُ الْمَوْتُ مِنْ لَدُنْهُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء : ٥٧-٥٨].  
وموسى عليه السلام : قال تعالى : ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى إِلْهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا لَنْهَرِفَنَّهُ. ثُمَّ لِنَنْسِفَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا﴾ [طه : ٩٧].

والنبي صلى الله عليه وسلم : (أ) بالقول : عن أبي الهياج الأسدي قال : قال لي علي بن أبي طالب : (ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته) رواه مسلم، (ب) بالعمل : عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال : دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة وحول الكعبة ثلاثمائة وستون نضباً فجعل يطعنها بعود في يده، وجعل يقول (جاء الحق وزهق الباطل الآية) رواه البخاري ومسلم.

وعيسى عليه السلام : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل ابن مريم حكماً مقسطاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد) رواه البخاري ومسلم.

ومع ذلك يجب التنبيه إلى أمرين :

١- أن تكسيرها يكون بإزالتها من الأرض، وإزالتها من القلب، فالأول بأن تزال بتكسيرها حقيقة، والثاني بتبغيض الناس فيها، وتعليمهم التوحيد وتحذيرهم من الشرك بها.

٢- أن تكسيرها على الحقيقة راجع للقدرة على ذلك، والمصلحة الراجحة فيها، فإبراهيم عليه السلام لم يكسرها منذ بداية الدعوة، وذلك لعدم قدرته ولتعلق القلوب بها، وهكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم حيث أنه لم يكسرها لنفس العلة، فلم تمكن كل منهما على القدرة والقوة ووجود المصلحة قامة بما أوجب الله عليهما من تكسير هذه الطواغيت، والله أعلم.

(١) ساقطة من [م].

وعبدٌ)، فأجابه أن جميع العلماء والعباد والملوك والعامّة مخالفون له ولم يتّبعه على ذلك إلا من ذكر، فهذا أوضح دليل على أن الحق قد يكون مع أقل القليل، وأن الباطل قد يملأ الأرض.

ولله در الفضيل بن/ عياض رحمته الله <sup>(١)</sup> حيث يقول: " لا تستوحش من الحق لقلّة السالكين، ولا تغترّ بالباطل لكثرة الهالكين " <sup>(٢)</sup>، وأحسن منه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمُ ابْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سبأ: ٢٠].

س/٢

وفي الصحيحين <sup>(٣)</sup> أن بعث النار من كل ألف تسعة وتسعون

(١) هو الفضيل بن عياض بن مسعود التميمي اليربوعي، فقيه محدث، وعابد ورع، توفي سنة ١٨٧هـ.

يُنظر: تذكرة الحفاظ ١/٢٤٥، وشذرات الذهب ١/٣١٦.

(٢) الأذكار للنووي ١٠٨، ولفظه: (لا تستوحش طرق الهدى لقلّة أهلها، ولا تغترّ بكثرة السالكين الهاكين) والآداب الشرعية لابن مفلح نقلاً عن النووي ١/٣٣٠، والاعتصام للشاطبي ١/٥٦، قال الشيخ السعدي في تفسيره ٢٧٠: (لا يستدل على الحق، بكثرة أهله، ولا يدل قلة السالكين لأمر من الأمور أن يكون غير حق، بل الواقع بخلاف ذلك، فإن أهل الحق هم الأقلون عدداً، الأعظمون - عند الله - قدراً وأجرأ، بل الواجب أن يستدل على الحق والباطل، بالطرق الموصلة إليه).

(٣) رواه البخاري في كتاب أحاديث أنبياء، باب: قصة يأجوج ومأجوج، رقم (٣٣٤٨)، وفي كتاب التفسير، باب: ﴿وَوَرَى النَّاسَ سُكَرَى﴾ [الحج: ٢]، رقم (٤٧٤١)، وفي كتاب الرقاق، باب: قوله تعالى ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١]، رقم (٦٥٣٠)، وفي كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى ﴿وَلَا نَنْفَعُ الشَّفْعَةَ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أِذِنَ لَهُ، حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣]، =

وتسعمائة، و[في] <sup>(١)</sup> الجنة واحد من كل ألف، ولما بكوا من هذا لما سمعوه قال ﷺ: (فَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوءَةً قَطُّ إِلَّا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهَا جَاهِلِيَّةٌ، قَالَ: فَيُؤْخَذُ الْعَدَدُ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنْ تَمَّتْ وَإِلَّا كَمَلَتْ مِنَ الْمُتَنَافِقِينَ) <sup>(٢)</sup> قال الترمذي: حسنٌ صحيح.

فإذا تأمل الإنسان ما في هذا الحديث من صفة / بدو  
الإسلام، ومن اتبع الرسول ﷺ إذ ذاك، ثم ضم إليه الحديث الآخر  
الذي في صحيح مسلم [أيضاً] <sup>(٣)</sup> أنه ﷺ قال: (بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا  
وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا) <sup>(٤)</sup> تبين له الأمر إن هداه الله <sup>(٥)</sup>، وانزاحت

٢/م  
الفائدة الرابعة

= رقم (٧٤٨٣)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: قوله (يقول الله لآدم أخرج  
بَعَثَ النَّارَ مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ)، رقم (٢٢٢)، كلاهما من  
حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(١) ساقطة من [م].

(٢) رواه الترمذي في كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الحج، رقم (٣١٦٨)  
من طريق ابن جدعان عن الحسن عن عمران بن الحصين، وقال فيه  
الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف  
الترمذي بقوله "ضعيف الإسناد" ٥٠٣، ورواه كذلك في كتاب تفسير  
القرآن، باب ومن سورة الحج، رقم (٣١٦٩) من طريق قتادة عن الحسن  
عن عمران بن الحصين، وقال فيه الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ"،  
وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترمذي بقوله "صحيح" ٥٠٣.

(٣) ساقطة من [م].

(٤) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود  
غريباً، رقم (١٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) قال ابن رجب في كتابه العظيم كشف الكربة في وصف أهل العربة ١٥-٢٢:  
(ولهذا وُصِفَ أَهْلُهَا. أَي السُّنَّةِ. بِالْعُرْبَةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لِقَلَّتْهُمْ وَغَرَبَتْهُمْ =

عنه الحجة الفرعونية: ﴿فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى﴾ [طه: ٥١]، والحجة القرشية: ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ﴾ [ص: ٧].

وقال أبو العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في كتاب (اقتضاء الصراط المستقيم) [في الكلام] (١) على قوله تعالى: ﴿وَمَا أَهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [المائدة: ٣] (٢): "ظاهره: أن ما ذبح لغير الله [مثل أن يقال: هذا ذبيحة لكذا، وإذا كان هذا هو المقصود] (٣) فسواء لفظ به أو لم

مسألة الذبح  
عند ابن تيمية

فيه، ولهذا ورد في بعض الروايات كما سبق في تفسير الغرباء: (قوم صالحون قليل في قوم سوء كثير، من يعصهم أكثر ممن يطيعهم) وفي هذا إشارة إلى قلة عددهم وقلة المستجيبين لهم والقابلين منهم وكثرة المخالفين لهم والعاصين لهم، ولهذا جاء في أحاديث متعددة مدح المتمسك بدينه في آخر الزمان، وأنه كالقابض على الجمر، وأن للعامل منهم أجر خمسين ممن قبلهم، لأنهم لا يجدون أعواناً في الخير.

وهؤلاء الغرباء قسمان: أحدهما من يُصلح نفسه عند فساد الناس، والثاني من يُصلح ما أفسد الناس وهو أعلى القسمين وهو أفضلهما... فإن الغربية عند أهل الطريقة غربتان: ظاهرة وباطنة.

فالظاهرة: غربة أهل الصلاح بين الفساق، وغربة الصادقين بين أهل الرياء والنفاق، وغربة العلماء بين أهل الجهل وسوء الأخلاق، وغربة علماء الآخرة بين علماء الدنيا الذين سلبوا الخشية والإشفاق، وغربة الزاهدين بين الراغبين فيما ينفد وليس بياق.

وأما الغربية الباطنة: فغربة الهمة، وهي غربة العارفين بين الخلق كلهم حتى العلماء والعباد والزهاد، فإن أولئك واقفون مع علمهم وعبادتهم وزهدهم، وهؤلاء واقفون مع معبودهم لا يعرجون بقلوبهم عنه).

(١) ساقطة من [م].

(٢) سورة المائدة، آية ٣، وسورة الأنعام، آية ١٤٥، وسورة النحل، آية ١١٥.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الاقتضاء.

يلفظ، وتحريم هذا أظهر من تحريم ما [ذبحه]<sup>(١)</sup> للحم وقال فيه :  
بسم المسيح ونحوه، كما أن ما ذبحناه متقربين به إلى الله [كان]<sup>(٢)</sup>  
أزكى [وأعظم]<sup>(٣)</sup> مما ذبحناه للحم وقلنا عليه : بسم الله،  
فإن عبادة الله بالصلاة له والنسك له أعظم من الاستعانة باسمه في  
فواتح الأمور،...، فإن العبادة لغير الله أعظم كفراً من الاستعانة  
بغير الله، [وعلى هذا]<sup>(٤)</sup> فلو ذبح لغير الله متقرباً [به]<sup>(٥)</sup> إليه  
لحرم، وإن قال فيه بسم الله، كما [قد]<sup>(٦)</sup> يفعله طائفة من  
منافقي هذه الأمة [الذين قد يتقربون إلى الكواكب بالذبح  
والبخور ونحو ذلك]<sup>(٧)</sup>، وإن كان هؤلاء مُرتدين لا تُباح ذبائحهم  
بجال، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان<sup>(٨)</sup>، ومن هذا ما [يفعله

(١) في [م] ما ذبح.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الاقتضاء.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الاقتضاء.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الاقتضاء.

(٥) زيادة من [م].

(٦) زيادة من [م]، وهي مثبتة في الاقتضاء.

(٧) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٨) هكذا بدون ذكر ما هما المانعان في الاقتضاء و[س] و[م]، وأضافهما  
الشيخ عبدالرحمن بن حسن في فتح المجيد (١٦٩ طبعة الفريان) بقوله :  
"الأول: أنه مما أهل به لغير الله، والثاني: أنها ذبيحة مرتد" فلا أدري هل  
وجد الشيخ عبدالرحمن نسخة للاقتضاء غير التي حققها الشيخ ناصر العقل  
وفيهما هذه الزيادة، أم هي من شرحه، مع أنه ذكرها من ضمن كلام شيخ  
الإسلام.

علماً أن هذا النص نقله أئمة الدعوة النجدية بدون ذكر هذه الزيادة =

الجاهلون<sup>(١)</sup> بمكة - شرفها الله - وغيرها من الذبح للجن<sup>(٢)</sup> انتهى كلام الشيخ رحمه الله.

وهو الذي ينسب إليه بعض أعداء [الدين]<sup>(٣)</sup> أنه لا يكفر المُعين، فانظر أرشدك الله إلى تكفيره من ذبح لغير الله من هذه الأمة، وتصريحه أن المنافق يصير مُرتداً بذلك، وهذا في المُعين إذ لا يُتصور أن تُحرّم إلا ذبيحة معين<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضا في الكتاب المذكور: "وكانت الطواغيت الكبار التي تشد إليها الرّحال ثلاثة: اللّات، والعزى، ومناة [الثالثة الأخرى]<sup>(٥)</sup>، ...، وكل واحد من هذه الثلاثة لمصر من أمصار العرب، ...، فكانت اللّات لأهل الطائف، ذكروا أنه كان في

مسألة عبادة الأصنام عند ابن تيمية

= التي أضافها الشيخ عبدالرحمن بن حسن، ومنهم الشيخ سليمان بن عبدالله في تيسير العزيز الحميد (١٤٠)، والشيخ عبدالله أبا بطين في الانتصار لحزب الله الموحدين (٦١)، والشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن في منهاج التأسيس (٤٧)، والشيخ سليمان بن سحمان في الضياء الشارق (٥٥).

(١) في [س] و[م] يُفعل، وأثبت ما في الاقتضاء.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٥٦٥-٥٦٦.

(٣) في [م] الإسلام.

(٤) هذا ممّا أشكل عليّ فهمه من كلام المصنف رحمه الله فإن شيخ الإسلام يقرر بكفر طائفة من المنافقين الذين يذبحون لغير الله ولم يُسمهم أو يُعينهم، وهؤلاء ليس لهم منتهى، فكيف يكون من تكفير المُعين، والذي أراه - والله أعلم - أن هذا القول من شيخ الإسلام يقرر بالتكفير المطلق لكل من ذبح لغير الله، أمّا التعيين فإنه راجع لتحقيق الشروط وانتفاء الموانع التي قررها شيخ الإسلام في كثير من كتبه.

(٥) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

الأصل رجلاً صالحاً يُلْت السويق [للحجيج]<sup>(١)</sup>، فلما مات عكفوا على قبره [مُدَّة]<sup>(٢)</sup>، وأما العزى: فكانت لأهل مكة قريباً من عرفات، و[كانت]<sup>(٣)</sup> هناك شجرةً يذبحون عندها ويدعون،...، وأما مناة: فكانت لأهل المدينة، [يهلون لها شركاً بالله تعالى]<sup>(٤)</sup>، وكانت حذو قديد [الجبل الذي بين مكة والمدينة]<sup>(٥)</sup> من ناحية الساحل.

ومن أراد أن يعلم كيف كانت أحوال المشركين في عبادة أوثانهم، ويعرف حقيقة الشرك الذي ذمه الله وأنواعه، حتى يتبين له تأويل القرآن، [ويعرف ما كرهه الله ورسوله]<sup>(٦)</sup> فليُنظر إلى سيرة النبي ﷺ، وأحوال العرب في زمانه، وما ذكره الأزرقى<sup>(٧)</sup> في أخبار مكة، وغيره من العلماء.

ولمّا كان للمشركين شجرة يعلقون عليها أسلحتهم ويسمونها ذات أنواط، فقال بعض الناس: يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال: (اللَّهُ أَكْبَرُ، هَذَا كَمَا قَالَتْ بَنُو

(١) في [س] و[م] للحجاج، وأثبت ما في الاقتضاء.

(٢) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٣) في [م] كان.

(٤) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٥) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٦) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٧) هو محمد بن عبدالله بن أحمد بن الأزرق، من كبار المؤرخين ومشاهيرهم،

ومن أشهر كتبه (كتاب مكة وأخبارها وجبالها وأوديتها)، توفي سنة ٢٥٠هـ.

يُنظر: الأعلام ٦/٢٢٢، والفهرست ١٦٢.



إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف . ١٦٣٨] إِنَّكُمْ تَرْكَبُونَ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ<sup>(١)</sup> فَأَنْكَرَ النَّبِيُّ ﷺ مجرد مشابهتهم للكفار في اتخاذ شجرة يعكفون عليها، معلقين [عليها سلاحهم]<sup>(٢)</sup>، فكيف بما هو [أعظم]<sup>(٣)</sup> من ذلك من [مشابهتهم للمشركين، أو هو]<sup>(٤)</sup> الشرك بعينه " (٥).

إلى أن قال: " فمن ذلك: عِدَّةُ أَمَكْنَةِ بَدْمَشَقِّ، . . . ، مَسْجِدُ [يُسَمَّى]<sup>(٦)</sup> مَسْجِدَ الْكُفِّ، فِيهِ تَمَثَّالُ كُفِّ، يُقَالُ إِنَّهُ كُفُّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حَتَّى هَدَمَ اللَّهُ ذَلِكَ الْوُثْنَ، وَهَذِهِ الْأَمَكْنَةُ كَثِيرَةٌ مَوْجُودَةٌ فِي أَكْثَرِ الْبِلَادِ، وَفِي الْحِجَازِ مَوَاضِعٌ " (٧).

مسألة الغلو في الأماكن والبقاع عند ابن تيمية

ثم ذكر كلاماً طويلاً في نهيه ﷺ عن الصلاة عند القبور، فقال: " الْعِلَّةُ [الثانية ما في ذلك من مشابهة الكفار بالصلاة عند القبور]<sup>(٨)</sup> لما يفضي إليه ذلك من الشرك، [وهذه العلة صحيحة باتفاقهم.

مسألة الصلاة عند القبور عند ابن تيمية

والمعللون بالأولى]<sup>(٩)</sup> كالشافعي وغيره، [عللوا بهذه أيضاً،

(١) رواه أحمد في المسند ٣٧١/٤ بلفظه، والترمذي في كتاب الفتن، باب: ما جاء لتركيبن سنن من كان قبلكم، رقم (٢١٨٠) بلفظ (سبحان الله...)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، ووافقه ابن حجر في الإصابة (٤/١٢٥).

(٢) في [س] بها أسلحتهم، وأثبت ما في نسخة [م] الموافقة للاقتضاء.

(٣) في [س] و[م] أطم، وأثبت ما في الاقتضاء.

(٤) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٤٧-٦٤٩.

(٦) في [س] و[م] يُقال له، وأثبت ما في الاقتضاء.

(٧) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٥١-٦٥٥.

(٨) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٩) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

وكرهوا ذلك لما فيه من الفتنة<sup>(١)</sup>، وكذلك الأئمة من أصحاب  
 [أحمد ومالك]<sup>(٢)</sup> / ، كأبي بكر الأثرم<sup>(٣)</sup> [صاحب أحمد]<sup>(٤)</sup>  
 وغيره وعللوا بهذه [الثانية أيضاً]<sup>(٥)</sup>، وقد قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا نَذَرُنَّ  
 ءِالِهَتَكَ وَلَا نَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣]  
 ذكر ابن عباس وغيره [من السلف]<sup>(٦)</sup> أن هذه أسماء رجال صالحين  
 [كانوا في]<sup>(٧)</sup> قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، وصوروا  
 تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم، قد ذكر هذا البخاري في  
 صحيحه<sup>(٨)</sup>، وأهل التفسير كابن جرير وغيره، [وأصحاب قصص  
 الأنبياء كوثيمة<sup>(٩)</sup> وغيره]<sup>(١٠)</sup>.

س/٣

- (١) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.
- (٢) في [م] مالك وأحمد، وأثبت ما في نسخة [س] الموافقة للاقتضاء.
- (٣) هو أبو بكر أحمد بن محمد بن هاني بن الأثرم الطائي الإسكافي، من كبار أصحاب الإمام أحمد، حافظ فقيه، وجليل القدر والمهابة، توفي سنة ٢٦١هـ. يُنظر: طبقات الحنابلة ١/٦٦، وشذرات الذهب ٢/١٤١.
- (٤) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.
- (٥) في [س] و[م] العلة، وأثبت ما في الاقتضاء.
- (٦) ساقطة من [م]، وهي مثبتة في [س] والاقتضاء.
- (٧) في [م] من، وأثبت ما في نسخة [س] الموافقة للاقتضاء.
- (٨) رواه البخاري في كتاب التفسير، باب: ﴿وَلَا نَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣]، رقم (٤٩٢٠).
- (٩) هو وثيمة بن موسى بن الفرات الوشاء الفارسي، رزقه الله حب التاريخ والتجارة، فرحل إلى البصرة ومصر والأندلس ومصر وغيرها، توفي سنة ٢٣٧هـ. يُنظر: وفيات الأعيان ٦/١٢، جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس ١/١٢٩، الأعلام ٨/١١٠.
- (١٠) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

ويُبين صحة هذه العلة أنه ﷺ لعن من يتخذ قبور الأنبياء مساجد، ومعلوم أن قبور الأنبياء لا [تُنْبَش ولا] (١) يكون ترابها نجساً، وقال ﷺ عن نفسه: (اللهم لا تجعل قبوري وثناً يُعبد) (٢) [وقال: (لا تتخذوا قبوري عيداً)] (٣) فعلم أن نهيه عن ذلك [من جنس] (٤) نهيه عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، [لأن

(١) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٢) رواه مالك في الموطأ ١/١٧٢، كتاب النداء للصلاة، باب: جامع الصلاة، رقم (٧٧٠)، من طريق عطاء بن يسار عن النبي ﷺ مُرسلاً، قال ابن عبد البر: " لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث وهو حديث غريب لا يكاد يوجد " كما في التمهيد ٩/٤٥، ورواه عبدالرزاق في مصنفه ٣/١١٥ عن معمر عن زيد ابن أسلم عن النبي ﷺ مُرسلاً، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣/٣٦٦ عن أبي خالد عن ابن عجلان عن زيد ابن أسلم عن النبي ﷺ مُرسلاً، ورواه الإمام أحمد في مسنده ١٥/٩٥، والحميدي في مسنده ٢/٣٥٧ كلاهما من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، بدون لفظة (يُعبد)، وصححه الشيخ الألباني في مشكاة المصابيح ١/١٦٥، وفقه السيرة ٥٣.

(٣) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

والحديث رواه أبو داود في كتاب المناسك، باب: زيارة القبور، رقم (٢٠٤٢) بلفظ (لا تجعلوا)، والإمام أحمد في مسنده ١٧/٤٩١ كلاهما من حديث أبي هريرة، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣/٢٢٦ وأبو يعلى الموصلي في مسنده ١/٤٥٢ من حديث علي بن الحسين عن أبيه عن جده، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٣١: " رواه أبو يعلى وفيه حفص بن إبراهيم الجعفري ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً وبقيته رجاله ثقات "، وصححه الشيخ الألباني كما في صحيح أبي داود ٢٣٣، وحسنه كذلك في أحكام الجنائز ٢١٩.

(٤) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

الكفار يسجدون للشمس حينئذ<sup>(١)</sup> فسد الذريعة، [وحسم  
 المادة]<sup>(٢)</sup> بأن لا يُصلى في هذه الساعة، وإن كان المصلي لا  
 يصلي إلا لله، ولا يدعو إلا الله، [وكذلك نهى عن اتخاذ القبور  
 مساجد، وإن كان المصلي عندها لا يصلي إلا لله، ولا يدعو إلا  
 الله]<sup>(٣)</sup> لئلا يُفضي ذلك إلى دعائها والصلاة / لها، وكلا الأمرين  
 قد وقع، فإن من الناس من يسجد للشمس وغيرها من الكواكب  
 ويدعو لها بأنواع الأدعية، . . . ، وهذا من أعظم أسباب الشرك  
 الذي ضل به كثير من الأولين والآخرين، حتى شاع ذلك في كثير  
 ممن ينتسب إلى الإسلام، وصنّف [فيه]<sup>(٤)</sup> بعض المشهورين كتاباً  
 [سمّاه: السّر المكتوم في السّحر ومخاطبة النجوم]<sup>(٥)</sup> على مذهب  
 المشركين، . . . ، مثل أبي معشر البلخي<sup>(٦)</sup>، وثابت بن قرّة<sup>(٧)</sup>  
 وأمثالهما ممن دخل في الشرك، وآمن [بالجبت والطاغوت]<sup>(٨)</sup>،

٣/م

- (١) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.
- (٢) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.
- (٣) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.
- (٤) ساقطة من [م]، وهي مثبته كما في [س] الموافقة للاقتضاء.
- (٥) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.
- (٦) هو جعفر بن محمد البلخي، عُرف بأبي معشر، من مشاهير علماء الفلك  
 والنجوم، وله فيها مصنّفات كثيرة، توفي سنة ٢٧٢هـ.
- يُنظر: سير أعلام النبلاء ١٣/١٦١، الفهرست ٣٨٦، الأعلام ١٢٧/٢.
- (٧) هو ثابت بن قرّة بن هارون بن ثابت بن كرايا، ويكنى بأبي الحسن، اشتغل  
 بعلم الهندسة والطب والفلك والنجوم، توفي سنة ٢٨٨هـ.
- يُنظر: سير أعلام النبلاء ١٣/٤٨٥، وفيات الأعيان ١/٣١٣.
- (٨) في [م] بالطاغوت والجبت، وأثبت ما جاء في [س] الموافقة للاقتضاء.

وهم ينتسبون إلى [أهل] <sup>(١)</sup> الكتاب كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّلُوتِ﴾ [النساء: ٥١] <sup>(٢)</sup> انتهى كلام الشيخ رحمته الله.

فانظر - رحمك الله - إلى [كلام] <sup>(٣)</sup> هذا الإمام الذي [نسب] <sup>(٤)</sup> عنه من أزاغ الله قلبه عدم تكفير المُعين، كيف ذكر عن مثل الفخر الرازي <sup>(٥)</sup> وهو من أكابر أئمة الشافعية، ومثل أبي معشر وهو من [أكابر] <sup>(٦)</sup> المشهورين من المصنفين وغيرهما أنهم كفروا وارتدوا عن الإسلام، والفخر هو الذي ذكره الشيخ في الرد على المتكلمين، لما ذكر تصنيفه الذي ذكر هنا قال: " وهذه ردة [عن الإسلام] <sup>(٧)</sup> باتفاق المسلمين " <sup>(٨)</sup>، وسيأتي كلامه إن شاء الله تعالى.

(١) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٧٦-٧٧٨، وله كلام مقارب في الرد على المنطقيين ٣٣٠-٣٣٨.

(٣) ساقطة من [م].

(٤) في [م] يَنْسَبُ.

(٥) هو محمد بن عمر بن الحسين، ابن خطيب الري، من أئمة المتكلمين، برع في علوم كثيرة، واشتغل بعلم الكلام ثم تاب عنه، له مؤلفات كثيرة في سائر الفنون منها (مفتاح الغيب) و (كتاب الأربعين في أصول الدين) توفي بهراة سنة ٦٠٦ هـ.

يُنظر: البداية والنهاية ١٣/٥٥، وطبقات الشافعية الكبرى ٨/٨١.

(٦) زيادة من [م].

(٧) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع، وجاء مكانها لفظة (صريحة).

(٨) مجموع الفتاوى ١٨/٥٥.

وتأمل أيضاً: ما ذكره في اللآت والعزى ومناة، وجعله فعل المشركين معها هو بعينه الذي يفعل بدمشق وغيرها.

وتأمل: قوله على حديث ذات أنواط، هذا قوله في مجرد مشابھتهم في اتخاذ شجرة فكيف بما هو [أعظم]<sup>(١)</sup> من ذلك من الشرك بعينه، فهل للزائغ بعد هذا مُتعلقٌ بشيء من كلام هذا الإمام.

وأنا أذكر لفظه الذي احتجوا به على زيغهم قال ﷺ: " أني من أعظم الناس نهياً عن أن يُنسب مُعين إلى [تكفير، وتفسيق، ومعصية]<sup>(٢)</sup>، إلا إذا عُلِم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارةً، وفاسقاً أخرى، وعاصياً أخرى " <sup>(٣)</sup> انتهى كلامه.

إزالة الإشكال  
الأول في  
تكفير المعين  
عند ابن تيمية  
وهو إقامة  
الحجة الرسالية

وهذا صفة كلامه ﷺ [في المسألة]<sup>(٤)</sup> في كل موضع وقفنا عليه من كلامه، لا يذكر عدم تكفير المُعين إلا [أتبعه]<sup>(٥)</sup> بما يزيل الإشكال أن المراد بالتوقف عن تكفيره قبل أن تبلغه الحجة، وأما

(١) سبق وأن ذكرت أنها في [س] و[م] أطم، والصحيح كما في الاقتضاء.  
(٢) في [س] و[م] (تكفير، أو تبديع، أو تفسيق، أو معصية) وأثبت ما في المجموع.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٢٩/٣، ويُنظر كذلك مجموع الفتاوى له أيضاً ٢٨٢/٣، ٢٨٣.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) في [م] ويصله.

إذا بلغت [الحجة] <sup>(١)</sup> حُكْم عليه بما تقتضيه تلك المسألة من تكفير، أو تفسيق، أو معصية.

وَصَرَّحَ ﷺ أَنَّ كَلَامَهُ [أَيْضاً] <sup>(٢)</sup> فِي غَيْرِ [الْمَسْأَلَةِ] <sup>(٣)</sup> الظاهرة، فقال في الرد على المتكلمين لما ذكر أن بعض أئمتهم توجد [منهم] <sup>(٤)</sup> الرُّدَّة عن الإسلام كثيراً، قال: " و[إذا] <sup>(٥)</sup> كان في المقالات الخفية، فقد يُقال إنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر [صاحبها] <sup>(٦)</sup>، لكن [ذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة] <sup>(٧)</sup> التي يعلم الخاصة والعامة من المسلمين [أنها من دين المسلمين، بل اليهود والنصارى والمشركون يعلمون] <sup>(٨)</sup> أن محمداً ﷺ بُعث بها، وكفر من خالفها، مثل [أمره بـ] <sup>(٩)</sup> عبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحدٍ سوى الله من الملائكة والنبين وغيرهم، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام، ومثل [معاداة اليهود والنصارى والمشركين] <sup>(١٠)</sup>، ومثل تحريم

إزالة الإشكال الثاني في تكفير المعين عند ابن تيمية وهو الفرق بين المقالات الخفية والمقالات الظاهرة من الدين

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [م].

(٣) في [م] المسائل.

(٤) في [م] منه.

(٥) في [م] إن.

(٦) في [س] و[م] تاركها، وأثبت ما في المجموع.

(٧) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

(٨) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

(٩) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

(١٠) في [س] و[م] (إيجابه للصلوات الخمس وتعظيم شأنها) وأثبت ما جاء =

الفواحش والرِّبَا والخمر والميسر، [ونحو ذلك]<sup>(١)</sup>، ثم تجد كثيراً من رؤوسهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مُرتدين، . . . ، وأبلغ من ذلك أن منهم من صنف في دِّين المشركين [والرَّدة عن الإسلام]<sup>(٢)</sup> كما [صنّف]<sup>(٣)</sup> الرازي [كتابه في عبادة الكواكب، وأقام الأدلة على حُسن ذلك ومنفعته ورغَّب فيه]<sup>(٤)</sup>، وهذه ردةٌ [عن الإسلام]<sup>(٥)</sup> باتفاق / المسلمين " <sup>(٦)</sup> انتهى كلامه.

س/٤

= في المجموع، ولعل المصنف رحمته الله اطلع على نسخة أخرى غير التي جُمعت بعد في المجموع الكبير للفتاوى.

(١) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

(٢) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

(٣) في [س] و[م] فعل، وأثبت ما في المجموع.

(٤) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

(٥) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع، وجاء مكانها لفظة (صريحة).

(٦) مجموع الفتاوى ١٨/٥٤-٥٥.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في المجموع ١٣/١٨٠: " وكان من أسباب دخول هؤلاء - أي التتار - ديار المسلمين ظهور الإلحاد والنفاق والبدع، حتى إنه صنّف الرازي كتاباً في عبادة الكواكب والأصنام وعمل السحر، سماه: السر المكتوم في السحر ومخاطبة النجوم. . . ، والرازي صنّف الاختيارات. أي الرسالة العلائية في الاختيارات السماوية. لهذا الملك، وذكر فيه الاختيار لشرب الخمر وغير ذلك، كما ذكر في السر المكتوم في عبادة الكواكب ودعوتها مع السجود لها، والشرك بها ودعائها، مثلما يدعو الموحدون ربهم، بل أعظم، والتقرب إليها بما يظن أنه مناسب لها من الكفر والفسوق والعصيان، فذكر أنه يتقرب إلى الزهرة بفعل الفواحش وشرب الخمر والغناء، ونحو ذلك مما حرمه الله ورسوله " =



= وقال أيضاً في بيان تلبيس الجهمية ٣/ ٨٤: " وإنما كان قوم إبراهيم مشركين يعبدون هذه الكواكب زاعمين أن في ذلك جلب منفعة أو دفع مضرة على طريقة الكلدانيين والكشديانيين وغيرهم من المشركين أهل الهند وغيرهم، وعلى طريقة هؤلاء صنّف الكتاب الذي صنّفه أبو عبدالله ابن الخطيب الرازي في السحر والطلسمات ودعوة الكواكب وهذا دين المشركين من الهند والخطا والنبط والكلدانيين والكشديانيين وغير هؤلاء ".

وقال أيضاً في بيان تلبيس الجهمية ٣/ ٦: (كيف يصلح أن يذم . أي الرازي . أهل التوحيد الذين يعبدون الله تعالى لا يشركون به شيئاً، ولم يعبدوا لا شمساً ولا قمراً ولا كوكباً ولا وثناً، بل يرون الجهاد لهؤلاء المشركين الذين ارتد إليهم أبو معشر والرازي وغيرهما مدة، وإن كانوا قد رجعوا عن هذه الردة إلى الإسلام فإن سرائرهم عند الله، لكن لا نزاع بين المسلمين إن الأمر بالشرك كفر وردة إذا كان من مسلم، وأن مدحه والثناء عليه والترغيب فيه كفر وردة إذا كان من مسلم، فأهل التوحيد وإخلاص الدين لله تعالى وحده الذين يرون جهاد هؤلاء المشركين ومن ارتد إليهم من أعظم الواجبات و أكبر القربات).

وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره ١/ ٣٦٧: (قد استقصى في "كتاب السر المكتوم في مخاطبة الشمس والنجوم" المنسوب إليه فيما ذكره القاضي ابن خلكان وغيره، ويقال: إنه تاب منه، وقيل إنه صنّفه على وجه إظهار الفضيلة لا على سبيل الاعتقاد، وهذا هو المظنون به).

وقال الإمام الذهبي في ميزان الاعتدال ٣/ ٣٤٠: (صاحب التصانيف رأس في الذكاء والعقلية لكنه عرى من الآثار وله تشكيكات على مسائل من دعائم الدين تورث حيرة، نسأل الله أن يثبت الإيمان في قلوبنا، وله كتاب السر المكتوم في مخاطبة النجوم سحر صريح، فلعله تاب من تأليفه إن شاء الله تعالى).

وقال الإمام السبكي في طبقات الشافعية ١/ ٧٣: (ومن تصانيفه . أي الرازي . على ما قيل كتاب السر المكتوم في مخاطبة الشمس والنجوم على طريقة =

وجوب اتباع  
الكتاب والسنة  
ولو خالفها من  
خالفها

فتأمل هذا وتأمل ما فيه من تفصيل الشبهة التي يذكرها أعداء الله، لكن من يُرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً.  
على أن الذي [نعتقد]<sup>(١)</sup> وندين الله به، ونرجو أن [الله]<sup>(٢)</sup> يثبتنا عليه أنه لو [يغلط]<sup>(٣)</sup> هو أو أجل منه في هذه المسألة، وهي مسألة المسلم إذا أشرك [بالله]<sup>(٤)</sup> بعد بلوغ الحجّة، أو المسلم

= من يعتقده، ومنهم من أنكر أن يكون من مصنفاته).

وقال شيخنا الدكتور عبدالرحمن المحمود في كتابه موقف ابن تيمية من الأشاعرة ٢١٥/٣: (وأخطر قضية قال بها ووافق فيها فلاسفة قوله بالتنجيم وأن الكواكب أرواحاً تؤثر في الحوادث الأرضية، وكذلك قوله في السحر، وتأليفه في ذلك كتاباً مستقلاً سماه السر المكتوم في مخاطبة النجوم، وقد أثار هذا الكتاب جدلاً حول صحة نسبته إليه، واختلف حوله، بين نافي، وشاك، ومثبت، وقد عرض الزرركان الخلاف حوله، واستقصى أقوال العلماء في ذلك، ثم رجح صحة نسبته إليه، وممن رجح ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في مواضع متفرقة من كتبه، وكتاب السر المكتوم أشار إليه الرازي وأحال عليه في بعض كتبه، وقد وصل إلينا وطبع في الهند، إلا أن الذي يدل دلالة قاطعة على صحة نسبة هذا الكتاب إليه أنه ذكر هذه المسألة في كتاب من أواخر كتبه وأشهرها - ولم يتمه - وهو كتاب المطالب العالية، وقد قال فيه - عند حديثه عن السحر وأقسامه وهو القسم الثالث في كتاب النبوات - "اعلم أنا ما رأينا إنساناً عنده في هذا العلم شيء معتبر، وما رأينا كتاباً مشتملاً على أصول معتبرة في هذا الباب إلا أنا لما تأملنا حصلنا فيه أصولاً وجمالاً، فمن جاء بعدنا وفاز بالفوائد والزوائد في هذا الباب فليكن شاكرًا لنا حيث رتبنا له هذه الأصول المضبوطة والقواعد المعلومة".

(١) في [م] نعتقد.

(٢) ساقطة من [م].

(٣) في [م] غلط.

(٤) ساقطة من [م].

الذي يُفْضِلُ هذا على الموحدين، أو يزعم أنه على حق، أو غير ذلك من الكفر الصريح الظاهر الذي بيّنه الله ورسوله وبيّنه علماء الأمة، أنا نؤمن بما جاءنا عن الله وعن رسوله من تكفيره، ولو غلط من غلط./ م/٤

فكيف والحمد لله ونحن لا نعلم عن واحد من العلماء خلافاً في هذه المسألة، وإنما يلجأ من شاق فيها إلى حجة فرعون: ﴿فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى﴾ [طه: ٥١]، أو حجة قريش: ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آلِمَلَّةِ الْأَخِرَةِ إِنَّ هَذَا إِلَّا أَخْلَقُ﴾ [ص: ٧].

وقال الشيخ رحمه الله في الرسالة السننية<sup>(١)</sup> لما ذكر حديث<sup>(٢)</sup> الخوارج<sup>(٣)</sup> ومروقتهم من الدين وأمره ﷺ بقتالهم، قال: " فإذا

وقوع الردة عن الدين قديماً وحديثاً وأسبابها

(١) هذه الرسالة لم أجدها طيلة بحثي عنها بهذا الاسم، حتى هداني الله إليها بعد، فوجدتها في المجموع بتمامها وهي بعنوان (الوصية الكبرى) ٣/٣٦٣.  
(٢) وهو قوله ﷺ: (يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، أينما لقيتموهم فاقتلوهم. أو فقاتلوهم. فإن في قتلهم أجراً عند الله لمن قتلهم يوم القيامة، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد).  
رواه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، رقم (٣٣٤١)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم (١٧٦٥).

(٣) هي فرقة خرجت عن جماعة المسلمين زمن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ومن عقائدهم تكفير أصحاب الكبائر، والبراءة من بعض الصحابة، والخروج على الأئمة، وهم فرق متعددة منهم: المحكمة، والأزارقة، والإباضية، وغيرهم.  
يُنظر: مقالات الإسلامية ١/١٦٧، التنبيه والرد ٤٧، الممل والنحل ١/١١٤.

كان على عهد رسول الله ﷺ وخلفائه قد انتسب إلى الإسلام مَنْ مَرَّقَ منه مع عبادته العظيمة، حتى أمر النبي ﷺ بقتالهم، فيُعلم أن المنتسب إلى الإسلام أو السُّنة في هذه الأزمان قد يمرق أيضاً من الإسلام [والسُّنة، حتى يدَّعي السُّنة مَنْ ليس من أهلها، بل قد يمرق منها] <sup>(١)</sup>، وذلك بأسباب، منها الغلو الذي ذمه الله في كتابه حيث قال: ﴿يَتَّاهَلُ الْكُتُبُ لَا تَعْلَمُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ، وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌُ وَحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾ [النساء: ١٧١]، . . . .

والذين حرقهم <sup>(٢)</sup> علي رضي الله عنه وأمر بأخاديد خُدَّت لهم عند باب كندة، وقذفهم فيها [بعد أن أجلهم ثلاثاً ليتوبوا، فلما لم يتوبوا أحرقتهم بالنار] <sup>(٣)</sup>، واتفقت الصحابة على قتلهم، لكن ابن عباس رضي الله عنهما كان مذهبه أن يُقتلوا بالسيف بلا تحريق، وهو قول أكثر العلماء، وقصتهم معروفة عند العلماء.

وكذلك الغلو في بعض المشائخ، . . . . بل الغلو في علي

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٢) هم طائفة السبئية، أتباع عبد الله بن سبأ اليهودي، الذي أظهر الإسلام لإحداث الفتنة بين المسلمين، وهو أول من قال بالنص في إمامة علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وأول من قال بالرجعة والغيبة في الإسلام.

يُنظر: التنبيه والرد ٢٩ - ٣١، ومقالات الإسلاميين ١/٨٦ - ٨٧.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

ومناة الثالثة الأخرى، ويغوث ويعوق ونسرا، أو غير ذلك<sup>(١)</sup> لم يكونوا [يعتقدون]<sup>(٢)</sup> أنها تخلق الخلائق، أو تنزل المطر، أو تنبت النبات، وإنما كانوا [يعبدون الأنبياء والملائكة والكواكب والجن والتمثيل المصورة لهؤلاء، أو]<sup>(٣)</sup> يعبدون قبورهم، ويقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، ويقولون: هم شفعاؤنا عند الله.

[فأرسل]<sup>(٤)</sup> الله [رسله تنهى]<sup>(٥)</sup> أن يُدعى أحدٌ من دونه، لا دعاء عبادة ولا دعاء [استغاثة]<sup>(٦)</sup>، قال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِي فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ ٥٦ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ ٥٧ [الإسراء: ٥٦-٥٧]، قال طائفة من السلف: كان أقوام يدعون المسيح وعزيراً والملائكة<sup>(٧)</sup> ثم ذكر ﷻ [الآيات]<sup>(٨)</sup>.

(١) في [س] و[م] الأصنام، وصحتها من المجموع.

(٢) في [م] معتقدين.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٤) في [س] و[م] فبعث، وصحتها من المجموع.

(٥) في [م] رسوله ينهى.

(٦) في [س] استعانة، والصواب كما في [م] والمجموع.

(٧) مجموع الفتاوى ٣/٣٨٣-٣٩٦، ويُنظر: قاعدة جلييلة ٢٤٣-٣٠٠، والرد على

الأخنائي ٦١، واقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٠٣.

(٨) في [م] آيات.

حقيقة العبادة  
التي أمرنا الله بها

ثم قال: " وعبادة الله وحده هي أصل الدين، وهو التوحيد الذي بعث الله به الرسل، وأنزل به الكتب، قال تعالى: ﴿وَسَأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهَةً يُعْبُدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥] <sup>(١)</sup>، ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

وكان ﷺ يحقق التوحيد ويعلمه أمته حتى قال [له] <sup>(٢)</sup> رجل: ما شاء الله وشئت، قال: (أجعلتني لله نداً، بل ما شاء الله وحده) <sup>(٣)</sup>، [وقال: (لا تقولوا: ما شاء الله ومحمد، ولكن ما شاء الله ثم ما شاء محمد)] <sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup>.

ونهى عن الحلف بغير الله، [وقال: (من كان حالفاً فليحلف

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٢) زيادة من [م].

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده ٢٧٤/٤، والنسائي في الكبرى ٢٤٥/٦، وابن أبي شيبة في مصنفه ٢٦٤/٦، والطبراني في المعجم الكبير ٣٨٥/١٠، كلهم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة ٢١٦/١.

(٤) رواه ابن ماجه في كتاب الكفارات، باب: النهي أن يُقال ما شاء الله وشئت، رقم (٢١١٨)، والإمام أحمد في مسنده ٣١٨/١٧، كلاهما من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، وصححه الشيخ الألباني في صحيح ابن ماجه.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

بالله أو ليصمت)<sup>(١)</sup> [٢]، وقال (من حلف بغير الله فقد أشرك)<sup>(٣)</sup>.  
 [ونهى النبي ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد]<sup>(٤)</sup> فقال في مرض  
 موته: (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد  
 يحذر ما فعلوا).  
 [قالت عائشة رضي الله عنها: ولولا ذلك لأبرز قبره، ولكن كره أن  
 يتخذ مسجداً]<sup>(٥)</sup>.  
 وفي الصحيح عنه ﷺ أنه قال قبل أن يموت بخمس]<sup>(٦)</sup>: (أن

- (١) رواه البخاري في كتاب الشهادات، باب: كيف يُستحلف، رقم (٢٦٧٩)،  
 ومسلم في كتاب الأيمان، باب: النهي عن الحلف بغير الله تعالى، رقم  
 (١٦٤٦) مطولاً، كلاهما من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما.  
 (٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.  
 (٣) رواه أبو داود في كتاب الأيمان والنذور، باب: في كراهية الحلف بالآباء،  
 رقم (٣٢١٥)، والترمذي في كتاب النذور والأيمان، باب: ما جاء في  
 كراهية الحلف بغير الله، رقم (١٥٣٥)، وقال: حديث حسن، والإمام أحمد  
 في مسنده ١١/١٣٠، والحاكم في المستدرک ١/٤٩، وقال: هذا حديث  
 صحيح على شرط الشيخين، كُلِّهُم من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما،  
 وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترغيب والترهيب ٣/٧٦، وكذلك في  
 شرح الطحاوية ٣٦٢، وكذلك في غاية المرام ١٦٤، وكذلك في صحيح  
 الجامع ١٤٩، وحسنه في إرواء الغليل ١/٥١٠، وضعفه في رياض  
 الصالحين ٥٨٣.  
 (٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.  
 (٥) رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب: ما يكره من اتخاذ المساجد على  
 القبور، رقم (١٣٣٠)، ومسلم في كتاب المساجد، باب: النهي عن بناء  
 المساجد على القبور، رقم (٥٢٩)، كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها.  
 (٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا بُيُوتِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُمَا كُنْتُمْ، فَإِنْ صَلَّاتِكُمْ تَبْلُغْنِي<sup>(١)</sup>.

حكم بناء المساجد على القبور، ولهذا اتفق أئمة الإسلام على أنه لا يُشرع بناء المساجد على القبور، ولا تشرع الصلاة عند القبور،...، وذلك [أن]<sup>(٢)</sup> من أكبر أسباب عبادة الأوثان كان تعظيم القبور،...، ولهذا اتفق العلماء على أنه من سلم على النبي ﷺ عند قبره أنه لا يتمسح بحجرته، ولا يقبلها، لأن التقبيل والاستلام إنما يكون لأركان بيت الله [الحرام]<sup>(٣)</sup>، فلا يُشبه بيت المخلوق ببيت الخالق،...، كل هذا لتحقيق التوحيد الذي هو أصل الدين ورأسه، الذي لا يقبل الله عملاً إلا به، ويغفر لصاحبه ولا يغفر لمن تركه، [وكما]<sup>(٤)</sup> قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ [النساء: ٤٨]، ولهذا كانت كلمة التوحيد أفضل الكلام وأعظمه، فأعظم آية في القرآن آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾

(١) رواه عبدالرزاق في مصنفه ٧١/٣، وأبو يعلى في مسنده ٢/١٤، كلاهما من حديث الحسن بن علي رضي الله عنهما، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٢٤٧: "رواه أبو يعلى، وفيه عبدالله بن نافع وهو ضعيف"، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع رقم (٧٢٣٣).

(٢) في [س] لأن، و[م] لأنه، وأثبت ما في المجموع.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٤) ساقطة من [م].



[البقرة: ٢٥٥]، وقال ﷺ: (من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة)<sup>(١)</sup>، والإله هو الذي يأله القلب عبادة له واستعانة / ، ورجاء [له]<sup>(٢)</sup> وخشية، وإجلالاً، [وإكراماً]<sup>(٣)</sup> «<sup>(٤)</sup> انتهى [كلام الشيخ]<sup>(٥)</sup> رَحِمَهُ اللهُ.

فتأمل أول الكلام وآخره، وتأمل كلامه فيمن دعا نبياً أو ولياً، مثل أن يقول يا سيدي فلان أغثني ونحوه، أنه يستتاب فإن تاب وإلا قُتل، هل يكون [ذلك]<sup>(٦)</sup> إلا في المُعين، والله المستعان<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه أبو داود في كتاب الجنائز، باب في التلقين، رقم (٣١١٦)، والإمام أحمد في مسنده ١٧/١٥، والحاكم في المستدرک ٣/٣٢٦، كُلُّهُم من حديث معاذ بن جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وصححه الحاكم بقوله: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وصححه الشيخ الألباني في صحيح أبي داود، وفي مشكاة المصابيح ١/٣٦٦، وفي الاحتجاج بالقدر ١٠٧، وفي شرح الطحاوية ٧٥، وفي صحيح الجامع الصغير رقم (١١٤٢٥)، وحسنه في إرواء الغليل ١/١٣٨، وفي أحكام الجنائز ٣٤.

(٢) زيادة من [م].

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٤) مجموع الفتاوى ٣/٣٨٣-٤٠٠.

(٥) في [م] كلامه.

(٦) في [م] هذا.

(٧) هذا أيضاً مما أشكل عليّ فهمه من كلام المصنف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فإن شيخ الإسلام يذكر كفر من دعا غير الله من نبي أو ولي أو غيرهما ولم يُعينهم، وهؤلاء كثيرٌ جداً، خاصة في هذا الوقت الذي أنتشر فيه القبوريون في كل مكان والله المستعان، فكيف يكون ذلك من تكفير المُعين، والذي أراه. والله أعلم. أن هذا من التكفير المطلق لكل من دعا غير الله من نبي أو ولي أو غيرهما.

وتأمل كلامه في اللآت والعزى ومناة، وما ذكر بعده يتبين لك الأمر إن شاء الله تعالى.

قال ابن القيم رحمه الله في شرح المنازل في باب التوبة : " وأما الشرك فهو نوعان: أكبر، وأصغر، فالأكبر لا يغفره الله إلا بالتوبة / منه، وهو أن يتخذ من دون الله نداً، يحبه كما يحب الله، . . . ، وكثيرٌ منهم بل أكثرهم يحبون آلهتهم أعظم من محبة الله، [ويستبشرون بذكرهم أعظم من استبشارهم إذا ذكر الله وحده] <sup>(١)</sup>، ويغضبون [المنتقص] <sup>(٢)</sup> معبوديهم [وآلهتهم] <sup>(٣)</sup> من المشايخ أعظم مما يغضبون إذا انتقص أحدٌ رب العالمين، . . . ، وقد شاهدنا هذا نحن وغيرنا منهم جهرة، وترى أحدهم قد اتخذ ذكر [إلهه] <sup>(٤)</sup> معبوده [من دون الله] <sup>(٥)</sup> على لسانه، [ديدناً له] <sup>(٦)</sup> إن قام [وإن قعد] <sup>(٧)</sup>، وإن عشر [وإن مرض] <sup>(٨)</sup> وإن استوحش [فذكر إلهه ومعبوده من دون الله هو الغالب على قلبه ولسانه] <sup>(٩)</sup>، وهو لا ينكر

حقيقة الشرك وأنواعه عند ابن القيم  
٥/م

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٢) في [م] المنتقص.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٧) ساقطة من [م].

(٨) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٩) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

ذلك، و [يزعم] <sup>(١)</sup> أنه باب حاجته إلى الله، وشفيعه عنده،  
[ووسيلته إليه] <sup>(٢)</sup>، وهكذا كان عبّاد الأصنام سواء.

وهذا القدر هو الذي قام بقلوبهم، وتوارثه المشركون بحسب  
اختلاف آلهتهم، فأولئك كانت آلهتهم من الحجر، وغيرهم  
[اتخذوها] <sup>(٣)</sup> من البشر، قال الله تعالى حاكياً عن أسلاف هؤلاء  
[المشركين] <sup>(٤)</sup>: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا  
لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾  
[الزمر: ٣]، ثم شهد عليهم بالكفر والكذب، وأخبر أنه لا يهديهم،  
فقال: <sup>(٥)</sup> ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي سَنَّهُ هُوَ كَذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٣].

فهذه حال من اتخذ من دون الله ولياً، يزعم أنه يقربه إلى الله،  
وما أعز من يخلص من هذا؟ بل ما أعز من لا يعادي من أنكره.

والذي قام بقلوب هؤلاء المشركين وسلفهم: أن آلهتهم تشفع  
لهم عند الله، وهذا عين الشرك، وقد أنكر الله عليهم ذلك في  
كتابه وأبطله، وأخبر أن الشفاعة كلها له <sup>(٦)</sup>، ثم ذكر الشيخ رحمته الله  
فصلاً طويلاً في تقرير هذا الشرك الأكبر.

شبهة  
المشركين  
في عبادة  
آلهتهم

(١) في [م] يزعمه.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٣) في [م] من اتخذها.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٦) مدارج السالكين ١/٣٤٨-٣٤٩.

الرّد على من أشكل عليه كلام ابن القيم  
ولكن تأمل قوله : " وما أعز من يخلص من هذا ، بل ما أعز من لا يعادي من أنكروه " يتبين لك بطلان الشبهة التي أدلى بها المُلحد ، وزعم أن كلام الشيخ في الفصل الثاني يدل عليها ، وسيأتي تقريره إن شاء الله تعالى .

وذكر في آخر هذا الفصل - أعني الفصل الأول في الشرك الأكبر - الآية [التي] <sup>(١)</sup> في سورة سبأ : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا نَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ [سبأ : ٢٢-٢٣] وتكلم عليها .

ثم قال : " والقرآن مملوء من أمثالها [ونظائرها] <sup>(٢)</sup> ، ولكن أكثر الناس لا يشعرون بدخول الواقع تحته ، [وتضمنه له] <sup>(٣)</sup> ، ويظنونه [في نوع و] <sup>(٤)</sup> في قوم قد خلوا ولم يُعقبوا وارثاً ، وهذا هو الذي يحول بين القلب وبين فهم القرآن ، [ولعمر الله إن كان أولئك قد خلوا فقد ورثهم من هو مثلهم ، أو شر منهم ، أو دونهم ، وتناول القرآن لهم كتناوله لأولئك ، ولكن الأمر] <sup>(٥)</sup> كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : " إنما تُنقض عُرى الإسلام عُروة

سبب عدم فهم أكثر الناس للقرآن العظيم

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

عُرُوَّةٌ إِذَا نَشَأَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ لَا يَعْرِفُ الْجَاهِلِيَّةَ» (١).

(١) مجموع الفتاوى ٣٠١/١٠، وقال بعد ذكره "وهو كما قال عمر رضي الله عنه، فإن كمال الإسلام هو بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتمام ذلك بالجهاد في سبيل الله، ومن نشأ في المعروف لم يعرف غيره، فقد لا يكون عنده من العلم بالمنكر وضرره ما عند من علمه، ولا يكون عنده من الجهاد لأهله ما عند الخبير بهم، ولهذا يوجد الخبير بالشر وأسبابه إذا كان حسن القصد عنده من الاحتراز عنه ومنع أهله والجهاد لهم ما ليس عند غيره. ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم. أعظم إيماناً وجهاداً ممن بعدهم، لكمال معرفتهم بالخير والشر، وكمال محبتهم للخير وبغضهم للشر، لما علموه من حسن حال الإسلام والإيمان والعمل الصالح، وقبح حال الكفر والمعاصي، ولهذا يوجد من ذاق الفقر والمرض والخوف أحرص على الغنى والصحة والأمن ممن لم يذق ذلك، ولهذا يقال: والضحك يظهر حسنه الضد، ويقال: وبضدها تبين الأشياء".

وقال ابن القيم في الفوائد ١٠٧: (وهذا من كمال علم عمر رضي الله عنه فإنه إذا لم يعرف الجاهلية وحكمها، وهو كل ما خالف ما جاء به الرسول فإنه من الجاهلية، فإنها منسوبة إلى الجهل وكل ما خالف الرسول فهو من الجهل، فمن لم يعرف سبيل المجرمين ولم تستبن له أو شك أن يظن في بعض سبيلهم أنها من سبيل المؤمنين كما وقع في هذه الأمة من أمور كثيرة في باب الاعتقاد والعلم والعمل هي من سبيل المجرمين والكفار، وأعداء الرسل أدخلها من لم يعرف أنها من سبيل المؤمنين، ودعا إليها، وكفر من خالفها، واستحل منه ما حرمه الله ورسوله، كما وقع لأكثر أهل البدع من الجهمية والقدرية والخوارج والروافض وأشباههم ممن ابتدع بدعة ودعا إليها وكفر من خالفها).

وقال أيضاً في مفتاح دار السعادة ٥٢/٣: (ولهذا كان الصحابة اعرف الأمة بالإسلام وتفاصيله وأبوابه وطرقه، وأشد الناس رغبة فيه، ومحبة له، وجهاداً لأعدائه، وتكلماً بأعلامه بالأمة، وتحذيراً من خلافه، لكمال علمهم =

وهذا لأنه [إذا] <sup>(١)</sup> لم يعرف [الجاهلية و] <sup>(٢)</sup> الشرك، وما عابه القرآن وذمه وقع فيه وأقره، [ودعا إليه وصوبه وحسنه] <sup>(٣)</sup>، وهو لا يعرف أنه هو الذي كان عليه أهل الجاهلية، [أو نظيره، أو شرُّ

= بضده، فجاءهم الإسلام وكل خصلة منه مضادة لكل خصلة مما كانوا عليه فازدادوا له معرفة وحباً وفيه جهادا بمعرفتهم بضده، وذلك بمنزلة من كان في حصر شديد وضيق ومرض وفقر وخوف ووحشة فقيض الله له من نقله منه إلى فضاء وسعة وأمن وعافية وغنى وبهجة وسرور فإنه يزداد سروره وغبطته ومحبته بما نقل إليه بحسب معرفته بما كان فيه، وليس حال هذا كمن ولد في الأمن والعافية والغنى والسرور فإنه لم يشعر بغيره).

وقال الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن في منهاج التأسيس والتقديس ٧١: (وهذا لأنه لم يعرف الشرك وما عابه القرآن وما ذمه وقع فيه وأقره، وهو لا يعرف أنه الذي كان عليه أهل الجاهلية، فتنقض بذلك عرى الإسلام، ويعود المعروف منكراً، والمنكر معروفاً، والبدعة سنة، والسنة بدعة، ويكفر الرجل بمحض الإيمان وتجريد التوحيد، ويبعد بتجريد متابعة الرسول ومفارقة الأهواء والبدع ومن له بصيرة يرى ذلك عياناً، والله المستعان. وهذا بعينه فعل عباد القبور، وهم المقصود بهذا الكلام، بل شركهم انتهى إلى توحيد الربوبية والأفعال، يعرف ذلك من عرف القوم وما هم عليه من الكفریات الشنيعة، إذ يزعمون أن لأوليائهم الرفع والخفض والقبض والبسط).

تنبيه: هذا الأثر لم أقف عليه مسنداً لا صحيحاً ولا ضعيفاً على كثرة ما بحثت، وإنما وجدته متناقلاً في كلام شيخي الإسلام ابن تيمية وابن القيم وأئمة الدعوة النجدية، فمن وجد له إسناداً فليفتدني به مشكوراً، غفر الله لنا وله.

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

منه، أو دونه<sup>(١)</sup>، فينقض بذلك عُرى الإسلام [عن قلبه]<sup>(٢)</sup>، ويعود المعروف منكراً، والمنكر معروفاً، والبدعة سُنة، والسُّنة بدعة، ويُكفر الرَّجل بمحض الإيمان، وتجريد التوحيد، ويُبَدِّع بتجريد متابعة الرسول ﷺ ومفارقة [الأهواء]<sup>(٣)</sup> والبدع، ومن له بصيرة وقلب حيّ يرى ذلك عياناً، فالله المستعان.

حقيقة  
الشرك  
الأصغر عند  
ابن القيم

فصلٌ: وأما الشرك الأصغر: فكيسير الرياء، [والتصنع للخلق]<sup>(٤)</sup>، والحلف بغير الله،...، وقول هذا من الله ومنك، وأنا بالله وبك، وما لي إلا الله وأنت، وأنا متوكل على الله وعليك، ولولا أنت لم يكن كذا وكذا، وقد يكون هذا شركاً أكبر، بحسب حال قائله ومقصده " <sup>(٥)</sup>.

من أنواع  
الشرك  
الأكبر عند  
ابن القيم

ثم قال الشيخ رحمه الله بعد ذكر الشرك الأكبر والأصغر: " ومن أنواع الشرك سجود [المُرِيد]<sup>(٦)</sup> للشيخ،...، ومن أنواعه التوبة للشيخ فإنها شركٌ عظيم،...، ومن أنواعه النذر لغير الله، [فإنه شرك]<sup>(٧)</sup>،...، [والخوف من غير الله، والتوكل على غير الله، والعمل لغير الله]<sup>(٨)</sup>، والإنابة والخضوع، والذلُّ لغير الله، وابتغاء

- (١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.
- (٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.
- (٣) في [م] الهوى.
- (٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.
- (٥) مدارج السالكين ١/ ٣٥١-٣٥٢.
- (٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.
- (٧) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.
- (٨) زيادة من [م].

الرزق من عند غيره،...، وإضافة نعمه إلى غيره، [واعتقاد أن يكون في الكون ما لا يشاؤه]<sup>(١)</sup>.

ومن أنواعه طلب الحوائج من الموتى، والاستغاثة بهم، والتوجه إليهم، وهذا أصل شرك العالم، فإن الميت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً، فضلاً لمن استغاث به، [وسأله قضاء حاجته]<sup>(٢)</sup>، أو سأله أن يشفع له إلى الله فيها، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع له عنده، [كما تقدم، فإنه لا يقدر]<sup>(٣)</sup> أن يشفع له عند الله تعالى إلا بإذنه، و[الله]<sup>(٤)</sup> لم يجعل [استغاثته و]<sup>(٥)</sup> سؤاله سبباً لإذنه، وإنما السبب لإذنه كمال التوحيد، فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن، والميت محتاج إلى من يدعو له [ويترحم عليه، ويستغفر له]<sup>(٦)</sup> كما أوصانا النبي ﷺ إذا زرنا قبور المسلمين أن نترحم عليهم، ونسأل [الله لهم]<sup>(٧)</sup> العافية والمغفرة، فعكس المشركون هذا، وزاروهم زيارة العبادة، [واستقضاء الحوائج، والاستغاثة بهم]<sup>(٨)</sup> وجعلوا قبورهم أوثاناً تُعبد، [وسموا

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٤) زيادة من [م].

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٧) ساقطة من [م].

(٨) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.



قصدتها حجاً، واتخذوا عندها الوقفة وحلق الرأس<sup>(١)</sup> فجمعوا بين  
الشرك بالمعبود [الحق]<sup>(٢)</sup>، وتغيير دينه، ومعاداة أهل التوحيد  
ونسبة أهله إلى التنقص للأمم / ، وهم قد تنقصوا الخالق  
بالشرك، وأولياءه [الموحدين]<sup>(٣)</sup> له، [الذين لم يشركوا به شيئاً]<sup>(٤)</sup>  
بذمهم ومعاداتهم، وتنقصوا من أشركوا به غاية التنقص / ، [إذ  
ظنوا]<sup>(٥)</sup> أنهم راضون منهم بهذا، أو أنهم أمرؤهم به، [وأنهم  
يوالونهم عليه]<sup>(٦)</sup>، وهؤلاء أعداء الرسل [والتوحيد]<sup>(٧)</sup> في كل زمان  
ومكان، وما أكثر المستجيبين لهم !!

ولله در خليته إبراهيم عليه السلام حيث يقول : ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ  
نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلَّنَا كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ ﴿٣٦﴾﴾ [إبراهيم : ٣٥-٣٦] ،  
وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من جرد [توحيده]<sup>(٨)</sup> لله ،  
وعادى المشركين في الله ، وتقرب بمقتهم إلى الله <sup>(٩)</sup> انتهى  
كلامه .

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج .

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج .

(٣) في [م] المؤمنين .

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج .

(٥) ساقطة من [م] .

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج .

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج .

(٨) في [م] التوحيد .

(٩) مدارج السالكين ١ / ٣٥١-٣٥٤ .

سوء فهم كلام أئمة السلف يوقع في الغلط  
والمراد بهذا أن بعض الملحدين نسب إلى الشيخ أن هذا شرك أصغر، وشبهته أنه ذكره في الفصل الثاني الذي ذكر في أوله الأصغر.

وأنت رحمك الله تجد الكلام من أوله إلى آخره في الفصل الأول والثاني صريحاً لا يحتمل التأويل من وجوه كثيرة، منها أن دعاء [الأموات]<sup>(١)</sup> والنذر لهم ليشفعوا له عند الله هو الشرك [الأكبر]<sup>(٢)</sup> الذي بعث الله النبي ﷺ بالنهي عنه، فكفر من لم يتب منه وقاتله وعاداه، وآخر ما صرح به قوله آنفاً: "وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر.. إلى آخره".

فهل بعد هذا البيان بيانٌ إلا العناد بل الإلحاد، ولكن تأمل قوله أرشدك الله: "وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من عادى المشركين.. إلى آخره".

وتأمل أن الإسلام لا يصح إلا بمعاداة أهل الشرك الأكبر، وإن لم يعاديهم فهو منهم، وإن لم يفعله<sup>(٣)</sup>.

(١) في [م] الموتى.

(٢) ساقطة من [م].

(٣) معاداة المشركين واجبة على كل مسلم، وهي أنواع:..

قلبية: وهي كبغضهم وتمنى هلاكهم، وهي لا تسقط بحال.

قولية: وهي كتكفيرهم والتصريح بالبراءة منهم، وهي لا تسقط إلا عند المفسدة أو الفتنة.

عملية: وهي قتالهم والتأليف في كشف كفرهم وضلالهم، وهي لا تسقط إلا عند المفسدة أو الفتنة، والله أعلم.

وقد ذكر في الإقناع<sup>(١)</sup> عن الشيخ تقي الدين أن من دعا علي

= وهي شرط في الإيمان، كما قال سبحانه: ﴿تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيَبْئَسَ مَا قَدَّمْتَهُمْ أَن سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ (٨٠) ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَسِقُونَ﴾ (٨١) [المائدة: ٨٠-٨١] يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان ١٤ عن هذه الآية "فذكر جملة شرطية تقتضي أنه إذا وجد الشرط وجد المشروط بحرف لو التي تقتضي مع الشرط انتفاء المشروط، فقال: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٨١] فدل على أن الإيمان المذكور ينفي اتخاذهم أولياء ويضاده، ولا يجتمع الإيمان واتخاذهم أولياء في القلب، ودل ذلك على أن من اتخذهم أولياء، ما فعل الإيمان الواجب من الإيمان بالله والنبي وما أنزل إليه...".

ويقول الشيخ سليمان بن عبدالله في رسالته أوثق عرى الإيمان (٣٨): "فهل يتم الدين أو يقام علم الجهاد، أو علم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا بالحب في الله والبغض في الله، والمعاداة في الله والموالاة في الله، ولو كان الناس متفقين على طريقة واحدة، ومحبة من غير عداوة ولا بغضاء، لم يكن فرقانا بين الحق والباطل، ولا بين المؤمنين والكفار، ولا بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان".

ويقول الشيخ حمد بن عتيق كما في مجموعة التوحيد (٣٦٣): "فأما معاداة الكفار والمشركين فاعلم أن الله سبحانه وتعالى قد أوجب ذلك، وأكد إيجابه، وحرم موالاتهم وشدد فيها، حتى أنه ليس في كتاب الله تعالى حكم فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من هذا الحكم بعد وجوب التوحيد، وتحريم ضده".

(١) الإقناع ٤/٢٨٩، وفيه: "ومن سب الصحابة، أو أحداً منهم، أو اقترن بسبّه دعوى أن علياً إله أو نبي وأن جبريل غلط، فلا شك في كفر هذا، بل لا شك في كفر من توقّف في تكفيره".

ابن أبي طالب رضي الله عنه [أنه] <sup>(١)</sup> كافر، [وأن من شك في كفره فهو كافر] <sup>(٢)</sup>، فإذا كان هذا حال من شك في كفره مع عداوته له ومقتته، فكيف بمن يعتقد أنه مسلم ولم يعاده، فكيف بمن أحبه، فكيف بمن يجادل عنه وعن طريقته، وتعذر أنا لا نقدر على التجارة وطلب الرزق إلا بذلك، وقد قال تعالى: ﴿وَقَالُوا إِن نَّبَّحْ أَلْهَدَىٰ مَعَكَ نُنْخَطِفُ مِنْ أَرْضِنَا﴾ [القصاص: ٥٧].

الأعداء الواهية في  
عدم العمل  
بالتوحيد

فإذا كان هذا قول الله تعالى فيمن تعذر عن التبين بالعمل بالتوحيد ومعاداة المشركين بالخوف على أهله وعياله، فكيف بمن اعتذر في ذلك بتحصيل التجارة، ولكن الأمر كما تقدم عن عمر رضي الله عنه "إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية"، فلهذا لم يفهم معنى القرآن، وأنه أشر وأفسد من الذين قالوا: ﴿إِن نَّبَّحْ أَلْهَدَىٰ مَعَكَ نُنْخَطِفُ مِنْ أَرْضِنَا﴾ [القصاص: ٥٧].

ومع هذا الكلام الكفر يظهره نفاقاً، و[إِلَّا فَهْم] <sup>(٣)</sup> يعتقدون أن أهل التوحيد ضالون مُضِلون، وأن عبدة الأوثان أهل الحق والصواب، كما صرح به إمامهم <sup>(٤)</sup> في الرسالة التي أتتكم قبل هذه

= وأظن . والله أعلم . أن بين هذا النص وكلام المصنف رحمته الله فرق كبير، فالمسألة في ادعاء الإلهية أو النبوة في علي رضي الله عنه، وجعلها المصنف رحمته الله في دعاء علي رضي الله عنه من دون الله ..

(١) في [م] فهو.

(٢) زيادة من [م].

(٣) في [م] لأنهم.

(٤) لا أعرف من يقصد الشيخ رحمته الله بذلك، وأظنه يريد أخاه (سليمان)، والله أعلم.

خطه بيده يقول: " بيني وبينكم أهل [هذه] <sup>(١)</sup> الأقطار، وهم خير أمة أُخرجت للناس وهم كذا وكذا " .

فإذا كان يريد التحاكم إليهم ويصفهم بأنهم خير أمة أُخرجت للناس، فكيف [أيضاً] <sup>(٢)</sup> يصفهم بالشرك ومخالطتهم للحاجة، وما أحسن قول أصدق القائلين ﴿وَالسَّمَاءَ ذَاتِ الْحُبُكِ﴾ <sup>(٧)</sup> إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ ﴿٨﴾ يُؤْفِكُ عَنْهُ مَنَ أْفَكَ ﴿٩﴾ [الدَّارِيَات: ٧-٩]، ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَّرِيجٍ﴾ <sup>(٥)</sup> [ق: ٥].

فرحم الله امرأً نظراً في نفسه، وتفكر فيما جاء به محمد ﷺ وجوب الإتيان للوحي في مسائل الكفر والإيمان من عند الله بمعاداة مَنْ أشرك بالله من قريب أو بعيد، وتكفيرهم وقتالهم حتى يكون الدين كله لله، وعلم ما حكم به محمد ﷺ فيمن أشرك بالله مع ادعائه [للإسلام] <sup>(٣)</sup>، وما حكم [في ذلك] <sup>(٤)</sup> الخلفاء الرّاشدون كعلي بن أبي طالب رضي الله عنه وغيره لما حرقهم بالنار مع أن غيرهم من أهل الأوثان الذين لم يدخلوا في الإسلام لا يُقتلون بالتحريق، والله الموفق.

وقال أبو العباس ابن تيمية رحمه الله في الرد على المتكلمين <sup>(٥)</sup> لما

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [م].

(٣) في [م] الإسلام.

(٤) زيادة من [م].

(٥) هم المشتغلون بعلم الكلام، الذي ذمه السلف الكرام، ويقصدون بهم من تكلم في الله بما يخالف الكتاب والسنة، وتقديمهم العقل على الكتاب والسنة في قبول مسائل الدين، وهم طوائف من أشهرهم (المعتزلة، =

أعظم أسباب ذكر [بعض]<sup>(١)</sup> أحوال أئمتهم قال : " كل شرك في العالم إنما حدث برأي جنسهم ، فهم الآمرون بالشرك والفاعلون له ، ومن لم يأمر بالشرك منهم فلم ينه عنه ، بل يُقر هؤلاء وهؤلاء وإن رَجَّح الموحدون ترجيحاً ما ، فقد يرجح غيره المشركين ، وقد يُعرض عن الأمرين جميعاً ، فتدبر هذا فإنه نافع جداً.

س/٧ [ولهذا [كان]<sup>(٢)</sup> رؤوسهم / المتقدمون والمتأخرون يأمرون بالشرك ، وكذلك الذين كانوا في ملَّة الإسلام لا ينهون عن الشرك ويوجبون التوحيد بل يسوغون الشرك ، أو يأمرهم به أو لا يوجبون التوحيد]<sup>(٣)</sup> ، وقد رأيتُ من مصنفاتهم في عبادة [الكواكب و]<sup>(٤)</sup> الملائكة و [عبادة]<sup>(٥)</sup> الأنفس المفارقة : أنفس الأنبياء وغيرهم ما هو أصل الشرك.

وهم إذا ادَّعوا التوحيد فإنما توحيدهم بالقول لا بالعبادة والعمل ، والتوحيد الذي جاءت به الرُّسل لا بد فيه من التوحيد بإخلاص الدين لله وعبادته وحده لا شريك له ، وهذا شيء لا يعرفونه.

= والكرامية ، والكلابية ، والأشاعرة ، والماتريدية).

يُنظر: درء تعارض العقل والنقل ١/١٧٨.

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [م].

(٣) هذا النصُّ غير موجود في الرسالة بالمجموع ، ولعل المصنف رحمته الله اطلع على

نسخة أخرى غير التي تحصَّل عليها جامع المجموع ، والله أعلم.

(٤) ساقطة من [س] و [م] وأتمتها من المجموع.

(٥) ساقطة من [م].

[والتوحيد الذي يدعونه إنما هو تعطيل حقائق الأسماء والصفات، وفيه من الكفر والضلال ما هو أعظم أسباب الإشراك]<sup>(١)</sup>، فلو كانوا موحدين بالقول والكلام، [وهو: أن يصفوا الله بما وصفته به رُسُلُه]<sup>(٢)</sup> لكان معهم التوحيد دون العمل، وذلك لا يكفي في السعادة والنجاة، بل لا بُدَّ أن يُعبد الله وحده، ويتخذوه إلهاً دون ما سواه، وهذا هو معنى قول لا إله إلا الله"<sup>(٣)</sup> انتهى كلام الشيخ رَحْمَتُهُ.

فتأمل رحمك الله هذا الكلام فإنه مثل ما قال [الشيخ]<sup>(٤)</sup> فيه :  
نافع جداً.

ومن أكبر ما فيه من الفوائد أنه يُبين لك حال من أقرَّ بهذا الدِّين، وشهد أنه الحق، وأن الشرك هو الباطل، وقال بلسانه ما أريد منه، ولكن لا يدين بذلك إما بغضاً له، أو عدم محبته كما هو حال المنافقين الذين بين أظهرنا، وإما إيثاراً للدُّنيا مثل تجارة أو غيرها فيدخلون في الإسلام ثم يخرجون منه، كما قال تعالى : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾ [المنافقون: ٣] الآية، وقال تعالى : ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [١٠٦] ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ﴾ [النحل:

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٣) مجموع الفتاوى ١٨/٥٧-٥٨.

(٤) زيادة من [م].

١٠٦-١٠٧] الآية، فإذا قال هؤلاء بالسنتهم نشهد أن هذا دين الله ورسوله، و[نشهد]<sup>(١)</sup> أن المخالف له باطل، وأنه الشرك بالله غر هذا الكلام ضعيف البصيرة.

وأعظم من هذا وأطم أن أهل حريملاء ومن والاهم يُصرِّحون بمسبة الدين، وأن الحق ما عليه أكثر الناس، ويستدلون بالكثرة على حُسن ما هم عليه من الدين، ويفعلون ويقولون ما هو من أكبر الردة وأفحشها، فإذا قالوا التوحيد حق والشرك باطل، وأيضاً لم يحدثوا في بلدتهم أوثاناً، جادل المُلحد عنهم وقال: أنهم يُقرون أن هذا شرك، وأن التوحيد هو الحق، ولا يضرهم عند ما هم عليه من السب للدين الله، وبغي العوج له، ومدح الشرك وذمهم دونه بالمال واليد واللسان، [فالله المستعان]<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو العباس أيضاً في الكلام على كفر مانعي الزكاة: "والصحابه لم يقولوا: هل أنت / مقرٌ بوجوبها أو جاحدٌ لها، هذا لم يُعهد عن الخلفاء والصحابة رضي الله عنهم، بل قال الصديق لعمر رضي الله عنه: (وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا"<sup>(٣)</sup> فجعل المبيح للقتال مجرد المنع لا جحد

كفر مانعي الزكاة  
من أجل الترك لا  
الجحود  
٧/م

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [م].

(٣) رواه البخاري في كتاب الزكاة، باب: وجوب الزكاة، رقم (١٤٠٠)، وفي كتاب الزكاة كذلك، باب: أخذ العناق في الصدقة، رقم (١٤٥٦)، وفي كتاب استتابة المرتدين، باب: قتل من أبي قبول الفرائض، وما نُسبوا إلى الردة، رقم (٦٩٢٥)، وفي كتاب الاعتصام، باب: الاقتداء بسنن =



الوجوب، وقد روي أن طوائف منهم كانوا يُقرون بالوجوب لكن بخلوا بها، ومع هذا فسيرة الخلفاء [فيهم] <sup>(١)</sup> جميعهم سيرة واحدة، وهي: قتال مقاتلهم، وسبي ذراريهم، وغنيمتهم أموالهم، والشهادة على قتالهم بالنار، وسموهم جميعهم أهل الردة، وكان من أعظم فضائل الصديق عندهم أن ثبته الله على قتالهم، ولم يتوقف كما توقف غيره، فناظرهم حتى رجعوا إلى قوله، وأما قتال المقرين بنبوته مسيلمة <sup>(٢)</sup>، فهؤلاء لم يقع بينهم نزاع في قتالهم <sup>(٣)</sup> [انتهى كلام الشيخ رحمته الله] <sup>(٤)</sup>.

فتأمل كلامه رحمته الله في تكفير المعين، والشهادة عليه إذا قُتل بالنار، وسبي حريمه وأولاده عند منع الزكاة، فهذا [الذي] <sup>(٥)</sup> [ينسبون] <sup>(٦)</sup> عنه أعداء الدين عدم تكفير المعين.

= الرسول صلى الله عليه وسلم، رقم (٧٢٨٥)، بلفظ (عقالاً)، قال فيها البخاري: قال ابن بكير وعبدالله عن الليث (عناقاً) وهو أصح.

(١) ساقطة من [م].

(٢) هو أبو ثمامة مسيلمة بن ثمامة بن كبير بن حبيب بن الحارث بن عبدالحارث ابن عدي بن حنيفة الكذاب، ادّعى النبوة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وقتل في عهد أبي بكر رضي الله عنه في معركة حديقة الموت بقيادة أبي سليمان خالد بن الوليد رضي الله عنه، وقد أجهز عليه وحشي بن حرب وأبو دجانة الأنصاري رحمته الله.

يُنظر: تاريخ الأمم والملوك ٣٩٣/٢، وتهذيب الأسماء واللغات ١١٥/٢، والأعلام ٢٢٦/٧.

(٣) مجموع الفتاوى ٥١٩-٤٧٢/٢٨، ويُنظر شرح العمدة له أيضاً ٦٢/٤.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) ساقطة من [م].

(٦) في [م] ينسب.

كفر مانعي الزكاة  
متفق عليه بين  
الصحابة

قال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بعد ذلك : " وكُفِرَ هؤلاء وإدخالهم في أهل الردّة [قد] (١) ثبت باتفاق الصحابة المستند إلى نصوص الكتاب والسنة " (٢) انتهى [كلامه] (٣).

أعظم ما يحل  
الإشكال في  
التكفير والقتال  
إجماع الصحابة  
على تكفير  
مانعي الزكاة

ومن أعظم ما يحل الإشكال في مسألة التكفير والقتال عمّن قصده اتباع الحق : إجماع الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ على قتال مانعي الزكاة، وإدخالهم في أهل الردّة وسبي ذراريهم، وفعلهم فيهم ما صحّ عنهم، وهو أول قتال وقع في الإسلام على من ادّعى أنه من المسلمين، فهذه أول واقعة وقعت في الإسلام على هذا النوع أعني المدعين للإسلام، وهي أوضح الوقاعات التي وقعت من العلماء عليهم من عصر الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ إلى وقتنا هذا. /

ضلال أكثر العوام  
بسبب إتيان  
الأهواء

وقال الإمام أبو الوفاء ابن عقيل (٤) : " لَمَّا صَعِبَت التكاليف على الجهال والطّغام، عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع

(١) زيادة من [م].

(٢) مجموع الفتاوى ٢٨ / ٤٧٥.

(٣) زيادة من [م].

(٤) هو أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي، من كبار علماء الحنابلة، ومن أذكى الدنيا وحفاظها، له المصنفات الكبيرة والمشهورة، منها (كتاب الفنون) و (الواضح في أصول الفقه)، ومن أشهر تلاميذه الإمام ابن الجوزي، وقد نقل عنه أقوالاً تدل على فرط ذكائه وعمق فهمه في (تلبس إبليس)، توفي سنة ٥١٣ هـ.

يُنظر: ذيل طبقات الحنابلة ١ / ٧٤، وشذرات الذهب ٤ / ٣٥.

وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم، وهم عندي كفار بهذه الأوضاع، مثل تعظيم القبور وإكرامها بما نهى عنه الشرع من إيقاد النيران وتقبيْلِها وتخليقها<sup>(١)</sup>، وخطاب الموتى بالحوائج، وكتب الرقاع فيها: يا مولاي افعل بي كذا وكذا، [وأخذ تربتها تبرُّكاً، وإفاضة الطيب على القبور، وشدَّ الرِّحال إليها]<sup>(٢)</sup>، وإلقاء الخرق على الشجر، إقتداء بمن عبد اللآلئ والعزى<sup>(٣)</sup> انتهى كلامه.

والمراد منه قوله: "وهم عندي كفارٌ بهذه الأوضاع".

وقال أيضاً في كتاب الفنون: "لقد عَظَّم الله سبحانه الحيوان لا سيَّما ابن آدم، حيث أباحه الشرك عند الإكراه، [وخوف الضرر على نفسه فقال: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]]<sup>(٤)</sup> فمن قدَّم حرمة نفسك على حرمة حتى أباحك أن تتوقى [وتحامي]<sup>(٥)</sup> عن نفسك بذكره بما لا ينبغي له سبحانه، لحقيق أن تُعَظَّم شعائره، وتوقر أوامره وزواجره.

و[عصم]<sup>(٦)</sup> عرضك بإيجاب الحدِّ بقذفك، و[عصم]<sup>(٧)</sup> مالك

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغائة اللهفان.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغائة اللهفان.

(٣) تلبس إبليس ٥٥٣، وإغائة اللهفان ١/٣٦٤.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الذيل.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الذيل.

(٦) في [س] و[م] عَظَّم!! والصواب ما أثبتته، كما في الذيل.

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الذيل.

بقطع يد مسلم في سرقة، وأسقط شرط الصلاة [في السفر]<sup>(١)</sup> لأجل مشقتك، وأقام مسح الخف مقام غسل الرجل إشفاقاً عليك من مشقة الخلع واللبس و[أباحك]<sup>(٢)</sup> الميتة سداً لرمقك، وحفظاً لصحتك، وزجرك عن مضارك بحدٍ عاجل، ووعيدٍ آجل، وخرق العوائد لأجلك، وأنزل الكتب إليك، أيحسن بك - مع هذا الإكرام - أن [يراك]<sup>(٣)</sup> على ما نهاك [عنه]<sup>(٤)</sup> منهمكاً، [وعمماً أمرك متنكباً]<sup>(٥)</sup>، [وعلى ما زجرك مرتكباً]<sup>(٦)</sup>، وعن داعيه معرضاً، [ولسنته هاجراً]<sup>(٧)</sup> ولداعي عدوك فيك مطيعاً، [يُعظمك]<sup>(٨)</sup> وهو هو، وتهمل أمره وأنت أنت، هو حظ رتب عباده لأجلك، وأهبط إلى الأرض من امتنع من سجدة يسجدها [لك]<sup>(٩)</sup>.

هل عاديته خادماً طالته خدمته لك لترك صلاة، هل نفيته من دارك للإخلال بفرض، أو لارتكاب نهي، فإن لم تعترف اعتراف العبد للموالي، فلا أقل أن تقتضي نفسك إلى الحق سبحانه اقتضاء

(١) ساقطة من [م] والذيل.

(٢) في [م] أباح لك.

(٣) في [م] ترى، وكذلك الذيل.

(٤) زيادة من [م].

(٥) في [س] و[م] ولما أمرك تاركاً!! وأثبت ما في الذيل.

(٦) ساقطة من [م]، والذيل.

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الذيل.

(٨) في [م] يعظك.

(٩) في [س] لأبيك، وأثبت ما في [م] والذيل.

المساوي المكافي.

ما أفحش ما تلاعب الشيطان بالإنسان بينا يكون بحضرة الحق، وملائكة السماء سجوداً له، تترامى به الأحوال والجهالات [بالمبدأ والمآل]<sup>(١)</sup> إلى أن يوجد ساجداً لصورة في حجر، أو لشجرة من الشجر، أو لشمسٍ أو لقمر، أو لصورة ثورٍ خار، أو لطائر صفر.

ما أوحش زوال النعم، وتغير الأحوال، والحوار بعد الكور!! لا يليق بهذا الحي الكريم الفاضل على جميع الحيوانات أن يرى إلا عابداً لله في دار التكليف، أو مجاوراً لله في دار الجزاء والتشريف، وما بين ذلك فهو واضح نفسه في غير مواضعها<sup>(٢)</sup> انتهى كلامه.

والمراد منه أنه جعل أقبح حالٍ وأفحشها من أحوال الإنسان أن يشرك بالله، ومثله بأنواع:

منها السجود للشمس أو للقمر.

ومنها السجود للصورة كما في الصور التي [في القباب]<sup>(٣)</sup> على القبور.

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الذيل.

(٢) ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ١/٣٣٩-٣٤١ بتحقيق د. عبدالرحمن العثيمين.

(٣) ساقطة من [م].

والسجود قد يكون بالجبهة على الأرض، وقد يكون بالانحناء من غير وصول إلى الأرض كما فُسر به قوله تعالى: ﴿أَدْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ [النساء: ١٥٤] قال ابن عباس: أي ركعاً<sup>(١)</sup>.

أنواع السجود  
عند العلماء

وقال ابن القيم في (إغاثة اللهفان) في إنكار تعظيم القبور: "وقد آل الأمر بهؤلاء [الضلال]<sup>(٢)</sup> المشركين إلى أن [شرعوا للقبور حجاً، ووضعوا له مناسك، حتى]<sup>(٣)</sup> صنّف بعض غلاتهم في ذلك كتاباً وسماه (مناسك [حج]<sup>(٤)</sup> المشاهد) [مضاهاةً منه بالقبور للبيت الحرام]<sup>(٥)</sup>، ولا يخفى أن هذا مفارقةٌ لدين الإسلام، ودخول في دين عبّاد الأصنام"<sup>(٦)</sup> انتهى.

الغلو في تعظيم  
القبور وأهلها  
سبب للضلال

وهذا الذي ذكره ابن القيم رجلاً من المصنفين يقال له ابن المفيد<sup>(٧)</sup>، فقد رأيت ما قال فيه بعينه، فكيف يُنكر تكفير المعين، وأما كلام سائر أتباع الأئمة في التكفير، فنذكر منه قليلاً من كثير.

(١) رواه الطبري في التفسير ١٠٤/٢، والحاكم في المستدرک ١٦٨/٧، وقال: " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه "

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٦) إغاثة اللهفان ٣٦٨/١.

(٧) هو أبو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان البغدادي الكوفي الملقب بالشيخ المفيد، إمام الرافضة ولسان الإمامية، صاحب التصانيف الكثيرة، توفي سنة ٤١٣ هـ.

يُنظر: شذرات الذهب ١٩٩/٣ - ٢٠٠، البداية والنهاية ١٥/١٢.

أقوال  
الحنفية في  
أبواب الردة

أما كلام الحنفية فكلامهم في هذا من أغلظ الكلام، حتى إنهم يكفرون المُعين إذا قال مُصيحف أو مُسجد، وصلى صلاةً بلا وضوء ونحو ذلك.

وقال في النهر الفائق: " واعلم أن الشيخ قاسماً، قال في شرح درر البحار: إن النذر الذي يقع من أكثر العوام بأن يأتي إلى قبر بعض الصُّلحاء قائلاً: يا سيدي فلان إن رُد غائبي أو عوفي مريض فلك من الذهب أو الفضة [أو الطعام]<sup>(١)</sup> أو الشمع أو الزيت كذا باطلٌ إجماعاً لوجوه... ".

إلى أن قال: " ومنها [إن]<sup>(٢)</sup> ظن [أن]<sup>(٣)</sup> الميت يتصرف في الأمر [دون الله تعالى]<sup>(٤)</sup> واعتقاده ذلك كفر ".

إلى أن قال: " وقد أبتلى الناسُ بذلك / ، لا سيما في مولد الشيخ أحمد البدوي<sup>(٥)</sup> " (٦) انتهى كلامه.

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من النهر الفائق.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من النهر الفائق.

(٣) ساقطة من [م].

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من النهر الفائق.

(٥) هو أبو العباس أحمد بن علي بن إبراهيم البدوي، ولد بمدينة (فاس) بالمغرب عام ٥٩٦هـ من كبار أصحاب الطرق الصوفية، وهو متهم بانتماؤه لمذهب الإسماعيلية الباطنية، هلك سنة ٦٧٥هـ.

يُنظر: طبقات الكبرى للصوفية ٣/١٩٥، الأعلام ١/١٠٣، معجم المؤلفين

١/٣١٤، السيد البدوي دراسة نقدية للدكتور عبدالله صابر.

(٦) النهر الفائق شرح كنز الدقائق ٣/١٠٥ بتحقيق أحمد عناية، دار الكتب العلمية.

فانظر إلى تصريحه أن هذا كفرٌ، مع قوله أنه يقع من أكثر العوام، وأن أهل العلم قد أبتلوا بما لا قدرة لهم على إزالته.  
وقال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا ذَكَرَ سَمَاعَ [النقر] (١) أو صورته قال:

(١) اتفقت [س] و[م] على هذه الكلمة (النقر) ومعناها عند الصوفية (التصويت بأله كالقضيبي ونحوه) ومنه ضرب الطائر بمنقاره، وأشكلت هذه الكلمة على الشيخ إسماعيل الأنصاري رَحِمَهُ اللهُ فَأَثْبَتَهَا (الفقراء) ومعناها صحيح على الطريقة الصوفية إذ هي من أسمائهم، ولكنها ليست هي على الرسم الصحيح لها في المخطوطات، والله أعلم.  
والسماع عند الصوفية متفقٌ عليه عندهم . والعياذ بالله . ويعنون به (استماع الأشعار بالأصوات الحسنة بالنغم والموسيقى) ويلازم ذلك الدفوف والرقص، وربما الكلام الفاحش والمعازف المهيججة!! نبراً إلى الله من ذلك الطغيان والضلال المبين.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في إغاثة اللهفان (١/ ٣٥٤-٣٥٧) مختصرة:

|   |  |
|---|--|
| ذَهَبَ الرَّجَالُ وَحَالَ دُونَ مَجَالِهِمْ       | زُمِرَ مِنَ الْأَوْبَاشِ وَالْأَنْدَالِ    |
| زَعَمُوا بِأَنَّهُمْ عَلَى آثَارِهِمْ             | سَارُوا، وَلَكِنْ سَيْرَةُ الْبَطَالِ      |
| لَبِسُوا الدُّلُوقَ مُرَقَّعًا، وَتَقَشَّفُوا     | كَتَقَشَّفِ الْأَفْطَابِ وَالْأَبْدَالِ    |
| قَطَعُوا طَرِيقَ السَّالِكِينَ، وَعَوَّرُوا       | سُبُلَ الْهُدَى، بِجَهَالَةٍ وَضَلَالِ     |
| عَمَرُوا ظَوَاهِرَهُمْ بِأَثْوَابِ الثَّقَى       | وَحَشَّوْا بَوَاطِنَهُمْ مِنَ الْأَدْغَالِ |
| إِنْ قُلْتَ: قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُولُهُ         | هَمَزُوكَ هَمَزَ الْمُنْكَرِ الْمُتَعَالِي |
| وَيَقُولُ: قَلْبِي قَالَ لِي، عَنْ سِرِّهِ،       | عَنْ سِرِّ سِرِّي، عَنْ صَفَا أحوَالِي     |
| عَنْ حَضْرَتِي، عَنْ فِكْرَتِ عَنْ خَلْوَتِي      | عَنْ شَاهِدِي عَنْ وَارِدِي عَنْ حَالِي    |
| عَنْ صَفْوِ وَقْتِي، عَنْ حَقِيقَةِ مَشْهَدِي     | عَنْ سِرِّ ذَاتِي، عَنْ صِفَاتِ فِعَالِي   |
| دَعَوِي، إِذَا حَقَّقْتَهَا، أَلْفَيْتَهَا        | أَلْقَابَ زُورٍ، لُقِّفْتُ بِمُحَالِ       |
| تَرَكُوا الْحَقَائِقَ وَالشَّرَائِعَ، وَاقْتَدُوا | بِظَوَاهِرِ الْجُهَالِ وَالضُّلَالِ        |
| جَعَلُوا الْمِرَادَ فَتْحًا، وَالْفَظَّ الْحَنَا  | شَطْحًا، وَصَالُوا صَوْلَةَ الْإِدْلَالِ = |



" هذا حرام بالإجماع، وقد رأيت فتوى شيخ الإسلام [جلال الملة

= نَبَدُوا كِتَابَ اللَّهِ خَلَفَ ظُهُورَهُمْ  
 جَعَلُوا السَّمْعَ مَطِيَّةً لِهَوَاهُمْ  
 هُوَ طَاعَةٌ، هُوَ قُرْبَةٌ، هُوَ سُنَّةُ  
 شَيْخٍ قَدِيمٍ، صَادَهُمْ بِتَحْيِيلٍ  
 وَرَأَوْا سَمَاعَ الشَّعْرِ أَنْفَعَ لِلْفَتَى  
 هَجَرُوا لَهُ الْقُرْآنَ وَالْأَخْبَارَ وَالْآثَ  
 تَالَهُ مَا ظَفَرَ الْعَدُوُّ بِمِثْلِهَا  
 نَصَبَ الْجِبَالَ لَهُمْ، فَلَمْ يَقَعُوا بِهَا  
 فَإِذَا هَمُّوا وَسَطَ الْعَرِينِ مُمَزَّقِي  
 لَا يَسْمَعُونَ سِوَى الَّذِي يَهْوُونَهُ  
 وَدَعُوا إِلَى ذَاتِ الْيَمِينِ فَأَعْرَضُوا  
 خَرُّوا عَلَى الْقُرْآنِ عِنْدَ سَمَاعِهِ  
 وَإِذَا تَلَا الْقَارِي عَلَيْهِمْ سُورَةً  
 حَتَّى إِذَا قَامَ السَّمْعُ لَدَيْهِمْ  
 وَامْتَدَّتِ الْأَعْنَاقُ، تَسْمَعُ وَحَى ذَا  
 وَتَحَرَّكَتْ تِلْكَ الرَّءُوسُ، وَهَزَّتْهَا  
 فَهُنَالِكَ الْأَشْوَاقُ وَالْأَشْجَانُ وَالْأُ  
 تَالَهُ لَوْ كَانَتْ صِحَاةٌ أَبْصَرُوا  
 لَكِنَّمَا سُكَّرَ السَّمْعُ أَشَدُّ مِنْ  
 يَا أُمَّةَ لَعِبْتُ بِدِينِ نَبِيِّهَا  
 أَشْمَتُوا أَهْلَ الْكِتَابِ بِدِينِكُمْ

نَبَدَ الْمُسَافِرِ فَضْلَةَ الْأَكَالِ  
 وَعَلَوْا فَقَالُوا فِيهِ كُلُّ مُحَالِ  
 صَدَقُوا لِذَاكَ الشَّيْخِ ذِي الْإِضْلَالِ  
 حَتَّى أَجَابُوا دَعْوَةَ الْمُحْتَالِ  
 مِنْ أَوْجِهِ سَبَعَ لَهُمْ بِتَوَالِ  
 أَرَى، إِذْ شَهِدْتَ لَهُمْ بِضَلَالِ  
 مِنْ مِثْلِهِمْ، وَآخِيْبَةَ الْأَمَالِ  
 فَاتَى بِذَا الشَّرِكِ الْمُحِيْطِ الْبَالِي  
 الْأَثْوَابِ، وَالْأَذْيَانِ، وَالْأَحْوَالِ  
 شُغْلًا بِهِ عَنْ سَائِرِ الْأَشْغَالِ  
 عَنْهَا، وَسَارَ الْقَوْمُ ذَاتَ شِمَالِ  
 صُمًّا، وَعَمِيَانًا ذَوِي إِهْمَالِ  
 فَأَطَالَهَا، عَدُوَّهُ فِي الْأَثْقَالِ  
 خَشَعَتْ لَهُ الْأَصْوَاتُ بِالْإِجْلَالِ  
 كَ الشَّيْخِ مِنْ مُتَرَنِّمٍ قَوَالِ  
 طَرَبٍ، وَأَشْوَاقٍ لِنَيْلِ وَصَالِ  
 حَوَالٍ، لَا أَهْلًا بِذِي الْأَحْوَالِ  
 مَاذَا دَهَاهُمْ مِنْ قَبِيحِ فِعَالِ  
 سُكْرِ الْمَدَامِ، وَذَا بِلَا إِشْكَالِ  
 كِتْلَاعِ الصَّبِيَانِ فِي الْأَوْحَالِ  
 وَاللَّهُ لَنْ يَرْضُوا بِذِي الْأَفْعَالِ

حبذا مراجعة كتاب كشف القناع عن حكم الوجد والسمع للإمام القرطبي، والكلام في مسألة السمع للإمام ابن القيم، ونزهة الأسماع في مسألة السمع للإمام ابن رجب الحنبلي.

وَالدِّينِ الْكِرْمَانِيِّ<sup>(١)</sup> أَنْ مُسْتَحِلَّ هَذَا [الرَّقْصِ]<sup>(٢)</sup> كَافِرٌ، وَلَمَّا عُلِمَ أَنْ حُرْمَتَهُ بِالْإِجْمَاعِ لَزِمَ أَنْ يَكْفُرَ مُسْتَحِلُّهُ<sup>(٣)</sup>.

فقد رأيت كلام القرطبي وكلام الشيخ الذي نقل عنه في كفر من استحل السماع مع كونه دون ما نحن فيه بالإجماع بكثير كثير.

وقال أبو العباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "حدثني ابن [الشيخ]<sup>(٤)</sup> [الخصيري]<sup>(٥)</sup> عن والده [الشيخ]<sup>(٦)</sup> الخصيري<sup>(٧)</sup> - شيخ /

س/٩

(١) في [س] و[م] وكافة النسخ (جمال الملة) فقط!!، والصواب هو ما أثبتته كما في الفتاوى البزازية، وحاشية الدر المختار ٤/٤٤٦، والله أعلم.

(٢) ساقطة من [م].

(٣) الفتاوى البزازية ١٧٥، لحافظ الدين محمد المعروف بابن البزاز الحنفي، ولم أدرك لم ذكر المصنف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قول القرطبي والكرماني في أقوال الحنفية في أبواب الردة مع أنهما شافعيان!! إلا أن يكون إقرار وموافقة الإمام البزاز الحنفي لهما في كتابه، والله أعلم.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) في [س] و[م] وكافة المخطوطات كلمتا (الخصيري) هكذا (الخصيري)!!، وجاء في مجموع الفتاوى كذلك ١٨/٦٠: (حدثني ابن الشيخ الفقيه الخصيري!! عن والده شيخ الحنفية في زمنه قال: كان فقهاء بخارى يقولون في ابن سينا...) مع أن رسالة ابن تيمية المنقول منها، وكذلك كافة التراجم مثبتة بـ (الخصيري) لأنه كان يعمل في الخصير من سعف النخيل، والله أعلم.

وهو أحمد بن محمود بن أحمد بن عبد السيد الخصيري، الإمام القاضي الفقيه، ابن العلامة جمال الدين، وكان يلقب نظام الدين، تفقه على أبيه، ودرس بالنورية إلى حين وفاته، وكان عفيفاً، ديناً، مُلَازِماً للعبادة والاشتغال، إلى أن توفي سنة ٦٩٨هـ.

يُنظر: الطبقات السنية في تراجم الحنفية ١/١٥١، الفوائد البهية في تراجم الحنفية ٧٣، ووفيات الأعيان ٤/٢٥٨.

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٧) هو جمال الدين أبو المحامد محمود بن أحمد الخصيري البخاري، =

الحنفية في زمنه - قال : كان فقهاء بخارى يقولون في ابن سينا<sup>(١)</sup> :  
[كان]<sup>(٢)</sup> كافراً ذكياً «<sup>(٣)</sup>.

= تفقه ببخارى، ودرّس بدمشق وأفتى وحدث وتفقه عليه جماعة، وكان كثير الصدقة، غزير الدمعة، نزيهاً عفيفاً، يكتب خطأ مليحاً، توفي يوم سنة ٦٣٦ هـ. يُنظر: سير أعلام النبلاء ٥٣/٢٣، تاج التراجم في طبقات الحنفية ٢٣/١، الطبقات السنوية في تراجم الحنفية ٣٣٦، الأعلام ١٦١/٧.

(١) هو أبو علي الحسين بن عبدالله بن سينا، الفيلسوف المشهور، كان بارعاً في الطب في زمانه، له المؤلفات العديدة من أشهرها (الشفاء) و(الإشارات) و(القانون)، وكان يقول بمكفريات كقدم العالم، ونفي المعاد الجسماني، وأن الله لا يعلم الجزئيات، وبها كفره الغزالي في تهافت الفلاسفة، وقد أُتهم بانتمائه لمذهب الإسماعيلية الباطني، هلك سنة ٤٢٨ هـ. يُنظر: وفيات الأعيان ٤١٩/١، لسان الميزان ٢٩١/٢.

(٢) ساقطة من [م].

(٣) مجموع الفتاوى ٤٠/٩.

قال شيخ الإسلام ١٣٣/٩ : (وابن سينا تكلم في أشياء من الإلهيات والنبوات والمعاد والشرائع، لم يتكلم فيها سلفه، ولا وصلت إليها عقولهم، ولا بلغتها وعلومهم، فإنه استفادها من المسلمين، وإن كان إنما اخذ عن الملاحدة المنتسبين إلى المسلمين كالإسماعيلية، وكان هو وأهل بيته وأتباعهم معروفين عند المسلمين بالإلحاد، وأحسن ما يظهرون دين الرفض، وهم في الباطن يبطنون الكفر المحض، وقد صنف المسلمون في كشف أسرارهم، وهتك أستارهم كتباً كباراً وصغاراً، وجاهدوهم باللسان واليد إذ كانوا بذلك أحق من اليهود والنصارى).

وقال ابن القيم في نونيته:

(أو ذلك المخدوع حامل راية الإلحاد ذاك خليفة الشيطان  
أعني ابن سينا ذلك المحلول من أديان أهل الأرض ذا الكفران)

فهذا إمام الحنفية في زمنه حكى عن فقهاء بخارى جملةً كُفر ابن سينا، وهو رجلٌ معينٌ مصنفٌ يتظاهر بالإسلام.

أقوال المالكية في أبواب الردة  
وأما كلام المالكية في هذا فهو [أكثر]<sup>(١)</sup> من أن يحصر، وقد أشتهر عن فقهاءهم سرعة الفتوى، والقضاء بقتل الرجل [عند]<sup>(٢)</sup> الكلمة التي لا يُفطن لها أكثر الناس، وقد ذكر القاضي عياض<sup>(٣)</sup> في آخر كتاب الشفاء من ذلك طرفاً<sup>(٤)</sup>، ومما ذكروا أن من حلف بغير الله على وجه التعظيم كفر، وكل هذا دون ما نحن فيه بما لا نسبةً بينه وبينه.

(١) في [م] كثير.

(٢) في [م] عن.

(٣) هو القاضي الكبير، والمحدث الفقيه، أبو الفضل عياض بن موسى بن عمرو بن اليحصبي، إحدى قبائل اليمن العربية القحطانية، وكان أسلافه قد نزلوا مدينة "بسطة" الأندلسية من نواحي "غرناطة" واستقروا بها، ثم انتقلوا إلى مدينة "فاس" المغربية، ثم غادرها جده "عمرون" إلى مدينة "سبتة" واشتهرت أسرته بـ"سبتة" وفيها ولد في شهر شعبان سنة ٤٧٦هـ، له المؤلفات الشهيرة مثل (الشفأ بتعريف حقوق المصطفى) و (ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك)، توفي بمراكش سنة ٥٤٤هـ.

يُنظر: سير أعلام النبلاء ٢٠/٢١٢، والديباج المذهب ٤٦/٢.

(٤) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/٢٨٢.

أقوال  
الشافعية في  
أبواب الردة

وأما كلام الشافعية، فقال صاحب الروضة رحمته الله: " [أن المسلم] <sup>(١)</sup> إذا ذبح للنبي صلى الله عليه وسلم كفر " <sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً <sup>(٣)</sup>: " من شك في كفر طائفة ابن

(١) ساقطة من [م].

(٢) روضة الطالبين للنووي ١٠/٦٤-٦٥، ولفظه: " أو ادعى النبوة بعد نبينا صلى الله عليه وسلم، أو صدق مدعياً لها، أو عظم صنماً بالسجود له، أو التقرب بالذبح باسمه، فكل هذا كفر "، وبين هذا النص وكلام المصنف رحمته الله فرق كبير، والله أعلم.

(٣) هنا تصحيف تطابقت عليه النسخ!!، أو وهم من المصنف رحمته الله، لأن هذا الكلام ليس من كلام النووي رحمته الله، ولا يوجد في كتاب الروضة له ولا في غيره من كتبه، على حسب ما اطلعت وبحثت في ذلك، وإنما هو من كلام الإمام شرف الدين إسماعيل بن أبي بكر بن عبد الله الزبيدي اليمني الشافعي المعروف بابن المقرئ، توفي بزييد اليمن سنة ٨٣٧هـ، له مؤلفات كثيرة من أهمها (الروض في مختصر الروضة) وقد اختصر وهذب كتاب روضة الطالبين للإمام النووي وزاد عليها. على طريقة المتقدمين في التهذيب للمصنفات. ومنها هذه الزيادة التي تناقلها العلماء في كتبهم، ولعل في بعض أصول مفيد المستفيد (وقال صاحب الروض) فظنه بعض النساخ (صاحب الروضة) على ما سبقها من الجملة، فاستبدلها بكلمة (أيضاً) لاختصار الجملة!!، ومما يدل على ذلك:.

١- ما جاء عن المصنف رحمته الله في مجموع مؤلفاته ١/٤٥: (ولا يخفك أني عشرت على أوراق عند ابن عزاز فيها إجازات له من عند مشايخه، وشيخ مشايخه رجل يقال له عبد الغني، ويثنون عليه في أوراقهم، ويسمونه العارف بالله، وهذا اشتهر عنه أنه على دين ابن عربي الذي ذكر العلماء أنه أكفر من فرعون، حتى قال ابن المقرئ الشافعي: من شك في كفر طائفة ابن عربي فهو كافر)، وهو بنصه كذلك في الدرر السنية ١٠/٢٥.

عربي<sup>(١)</sup> فهو كافر".

٢- ما جاء عن المصنف رحمته الله في الدرر السنية ١٤٨/١٠: (وأما شعر ابن الفارض: فإنه كفر صريح، لأنه شاعر الاتحادية، الذين لا يفرقون بين العابد والمعبود، والرب والمربوب، بل يقول بوحدة الوجود، وهو من طائفة ابن عربي، الذي قال فيهم ابن المقري الشافعي: من شك في كفر طائفة ابن عربي فهو كافر).

٣- ما جاء في تحفة المحتاج بشرح المنهاج للإمام ابن حجر الهيتمي الشافعي رحمته الله: (وَجَرَى ابْنُ الْمُقْرِي تَبَعًا لِغَيْرِهِ عَلَى كُفْرٍ مَنْ شَكَّ فِي كُفْرِ طَائِفَةِ ابْنِ عَرَبِيِّ الَّذِينَ ظَاهَرُوا كَلَامَهُمُ الْإِتِّحَادُ وَهُوَ بِحَسَبِ مَا فَهِمُوهُ مِنْ ظَاهِرِ كَلَامِهِمْ، وَلَكِنَّ كَلَامَ هَؤُلَاءِ جَارٍ عَلَى اضْطِلَاحِهِمْ، وَأَمَّا مَنْ اعْتَقَدَ ظَاهِرَهُ مِنْ جَهْلَةٍ الصُّوفِيَّةِ فَإِنَّهُ يُعْرَفُ فَإِنْ اسْتَمَرَ عَلَى ذَلِكَ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ صَارَ كَافِرًا).

٤- ما جاء في مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج للإمام الشرييني الشافعي رحمته الله ١٧٠/١١: (وَقَالَ ابْنُ الْمُقْرِي فِي رَوْضِهِ: إِنَّ الشَّكَّ فِي كُفْرِ طَائِفَةِ ابْنِ عَرَبِيِّ كُفْرٌ)، وقال في ٣٠٦/١٦: (وَجَرَى ابْنُ الْمُقْرِي تَبَعًا لِغَيْرِهِ عَلَى كُفْرٍ مَنْ شَكَّ فِي كُفْرِ طَائِفَةِ ابْنِ عَرَبِيِّ).

٥- ما جاء في أسنى المطالب في شرح روض الطالب للإمام زكريا الأنصاري الشافعي رحمته الله ٤١٤/١٩: " (أَوْ شَكَّ فِي تَكْفِيرِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى) عِبَارَةُ الرَّوْضَةِ (أَوْ لَمْ يُكْفَرْ مَنْ دَانَ بِغَيْرِ الْإِسْلَامِ كَالنَّصَارَى، أَوْ شَكَّ فِي كُفْرِهِمْ، أَوْ صَحَّحَ مَذْهَبَهُمْ)، فَعِبَارَتُهُ أَعْمٌ مِنْ عِبَارَةِ الْمُصَنِّفِ مَعَ زِيَادَةِ حُكْمٍ فِي تَكْفِيرِ (طَائِفَةِ ابْنِ عَرَبِيِّ) الَّذِينَ ظَاهَرُوا كَلَامَهُمْ عِنْدَ غَيْرِهِمُ الْإِتِّحَادُ وَغَيْرُهُ، وَهَذَا مِنْ زِيَادَتِهِ، وَهُوَ بِحَسَبِ مَا فَهِمَهُ كَبَعْضِهِمْ مِنْ ظَاهِرِ كَلَامِهِمْ وَالْحَقُّ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ أَخْيَارٌ وَكَلَامُهُمْ جَارٍ عَلَى اضْطِلَاحِهِمْ كَسَائِرِ الصُّوفِيَّةِ).

(١) هو محمد بن علي بن محمد بن أحمد الطائي، المشهور بان عربي، كان ذكياً، عالماً، شاعراً، من كبار الصوفية ومعظميهم، وجد في كتاباته =

وكل هذا دون ما نحن فيه.

وقال ابن حجر<sup>(١)</sup> في شرح الأربعين [في الكلام]<sup>(٢)</sup> على حديث ابن عباس رضي الله عنهما (إذا سألت فاسأل الله)<sup>(٣)</sup> ما معناه: " أن من دعا غير الله فهو كافر " <sup>(٤)</sup>.

= الزيج الإلحاد، هلك سنة ٦٣٨هـ.

يُنظر: البداية والنهاية ١٣/١٥٦، شذرات الذهب ٥/١٩٠، الطبقات الصوفية الكبرى ١/١٨٨.

(١) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الشافعي، برع في علوم كثيرة، له مؤلفات عديدة منها: (الزواجر عن اقتراف الكبائر) و(الصواعق المحرقة) و(الإعلام بقواطع الإسلام) وغيرها، توفي سنة ٩٧٣هـ.

يُنظر: شذرات الذهب ٨/٣٧٠، البدر الطالع ١/١٠٩.

(٢) ساقطة من [م].

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده ٦/١٥٩، والترمذي في كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب (٥٩)، رقم (٢٥١٦)، كلاهما من حديث ابن عباس س، وقال الترمذي: " هذا حديث حسن صحيح "، ووافقه شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (١/١٨١)، والشيخ الألباني في صحيح الترمذي، وشرح الطحاوية ٢٦٩، وصحيح الجامع الصغير رقم (١٣٩١٧).

(٤) فتح المبين في شرح الأربعين ٣٧٠-٣٧٢ بتحقيق أحمد جاسم المحمد ورفاقه، دار المنهاج.

وقد بحثت عن هذا النقل عن الهيثمي فلم أجده أبداً في المطبوع لا نصاً ولا معنى، بل لم يتعرض لهذه المسألة أصلاً، فلا أعرف من أين فهم المصنف رحمته الله هذا الحكم، مع أن الهيثمي من متأخري الأشاعرة الذين ارتبطوا بالتصوف ارتباطاً جذرياً، ومعلومٌ حكم دعاء غير الله عندهم، بل والهيثمي ممن يرى بجواز دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم، والاستغاثة به، والاستعاذة به، =

وصنّف في هذا النوع كتاباً مستقلاً سماه (الإعلام بقواطع الإسلام) ذكر فيه أنواعاً كثيرةً من الأقوال و[الأعمال]<sup>(١)</sup> كل واحدٍ منها ذكر أنه يُخرج من الإسلام، ويُكفّر به المعين، وغالبها لا يساوي عُشر مِعْشَار ما نحن فيه.

وتمام الكلام في هذا أن يُقال الكلام هنا في مسألتين<sup>(٢)</sup> :  
الأولى : أن يُقال [هذا]<sup>(٣)</sup> الذي يفعله كثيرٌ من العوام عند

خلاصة الكلام  
في ردّ شبهات  
المعاندين

= وغيرها ، وللاستزادة يُنظر في معتقد الهيتمي في هذه المسألة وغيرها (جلاء العينين في محاكمة الأحمدين) للإمام الألويسي ، و (آراء ابن حجر الهيتمي الاعتقادية) للشيخ محمد الشايع.

والأظهر - والله أعلم - أن هُنا وهمٌ ظاهرٌ من المصنف رَحِمَهُ اللهُ بَيْن (ابن حجر) و (ابن رجب) لأن النص بمعناه في جامع العلوم والحكم له ١٥٧ حيث قال : (واعلم أن سؤال الله عز وجل دون خلقه هو المتعين ، لأن السؤال فيه إظهار الذل من السائل والمسكنة والحاجة والافتقار، وفيه الاعتراف بقدرة المسئول على رفع هذا الضر، ونيل المطلوب وجلب المنافع ودرء المضار، ولا يصلح الذل والافتقار إلا الله وحده لأنه حقيقة العبادة).

(١) في [م] الأفعال.

(٢) ومُلخَصُها :

(أ) هل عبادة أصحاب القبور والجن من الشرك الأكبر أم الأصغر؟!.

(ب) إن كان ذلك من الشرك الأكبر فهل يكفر به فاعله، أم لا بُد من إنكار شرائع الإسلام جملةً؟!.

حبذا مراجعة كتاب (دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ) لشيخنا الدكتور عبدالعزيز آل عبداللطيف حفظه الله ، وكتابه من أنفس من عرض وفند شبهات المشركين في زمن المجدد رَحِمَهُ اللهُ.

(٣) ساقطة من [م].



قبور الصالحين، ومع كثيرٍ من الأحياء والأموات والجن من التوجه إليهم، ودعائهم لكشف الضر، والنذر لهم لأجل ذلك، هل هو الشرك الأكبر الذي فعله قوم نوح ومن بعدهم إلى أن انتهى الأمر إلى [قوم]<sup>(١)</sup> خاتم الرسل قريش وغيرهم.

فبعث الله الرُّسل وأنزل الكتب ينكر عليهم ذلك، ويكفرهم، ويأمر بقتالهم حتى يكون الدين كله لله، أم هذا شرك أصغر وشرك المتقدمين نوعٌ غير هذا، فاعلم أن الكلام في هذه المسألة سهلٌ على من يسره الله عليه، بسبب أن علماء المشركين اليوم يُقرون أنه الشرك [الأكبر]<sup>(٢)</sup> ولا ينكرونه، إلا ما كان من مُسيلمة الكذاب<sup>(٣)</sup> وأصحابه كابن إسماعيل<sup>(٤)</sup> وابن خالد<sup>(٥)</sup>، مع تناقضهم في ذلك

(١) ساقطة من [م].

(٢) زيادة من [م].

(٣) قال في هامش الأم توضيحاً: (يعني أخاه سليمان بن عبدالوهاب يصفه الشيخ على مُسيلمة تصغيراً لسليمان) وهذه الجملة مما امتازت بها هذه النسخة دون غيرها في بيان مقصد المصنف رحمته من جملة عن مسيلمة، وجعله من علماء المشركين اليوم.

(٤) لم أعرفه، وقد نسبه الإمام كما في الفتاوى ١٠/٣ لأهل الوشم، وفي ٥٤٢/٧ وذكر أن أهل شقراء شرطوا لابن إسماعيل كل سنة ثلاثة وثلاثين أحمر، ويسكت عن الناس ويريحهم من أذاه، ولا يحكم بين اثنين ولا يفتي، وفي ٦٢/١٠ ذكر أنه من المجادلين في عدم تكفير من جعل بينه وبين الله وسائط، وفي ٧٦/١٠ ذكر أنه يحث الناس على تعظيم القباب، وفي ٣٧٠/١١ ذكر أنه من أهل الوشم، وأنه ممن يلقي الشبهات على الناس، ومنها شبهة أن هذه الأمة لا يقع فيها شرك ولا بدعة!!، وهكذا قال الشيخ عبدالرحمن بن حسن كما في مجموعة الرسائل والمسائل ٥٣/٢، وغير ذلك.

(٥) لم أعرفه، وقد اتفقت النسخ على هذا الاسم!! مع أنه لم يُذكر =

واضطرابهم، فأكثر أحوالهم يُقرون أنه الشرك الأكبر، ولكن يعتذرون بأن أهله لم تبلغهم الدعوة.

وتارة يقولون لا يكفر إلا من كان في زمن النبي ﷺ.

وتارة يقولون إنه شركٌ أصغر، وينسبونه لابن القيم رحمه الله في المدارج كما تقدم.

وتارة لا يذكرون شيئاً من ذلك بل يعظمون أهله وطريقتهم في الجملة، وأنهم خير أمة أخرجت للناس، وأنهم العلماء الذي يجب رد الأمر عند [التنازع]<sup>(١)</sup> إليهم وغير ذلك من الأقاويل المضطربة.

وجواب هؤلاء كثيرٌ في الكتاب، والسنة، والإجماع.

ومن أصرَّح ما يُجابون به : إقرارهم في غالب الأوقات أن هذا هو الشرك الأكبر، وأيضاً إقرار غيرهم من علماء الأقطار، مع

= - حسب اطلاعي - في كتب الإمام الأخرى، بل ولا في كتب تاريخ الدعوة النجدية!! وكنت أظنه تصحيفاً لولا تطابق النسخ.

ولعله - والله أعلم - يقصد به سليمان بن محمد بن عريعر رئيس بني خالد بالأحساء وما جاورها، وكان له اليد الطولى في تكذيب الشيخ محمد بن عبدالوهاب، وتهديد عثمان بن معمر في ترك الشيخ أو قطع معونته الاقتصادية، توفي سنة ١٢٦٦هـ.

ومن وجد في تفسير معنى الشيخ محمد رحمه الله بـ (مسيلمة وابن إسماعيل وابن خالد) غير ذلك فليذكره هنا مشكوراً مأجوراً، وليفد به أخاه راقم هذه الأسطر، جزاه الله عني خيراً.

(١) في [م] الشارع.

أن أكثرهم قد دخل في الشرك وجاهد أهل التوحيد، لكن لم يجدوا بُدّاً من الإقرار به لوضوحه.

المسألة الثانية: الإقرار بأن هذا هو الشرك الأكبر، ولكن لا يُكفر به إلا من أنكر الإسلام جملةً، وكذب الرسول والقرآن، واتبع يهوديةً أو نصرانيةً أو غيرهما، وهذا هو [الذي] <sup>(١)</sup> يجادل به أهل الشرك والعناد في هذه الأوقات، وإلا فالمسألة الأولى قلّ الجدل فيها والله الحمد لما وقع من إقرار علماء [الشرك] <sup>(٢)</sup> بها.

تصور مسألة  
الشرك يكفي  
في إبطالها  
من وجهين

فاعلم أن تصوّر هذه المسألة تصوراً حسناً يكفي في إبطالها من غير دليل خاصٍ لوجهين:

الأول: [أن] <sup>(٣)</sup> مقتضى قولهم أن الشرك بالله وعبادة الأصنام لا تأثير لها في التكفير، لأن الإنسان إن انتقل عن الملة إلى غيرها، وكذب الرسول والقرآن فهو كافرٌ، وإن لم يعبد الأوثان كاليهود، فإذا كان من انتسب إلى الإسلام لا يكفر إذا أشرك الشرك الأكبر، لأنه مسلمٌ يقول لا إله إلا الله، ويصلي ويفعل كذا وكذا، لم يكن للشرك وعبادة الأوثان تأثير، بل يكون ذلك كالسّواد في الخلقة، أو العمى أو العرج، فإن كان صاحبها يدّعي الإسلام فهو مسلمٌ، وإن ادّعى ملةً غيرها فهو كافرٌ، وهذه فضيحةٌ عظيمةٌ كافيةٌ في ردّ هذا القول الفظيع.

(١) ساقطة من [م].

(٢) في [م] المشركين.

(٣) زيادة من [م].

٩/م

الوجه الثاني: أن معصية الرسول ﷺ في الشرك / وعبادة الأوثان بعد بلوغ العلم كفرٌ صريحٌ بالفطر والعقول والعلوم الضرورية، فلا يتصور أنك تقول لرجل ولو من أجهل الناس وأبلدهم، ما تقول فيمن عصى الرسول ﷺ ولم ينقد له في ترك عبادة الأوثان والشرك، مع أنه يدعي أنه مسلمٌ متبعٌ، إلا ويبادر بالفطرة الضرورية إلى القول بأن هذا كافرٌ من غير نظر في الأدلة أو سؤال أحدٍ من العلماء.

ولكن لغلبة الجهل، وغربة العلم، وكثرة من يتكلم بهذه المسألة من الملحدين أشتبه الأمر فيها على بعض العوام من المسلمين الذين يحبون الحق، فلا تحقرها وأمعن النظر في الأدلة التفصيلية، لعل الله أن يَمُنَّ عليك بالإيمان الثابت، ويجعلك أيضاً من الأئمة الذين يهدون بأمره.

أسباب ضلال  
أكثر الناس  
راجع إلى غلبة  
الجهل، وغربة  
العلم، وعلماء  
الضلالة

فمن أحسن ما يزيل الإشكال فيها، ويزيد المؤمن يقيناً ما جرى من النبي ﷺ وأصحابه والعلماء بعدهم فيمن انتسب إلى الإسلام:

كما ذكر أنه ﷺ بعث البراء معه الرأية إلى رجلٍ تزوج امرأة أبيه ليقتله، ويأخذ ماله<sup>(١)</sup>.

أمثلة لوقوع  
الرّدة في  
عصر النبوة  
والخلافة  
الراشدة والتابعين

(١) رواه أبو داود في كتاب الحدود، باب في الرجل يزني بحريمه، رقم (٤٤٥٦)، والترمذي في كتاب الأحكام، باب فيمن تزوج امرأة أبيه، رقم (١٣٦٢)، وقال: "حديثٌ حسنٌ غريب"، والنسائي في كتاب النكاح، باب: نكاح ما نكح الآباء، رقم (٣٣٣١)، وابن ماجه في كتاب الحدود، =

الوجه الثاني: أن معصية الرسول ﷺ في الشرك / وعبادة الأوثان بعد بلوغ العلم كفرٌ صريحٌ بالفطر والعقول والعلوم الضرورية، فلا يتصور أنك تقول لرجل ولو من أجهل الناس وأبلدهم، ما تقول فيمن عصى الرسول ﷺ ولم ينقده له في ترك عبادة الأوثان والشرك، مع أنه يدعي أنه مسلمٌ متبعٌ، إلا ويبادر بالفطرة الضرورية إلى القول بأن هذا كافرٌ من غير نظر في الأدلة أو سؤال أحدٍ من العلماء.

٩/م

ولكن لغلبة الجهل، وغربة العلم، وكثرة من يتكلم بهذه المسألة من الملحدين أشتبه الأمر فيها على بعض العوام من المسلمين الذين يحبون الحق، فلا تحقرها وأمعن النظر في الأدلة التفصيلية، لعل الله أن يُمّن عليك بالإيمان الثابت، ويجعلك أيضاً من الأئمة الذين يهدون بأمره.

أسباب ضلال  
أكثر الناس  
راجع إلى غلبة  
الجهل، وغربة  
العلم، وعلماء  
الضلالة

فمن أحسن ما يزيل الإشكال فيها، ويزيد المؤمن يقيناً ما جرى من النبي ﷺ وأصحابه والعلماء بعدهم فيمن انتسب إلى الإسلام:

كما ذكر أنه ﷺ بعث البراء معه الرأية إلى رجلٍ تزوج امرأة أبيه ليقتله، ويأخذ ماله<sup>(١)</sup>.

أمثلة لوقوع  
الردة في  
عصر النبوة  
والخلافة  
الراشدة والتابعين

(١) رواه أبو داود في كتاب الحدود، باب في الرجل يزني بحريمه، رقم (٤٤٥٦)، والترمذي في كتاب الأحكام، باب فيمن تزوج امرأة أبيه، رقم (١٣٦٢)، وقال: "حديثٌ حسنٌ غريب"، والنسائي في كتاب النكاح، باب: نكاح ما نكح الآباء، رقم (٣٣٣١)، وابن ماجه في كتاب الحدود، =

ومثل همّه بغزو بني الْمُصْطَلِقِ<sup>(١)</sup> لَمَّا قِيلَ [له]<sup>(٢)</sup> أَنَّهُمْ مَنْعُوا  
الزكاة.

ومثل قتال الصديق وأصحابه لمانعي الزكاة / ، وسبي  
ذرائعهم ، وغنيمه أموالهم ، وتسميتهم مُرْتَدِّينَ .

ومثل إجماع الصحابة رضي الله عنهم<sup>(٣)</sup> في زمن عمر على تكفير قدامة  
ابن مظعون<sup>(٤)</sup> وأصحابه إن لم يتوبوا لَمَّا فهموا من قوله تعالى :

= باب : من تزوج امرأة أبيه من بعده ، رقم (٢٦٠٧) ، كُلُّهُمْ مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ  
بْنِ عَازِبٍ س ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح أبي داود ، وصحيح  
الترمذي ، وصحيح النسائي ، وصحيح ابن ماجه .

(١) وهم بطن شهير من خزاعة ، وكان لهم بئر يُقَالُ لها الْمُرَيْسِيعُ من ناحية قديد  
إلى الساحل ، وسيدها الحارث بن أبي ضرار والد أم المؤمنين جُوَيْرِيَةَ بنت  
الحارث رضي الله عنها ، غزاهم رضي الله عنه في شعبان سنة خمس عند عامة أهل المغازي عدا  
ابن إسحاق فيراها سنة ست من الهجرة ، وموسى بن عقبة فيراها سنة أربع  
من الهجرة ، وفيها وقعت حادثة الإفك ، وفيهم رجل هلك في الجاهلية يُقَالُ  
له عَبْدُ الْعُزَّى بْنِ قَطْنٍ أَقْرَبُ النَّاسِ شَبَهًا بِاللَّجَالِ ، ثم دخلوا في الإسلام بعد  
زواج النبي صلى الله عليه وسلم بجُوَيْرِيَةَ رضي الله عنها وحسن إسلامهم ، وفي سنة عشر بعث إليهم  
الوليد بن عُقْبَةَ مُصَدِّقًا ، فزعم أنهم منعوا الزكاة ، وحينئذ هم رضي الله عنهم بغزوهم ،  
والقصة مشهورة في تفسير قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَهُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ  
فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾﴾ [الحجرات : ٦] .

(٢) زيادة من [م] .

(٣) ممن ذكر إجماع الصحابة على كفر مستحل الخمر شيخ الإسلام ابن تيمية  
كما في الفتاوى ٤٠٢/١١ - ٩٢/٢٠ ، وذكر إجماع العلماء على ذلك ابن  
عبدالبر كما في التمهيد ١٤٢/١ ، والقاضي عياض كما في الشفا ٢٨٧/٢ .

(٤) هو أبو عمرو قدامة بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح  
القرشي الجمحي ، وهو خال عبدالله وحفصة ابني عمر بن الخطاب ، =

﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا  
وَأَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَمَنُوا﴾ [المائدة: ٩٣] حل الخمر  
لبعض الخواص<sup>(١)</sup>.

ومثل إجماع الصحابة رضي الله عنهم<sup>(٢)</sup> في زمن عثمان رضي الله عنه على تكفير

= وكانت تحته صفية بنت الخطاب أخت عمر ابن الخطاب، كان أحد  
السابقين الأولين هاجر الهجرتين، وشهد بدرأ وما بعدها، واستعمله عمر بن  
الخطاب س على البحرين ثم عزله.

يُنظر: أسد الغابة ٤/٣٩٤، الإصابة ٨/١٤٤، سير أعلام النبلاء ١/١٦١.

(١) قصة تأول بعض الصحابة رضي الله عنهم حل شرب الخمر وقعت مرتين: .

الأولى: بالبحرين، وممن تأول في ذلك (قدامة بن مضعون رضي الله عنه) وقد رواها  
عبدالرزاق في المصنف ٩/٢٤٢، والنسائي في الكبرى ٣/٢٥٣، والحاكم  
في المستدرک ٥/٥٣٦، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"،  
والدارقطني في السنن ٣/١٣٦، والبيهقي في السنن الكبرى ٨/٣١٦، وهي  
المقصودة في كلام المصنف رحمته الله.

الثانية: بالشام، وممن تأول في ذلك (عبد بن الأزور وضرار بن الأزور  
وأبو جندل بن سهيل بن عمرو) وقد رواها عبدالرزاق في المصنف ٩/  
٢٤٤، وابن أبي شيبة في المصنف ٦/٥٠٣، والبيهقي في السنن الكبرى  
٩/١٠٥.

ويُنظر: مجموع الفتاوى ٣/١٣١، ١١/٤٠٦-٤٠٧، ٢٨/٥٠٠-٥٠١، ٣٥/  
١٦٥، وغيرها.

(٢) وممن نقل الإجماع على كفر من ادَّعى النبوة مع النبي صلى الله عليه وسلم أو بعده ابن حزم  
كما في مراتب الإجماع ١٧٣، والفصل ٣/٢٩٣، والقاضي أبي يعلى في  
أصول الدين ١٥٩، والقاضي عياض في الشفا ٢/١٠٧١، والألوسي في  
روح المعاني ٢٢/٤١.

أهل المسجد الذين ذكروا كلمة في نبوة مسيلمة مع أنهم لم يتبعوه، وإنما اختلف الصحابة في قبول توبتهم<sup>(١)</sup>.

ومثل تحريق<sup>(٢)</sup> علي رضي الله عنه أصحابه لما غلوا فيه<sup>(٣)</sup>.

(١) ذكرها البخاري معلقة مختصرة في كتاب الكفالة، باب: الكفالة في القرض والديون والأبدان وغيرها، ورواها أبو داود في كتاب الجهاد، باب في الرسل، رقم (٢٧٦٢)، والإمام أحمد في المسند ٤٩٥/٧، وغيرهما عن حارثة بن مضرب أنه أتى عبدالله بن مسعود فقال: مَا بَيْنِي وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ حِنَّةٌ، وَإِنِّي مَرَرْتُ بِمَسْجِدِ لِبْنِي حَنِيفَةَ فَإِذَا هُمْ يُؤْمِنُونَ بِمُسَيْلِمَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ فَجِيءَ بِهِمْ فَاسْتَتَابَهُمْ غَيْرَ ابْنِ النَّوَاحَةِ - بِفَتْحِ الثُّونِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ بَعْدَ الْأَلْفِ مُهْمَلَةً، قَالَ لَهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ (لَوْلَا أَنَّكَ رَسُولٌ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ) فَأَنْتَ الْيَوْمَ لَسْتَ بِرَسُولٍ، فَأَمَرَ قَرْظَةَ بْنَ كَعْبٍ فَضَرَبَ عُنُقَهُ فِي السُّوقِ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الصارم المسلول ١٠١/٢ بعد ذكر الأثر: (رواه عبد الله بن أحمد بإسناد صحيح، فهذه أقوال الصحابة في قضايا متعددة لم ينكرها منكر فصارت إجماعاً).

وقال الحافظ ابن كثير بعد ذكره القصة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ...﴾ [التوبة: ٦]: (وأمر به فضربت عنقه، لا رحمه الله ولعنه).

(٢) يقصد المصنف رحمه الله الإجماع على كفر السبئية لا على تحريقهم، فهو يحكى الإجماع على كفر المعين من الأفراد أو الطوائف، وأما التحريق ففيه الخلاف المشهور، والله أعلم.

(٣) وهم طائفة السبئية وقد سبق التعريف بهم.



ومثل إجماع التابعين مع بقية الصحابة<sup>(١)</sup> على كُفر المختار بن أبي عُبيد<sup>(٢)</sup> ومن اتبعه، مع أنه يدَّعي أنه يطلب بدم الحسين وأهل البيت.

ومثل إجماع التابعين ومن بعدهم على قتل الجعد بن درهم<sup>(٣)</sup>، وهو مشتهرٌ بالعلم والدين، وهلم جرا من وقائع لا تعد

(١) لم أجد من نصَّ على الإجماع من أهل العلم في كفر المختار، وإن كان كفره بيّناً، فلعله إجماع سكوتي لرده دلالة الكتاب والسنة في ختم النبوة بالنبى ﷺ، ومن وجد شيئاً من ذلك فليضفه تنبيهاً، أو يرشدنا إليه مشكوراً، والله أعلم.

قال المصنف ﷺ في مختصر السيرة ٦١: (وأجمع العلماء كلهم على كفر المختار - مع إقامته شعائر الإسلام - لما جنى على النبوة، وإذا كان الصحابة قتلوا المرأة التي هي من بنات الصحابة لما امتنعت من تكفيره، فكيف بمن لم يكفر البدو مع إقراره بحالهم؟ فكيف بمن زعم أنهم هم أهل الإسلام، ومن دعاهم إلى الإسلام هو الكافر؟ يا ربنا نسألك العفو والعافية)، ومثله في الدرر السنية ٣٩١/٩.

(٢) هو أبو إسحاق المختار بن أبي عُبيد بن مسعود الثقفي، كان أبوه من فضلاء الصحابة، وقد استشهد أبوه يوم الجسر في خلافة عمر بن الخطاب، وإليه نسبت الواقعة فيها، وكانت أخته صفية زوجة عبد الله بن عمر، ولد المختار عام الهجرة، وليست له صحبة ولا رواية، وقد ادَّعى أنه رسول محمد بن الحنفية في طلب دم الحسين، ثم ادَّعى النبوة بعد، وكان كثير من الصحابة والتابعين يرونه كذاب ثقيف، الذي أخبر به النبي ﷺ في قوله (يخرج من ثقيف كذاب ومبير) رواه الترمذي وغيره عن ابن عمر، وهلك سنة ٦٧ هـ على يد مصعب بن الزبير.

يُنظر: سير أعلام النبلاء ٥٣٨/٣، وميزان الاعتدال ٨٠/٤، ولسان الميزان ٨/٣.

(٣) هو الجعد بن درهم - ولم يذكر المؤرخون في اسمه غير ذلك، واختلف =

ولا تحصى.

ولم يقل أحد من الأولين والآخرين لأبي بكر الصديق رضي الله عنه أو غيره كيف تقاتل بني حنيفة، وهم يقولون لا إله إلا الله، ويصلون، ويزكون، وكذلك لم يستشكل أحد تكفير قدامة وأصحابه لو لم يتوبوا، وهلم جرا.

إلى زمن بني عبيد القداح<sup>(١)</sup> الذين ملكوا المغرب ومصر

= في مواليه، فقال السمعاني وابن الأثير: "مولى سويد بن غفلة الجعفي"، وقال ابن كثير والثعالبي: "يُقال أنه من موالي بني مروان" نسبة إلى مروان بن الحكم أحد خلفاء بني أمية، قال فيه الذهبي: "مبتدع ضال، زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى، فقتل على ذلك بالعراق يوم النحر، والقصة مشهورة"، وقتل في عهد هشام بن عبد الملك بيد خالد القسري يوم النحر بالكوفة. يُنظر: سير أعلام النبلاء ٤٣٣/٥، وميزان الاعتدال ٣٩٩/١، ولسان الميزان ٢٤٨/١، ومقالة التعطيل والجعد بن درهم للدكتور محمد بن خليفة التميمي.

(١) ينتسبون إلى عبد الله بن عبيد الله بن ميمون القداح أحد رؤوسهم وزعمائهم، وقد ملكوا المغرب العربي ومصر في منتصف القرن الثالث، ولهم ألقاب كثيرة منها (الباطنية، القرامطة، الخرمية، النصيرية، الدروز، الإسماعيلية، الملاحدة، المحمرة، البهرة) وهذه الأسماء منها ما يعمهم، ومنها ما يخص بعض أصنافهم، وهم أكفر من اليهود والنصارى والمشركين، وضررهم أعظم من ضرر الكفار المحاربين، كما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله. ومُجمل عقائدهم:..

١- أن للعالم إلهان: الأول العلة، والثاني المعلول، ويشتركان في تدبير العالم، مع نفي جميع الصفات عن الإله، وفي الحقيقة ينكرون الله جل جلاله.

والشام وغيرها، مع تظاهرهم بالإسلام، وصلاة الجمعة

- = ٢- ينكرون الأنبياء، والكتب السماوية، والجن، والبعث، والنشور، والجنة والنار.
- ٣- أركان الدين عندهم سبعة (الدعائم): الولاية، الطهارة، الصلاة، الزكاة، الصوم، الحج، الجهاد.
- ٤- يؤمنون بتناسخ الأرواح.
- ٥- يكفرون مطلق الصحابة عدا أربعة مع علي وآله، ويطعنون في أمهات المؤمنين عموماً.
- ٦- يدعون علم الغيب، ويستحلون السحر والشعوذة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية فيهم: (وهم إذا كانوا في بلاد المسلمين التي يكثر فيها أهل الإيمان فقد يُخفون على من لا يعرفهم، وأما إذا كثروا فإنه يعرفهم عامة الناس فضلاً عن خاصتهم، وقد اتفق علماء المسلمين على أن هؤلاء لا تجوز مناكحتهم، ولا يجوز أن ينكح الرجل مولاته منهم، ولا يتزوج منهم امرأة، ولا تباح ذبائحهم.. ولا يجوز دفنهم في مقابر المسلمين، ولا يصلى على من مات منهم، وأما استخدام مثل هؤلاء في ثغور المسلمين أو حصونهم أو جندهم فإنه من الكبائر، وهو بمنزلة من يستخدم الذئاب لرعي الغنم، فإنهم من أغش الناس للمسلمين، ولولاة أمورهم، وهم أحرص الناس على فساد المملكة والدولة... وهم أحرص الناس على تسليم الحصون إلى عدو المسلمين، وعلى إفساد الجند على ولي الأمر، وإخراجهم عن طاعته).

كما في مجموع الفتاوى ١٥٤/٣٥.

ونقل الإجماع على كفرهم: شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى ١٥٥/٣٥، والإمام ابن القيم في الصواعق المرسله ٢١٥/٣، والحافظ ابن كثير في البداية والنهاية ٣٧٠/١١، والإمام محمد بن عبد الوهاب في مختصر السيرة ٣٥ وكشف الشبهات ١٦.

والجماعة، ونصب القضاة والمفتين، لما أظهروا من الأقوال والأفعال ما أظهروا، لم يستشكل أحدٌ من أهل العلم والدين قتالهم، ولم يتوقفوا فيه، وهم في زمن ابن الجوزي<sup>(١)</sup>، والموفق<sup>(٢)</sup>، وصنّف ابن الجوزي كتاباً لما أخذت مصر منهم سماه (النصر على مصر)<sup>(٣)</sup>.

ولم يُسمع [من]<sup>(٤)</sup> أحدٍ من الأولين والآخرين أن أحداً أنكر شيئاً من ذلك، أو استشكله لأجل ادّعائهم الملة، أو لأجل قول لا إله إلا الله، أو لأجل إظهار شيء من أركان الإسلام، إلا ما سمعناه من هؤلاء الملاعين في هذه الأزمان من إقرارهم أن هذا هو الشرك، ولكن من فعله أو حسّنه، أو كان مع أهله، أو ذم

(١) هو أبو الفرج عبد الرحمن بن علي القرشي البغدادي الحنبلي، الإمام العلامة الواعظ، صنّف في علوم كثيرة، من أشهرها (زاد المسير في التفسير) و(صيد الخاطر) توفي سنة ٥٩٧هـ.

يُنظر: تذكرة الحفاظ ٤/١٣٤٢، وشذرات الذهب ٤/٣٢٩.

(٢) هو أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، من كبار فقهاء الحنابلة كان زاهداً متعقفاً، كثير العبادة، له المصنفات المشهورة، منها (المغني، والكافي، والمقنع، والعمدة) توفي سنة ٦٢٠هـ. يُنظر: ذيل طبقات الحنابلة ٢/١٣٣، وشذرات الذهب ٥/٨٨.

(٣) هذا الكتاب أثبتّه كثيرٌ من أهل العلم والتاريخ، ومنهم: ابن الجوزي نفسه في كتابه المنتظم في التاريخ ٥/٢١١، وابن كثير في البداية والنهاية ١٢/٣٢٨، والذهبي في سير أعلام النبلاء ٢١/٧٠، وفي تاريخ الإسلام ٩/٥٠، وابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة ١/١٦٤، والسيوطي في حسن المحاضرة ١/٢٠٧، وغيرهم كثير.

(٤) ساقطة من [م].

[أهل] (١) التوحيد، أو حارب أهله لأجله، أو أبغضهم لأجله أنه لا يكفر، لأنه يقول لا إله إلا الله، أو لأنه يؤدي أركان الإسلام الخمسة، ويستدلون بأن النبي ﷺ سمّاها الإسلام، هذا لم يُسمع قط إلا من هؤلاء الملحدين الجاهلين الظالمين، فإن ظفروا بحرف واحدٍ عن أهل العلم أو أحدٍ منهم، يستدلون به على قولهم الفاحش الأحمق فليذكروه.

ولكن الأمر كما قال اليميني (٢) في قصيدته :

أقاويل لا تعزى إلى عالم ولا

تساوي فلساً إن رجعت إلى النقد (٣)

(١) ساقطة من [م].

(٢) هو الإمام محمد بن إسماعيل الكحلاني الصنعاني، ولد ليلة الجمعة في منتصف جمادي الآخرة سنة ١٠٩٩هـ بمدينة كحلان، إمام مجتهد، وعالم متفنن، صنف الكثير من المصنفات من أشهرها (سبل السلام) و(تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد)، توفي سنة ١١٨٢هـ، وعمره ٨٣ عاماً. يُنظر: البدر الطالع ٦٨٦، ونشر العرف ٤٤/٣.

(٣) في ديوان الصنعاني ١٦٧، كلمة (أحاديث) بدل (أقاويل)، وهي ضمن قصيدة دالية طويلة في نصرة الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمته ودعوته، مطلعها: .

(سلامٌ على نجد ومن حلّ في نجد وإن كان تسليمي على البعد لا يُجدي) \* أما مسألة هل ثبت تراجع الإمام الصنعاني رحمته عن هذه القصيدة؟ ففيه خلافٌ كبيرٌ بين العلماء والمؤرخين.. ومُلخّصُه أنهم انقسموا على ثلاث فئات:

الأولى: من أثبت تراجعها عنها وهم:

١- الإمام عبدالله بن محمد الأمير الصنعاني في ديوان الصنعاني ١٦٦.

- ٢- الإمام الشوكاني في الدر النضيد ٣٢.
- ٣- الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ كما ذكره الشيخ صالح آل الشيخ في شريطه (الفتوى بين مطابقة الشرع ومسايرة الأهواء) وأثبتها أحمد بن سالم المصري في التعليقات المفيدة على رسالة منهج الأشاعرة في (٣٩-٤١)، وفيها قال الشيخ ابن إبراهيم: "الظاهر أنها له، والمشائخ مشايخنا يرجحون أنها له، ولكن لا يريدون أنه يُقال ذلك، لأنه نصر السنة، ورَد البدع".
- ٤- الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن البسام في علماء نجد خلال ستة قرون ٣/ ٩٤٧.
- ٥- الأستاذ قاسم غالب وزملاؤه في كتابهم ابن الأمير وعصره ١٦٨ - ١٨٢.
- ٦- الأستاذ عبدالرحمن بعكر في كتابه مصلح اليمن محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ٩٥.
- ٧- الدكتور أحمد صبحي في كتابه الزيدية ٤١١ - ٤١٦.
- ٨- الدكتور عبدالله الجنيدي في تحقيقه لكتاب إيقاظ الفكرة للإمام الصنعاني ١/ ١٥٣.
- ٩- الشيخ أحمد أبو فارح في كتابه إعلام القاصي والداني بترجمة ابن الأمير الصنعاني ٩٥.
- الثانية: مَنْ نفى تراجمه عن القصيدة وهم:
- ١- الشيخ سليمان بن سحمان في تبرئة الشيخين الإمامين ٨٢ - ٨٣.
- ٢- الشيخ محمد بن عبدالعزيز بن مانع ذكره عنه الشيخ عبدالرزاق البدر في تحقيقه لكتاب الإنصاف في حقيقة الأولياء للصنعاني ١٠.
- ٣- الدكتور عبدالرزاق البدر في تحقيقه لكتاب الإنصاف في حقيقة الأولياء للصنعاني ١٥.
- ٤- الدكتور عبدالله أبوداهش في كتابه أثر دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب في الفكر والأدب بجنوب الجزيرة العربية ٢٠٢.
- ٥- الدكتور عبدالعزيز آل عبداللطيف في دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد ٣٩.
- ٦- الشيخ نعمان بن محمد شريان في رسالته ابن الأمير الصنعاني ومنهجه =

- = في الاعتقاد ١٧٧ [غير مطبوعة].
- ٧- الشيخ عبدالله بن محمد المطيري في رسالته مسائل الاعتقاد عن الأمير الصنعاني ٣٠ [غير مطبوعة].
- الثالثة: مَنْ توقف في ذلك وهم: .
- ١- الدكتور أحمد بن حافظ الحكمي في كتابه ابن الأمير الصنعاني حياته وشعره ٩٤.
- ٢- الدكتور أحمد بن محمد العليمي في كتابه الصنعاني وتوضيح الأفكار ١٠٠ - ١٠١.
- ٣- الأستاذة هدى بنت محمد القباطي في تحقيقها لكتاب مفاتيح الرضوان في تفسير الذكر بالآثار والقرآن للصنعاني ٢٤١/١.
- ولمّا رأيتُ أن المسألة بحاجة إلى بحث عميق، فقد وفقني الله للحصول على مخطوطتين من شرح الأبيات النجدية لناظمها الصنعاني، ودرست المعارضات التي تفيد نفيها عن الناظم، فوجدت أن القصيدة وشرحها كلاهما له بلا شك، وما ذكره الناظم من معارضات يمكن تخريجها والردّ عليها، ومما يثبت صحتها إليه أمور منها:
- أولاً: أن الرسالة لم ينفها أحدٌ من أبناء أو أحفاد أو تلاميذ الإمام الصنعاني، وقد سلكوا نهج شيخهم في حب الحديث وأهله، والتمسك بمذهب السلف في الاعتقاد، إلا إذا وصل الشك فيهم كذلك، فهذا نبأ إلى الله منه، وإنما البيئة على المُدعي.
- ثانياً: أن الإمام الصنعاني ذكر فيها اعتماده على كتب السلف ومنها (منهاج السنة، والرد الأقوم على ما في فصوص الحكم وكلاهما لشيخ الإسلام ابن تيمية) و (إعلام الموقعين، وكتاب الصلاة وكلاهما للإمام ابن القيم) و (التمهيد للحافظ ابن عبد البر) وهذا ما لا يفعله أئمة الزيدية، فإنهم لا يوقرون أئمة السلف ولا يعتدون بهم إلا ما ندر!!، بل صرّح الإمام الصنعاني بمدح شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: " المتفق على إمامته في علوم العقل والنقل " ، وهذا ما لا يفعله أئمة الزيدية كذلك.
- =

الاستدلال  
بوقوع الردة  
بالسنة القولية

ولنختم الكلام في هذا النوع بما ذكره البخاري في صحيحه حيث قال: (باب: تغيير الزمان حتى تُعبد الأوثان)<sup>(١)</sup>، ثم ذكر بإسناده قوله ﷺ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلْصَةِ)<sup>(٢)</sup>.

وذو الخَلْصَةِ صنمٌ لدوس يعبدونه، فقال ﷺ لجرير بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ) فركب إليه بمن معه فأحرقه وهدمه، ثم أتى النبي ﷺ فأخبره، قال: فَبَارِكْ فِي خَيْلِ أَحْمَسَ وَرَجَالِهَا خَمْسًا<sup>(٣)</sup>.

= ثالثاً: أن الصنعاني ذكر في رسالته كتابين له، وهما (نظمه في مدح الإمام محمد بن عبد الوهاب) و(نصرة المعبود في الرد على أهل وحدة الوجود)، وهذا مما يؤكد صحة نسبة الرسالة إليه.  
رابعاً: أن الصنعاني كثر ابن عربي وابن سبعين فيها بأعيانهما، ومن قوله فيهما: " قد حققنا أحوال من ذكر من ابن عربي وغيره في رسالتنا التي سميناها نصره المعبود، ونقلنا ألفاظهم الكفرية من كتبهم ونصوص كلماتهم في شعرهم ونثرهم "، " وأما الجيلي - بالجيم - فهو مصنف كتاب الإنسان الكامل، كتاب ملاء بالكفر والضلالة " و " والمراد بابن الفارض هو عمر بن الفارض شاعرٌ رقيقُ الألفاظ، بديعُ المعاني، سلك طريقة إخوانه وأتى في تائيته بالكفر الصريح الذي قصر عنه عبّاد المسيح، وجعل نفسه إلهاً كما يفعل غيره "، فهل يقوى أئمة الزيدية على قول ذلك في أئمة التصوف!! والله أعلم.

- (١) من كتاب الفتن من الصحيح.  
(٢) رواه البخاري في كتاب الفتن، باب: تغيير الزمان حتى تُعبد الأوثان، رقم (٧١١٦)، ومسلم في كتاب الفتن، باب: لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة، رقم (٢٩٠٦)، كلاهما من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.  
(٣) رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: حرق الدور والنخيل، =



وعادة البخاري رحمته الله إذا لم يكن الحديث على شرطه ذكره في الترجمة، ثم أتى بما يدل على معناه مما هو على شرطه، ولفظ الترجمة وهو قوله: (تغيير الزمان حتى تُعبد الأوثان) لفظ حديث أخرجه غيره من الأئمة، والله سبحانه وتعالى أعلم.

ولنذكر من كلام الله تعالى، وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكلام أئمة [أهل] <sup>(١)</sup> العلم جُملاً في جهاد القلب [واللسان] <sup>(٢)</sup>، ومعاداة أعداء الله وموالاته أوليائه، وأن الدين لا يصح ولا يدخل الإنسان فيه إلا بذلك.

أهمية الجهاد  
بالقلب واللسان  
في صد عدوان  
المجادلين  
بالباطل

فتقول: باب في وجوب عداوة أعداء الله من الكفار والمرتدين / والمنافقين.

١٠/م

وقول الله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِذْ أَنْتُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ﴾ [النساء: ١٤٠].

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَاِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١].

= رقم (٣٠٢٠)، وكذلك في كتاب الجهاد والسير، باب: البشارة في الفتح، رقم (٣٠٧٦)، وكذلك في كتاب مناقب الأنصار، باب: ذكر جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه، رقم (٣٨٢٣)، وكذلك في كتاب المغازي، باب: غزوة ذي الخلصة، رقم (٤٣٥٥)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل جرير بن عبدالله رضي الله عنه، رقم (٢٤٧٥)، كلاهما من حديث جرير بن عبدالله رضي الله عنه.

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [م].

وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ ءَوْلِيَاءَ﴾  
 [الممتحنة: ١] إلى قوله: ﴿كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا  
 حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ [الممتحنة: ٤].

وقوله تعالى: ﴿لَا تَحِدْ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ  
 مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا ءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ  
 عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢] الآية.

أقوال السلف  
 في التحذير  
 من البدع  
 وأهلها

وقال الإمام الحافظ محمد بن وضاح<sup>(١)</sup>: " أخبرني غير واحد أن أسد بن موسى<sup>(٢)</sup> كتب إلى أسد بن الفرات<sup>(٣)</sup>: اعلم يا

(١) هو أبو عبدالله محمد بن وضاح بن بزيع القرطبي الأندلسي مولى عبدالرحمن ابن معاوية الداخل، ولد سنة ١٩٩هـ بقرطبة، رحل إلى المشرق رحلتين فسمع في الثانية خلقاً كثيراً من البغداديين والكوفيين والبصريين والشاميين والمصريين والقرويين، وبه وببقي بن مخلد صارت الأندلس دار حديث، وكان عالماً بالحديث بصيراً بطرقه، بل ومن الفريد أن أشهر نسخ موطأ مالك بن أنس نسخة يحيى بن يحيى الليثي، وقد رواه عنه ونشرها في بلاد الأندلس ابنه عبيدالله وابن وضاح القرطبي، توفي سنة ٢٨٧هـ.  
 يُنظر: سير أعلام النبلاء ٤٤٥/١٣، والوافي بالوفيات ١٥٤/٢، وطبقات الحفاظ ٥٥، جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس ٣٤.

(٢) هو أبو سعيد أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم القرشي، ولد بمصر سنة ١٣٢هـ، وتوفي بها سنة ٢١٢هـ، قال عنه الذهبي: " الإمام الحافظ الثقة " وقال عنه ابن حجر: " صدوقٌ يُعرب "، وهو من رجال الأمة العظماء ممن اشتهر بالذب عن السنة حتى اشتهر بلقب (أسد السنة).

يُنظر: سير أعلام النبلاء ١٦٢/١٠، والعبر في خبر من غير ٦٧/١، والوافي بالوفيات ١٧٥/٣، وطبقات الحفاظ ٣١.

(٣) هو أبو عبدالله أسد بن الفرات بن سنان المغربي المالكي، اشتهر بالفقه =

أخي أنما حملني على الكتاب إليك [إلا] <sup>(١)</sup> ما ذكر أهل [بلادك] <sup>(٢)</sup> من صالح ما أعطاك الله من إنصافك للناس، وحسن حالك ممّا أظهرت من السنّة، وعيبك لأهل [البدعة] <sup>(٣)</sup>، وكثرة ذكرك لهم، وطعنك عليهم، فقمعهم الله بك، وشد بك ظهر أهل السنّة، وقواك عليهم بإظهار عيبتهم، والطعن عليهم، فأذلهم الله [بك] <sup>(٤)</sup>، و[صاروا] <sup>(٥)</sup> ببدعتهم مستترين، فأبشريا أخي بثواب ذلك، واعتد به من أفضل حسناتك من الصلاة والصيام والحج والجهاد.

وأين تقع هذه الأعمال من إقامة كتاب الله تعالى، وإحياء سنة رسوله ﷺ، وقد قال رسول الله ﷺ: (مَنْ أَحْيَا شَيْئاً مِنْ سُنَّتِي كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ - وَضُمَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ -) <sup>(٦)</sup>، وقال:

= والجهاد، روى الموطأ عن مالك والمسائل الأسدية نسبة إليه، توفي في سنة ٣١٣هـ.

يُنظر: سير أعلام النبلاء ٢٥٥/١٠، والعبر في خبر من غبر ٦٨/١، وترتيب المدارك ١٦٨/١، والوافي بالوفيات ١٧٥/٣.

(١) زيادة من [م].

(٢) في [م] بلدك.

(٣) في [م] البدع.

(٤) في [م] بيدك.

(٥) في [م] كانوا.

(٦) لم أجده بهذا اللفظ، وقد رواه بلفظ مقارب منه الترمذي في كتاب العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنّة واجتناب البدع، رقم (٢٦٧٧) وقال: هذا حديث حسن، وابن بطة في الإبانة الكبرى ٢١١/١، واللالكائي في شرح =

(أيما داع دعا إلى هدى فأتبع عليه كان له مثل أجر من تبعه إلى يوم القيامة)<sup>(١)</sup> [فَمَنْ<sup>(٢)</sup> يدرك أجر هذا بشيء من عمله، وذكر / س/ ١١  
أيضاً أن الله عند كل بدعة كيد بها الإسلام ولياً لله يذب عنها، وينطق بعلامتها.

فاغتنم يا أخي هذا الفضل وكن من أهله، فإن النبي ﷺ قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن وأوصاه، وقال: (لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من كذا وكذا)<sup>(٣)</sup>، وأعظم القول فيه.

= أصول اعتقاد أهل السنة ٥٨/١، بلفظ "من أحيا سنتي فقد أحبني، ومن أحبني كان معي في الجنة"، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترمذي، وكذلك ضعفه الشيخ رضا نعيان في تحقيقه للإبانة الكبرى، وكذلك ضعفه الشيخ أحمد بن سعد النامدي في تحقيقه لشرح أصول اعتقاد أهل السنة، وكذلك ضعفه الشيخ عمرو بن عبد المنعم سليم في تحقيقه لكتاب البدع لابن وضاح ٨.

(١) رواه ابن ماجه في كتاب المقدمة، باب: مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً، رقم (٢٠٥) من حديث أنس بن مالك س، وفيه سعد بن سنان وهو صدوق كما قرره الحافظ في التقريب، وصححه الشيخ الألباني كما في صحيح ابن ماجه، وصحيح الجامع الصغير، رقم (٢٧١٢)، وضعفه الشيخ عمرو بن عبد المنعم سليم في تحقيقه لكتاب البدع للإمام ابن وضاح ٨. وللحديث شاهد في صحيح مسلم في كتاب العلم، باب: مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً وَمَنْ دَعَا إِلَى هُدًى أَوْ ضَلَالَةٍ، رقم (٢٦٧٤) من حديث أبي هريرة.

(٢) في [س] فمتى، والصواب ما أثبتته كما في [م] والبدع والنهي عنها ١٣.

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده ٢٣٨/٥، من طريق بقيه بن الوليد ثنا ضبارة بن عبدالله عن ذويد بن نافع عن معاذ بن جبل س، وبقية صدوق كثير التدليس، وضبارة مجهول، وذويد لم يسمع من معاذ، فهي رواية منكورة، والله أعلم. =

فاغتتم ذلك وادع إلى السنة حتى يكون لك في ذلك ألفة  
وجماعة يقومون مقامك إن حدث بك حدث، فيكونون أئمة  
بعدك، فيكون لك ثواب ذلك إلى يوم القيامة كما جاء في الأثر،  
فاعمل على بصيرة ونية وحسبة، فيرد الله بك المبتدع المفتون  
الزائع الحائر، فتكون خلفاً من نبيك ﷺ، فإنك لن تلقى الله بعمل  
يشبهه، وإياك أن يكون لك من أهل البدع أخ أو جليس أو  
صاحب.

فإنه جاء في الأثر: "من جالس صاحب بدعة نُزعت منه  
العصمة، ووُكِّل إلى نفسه، ومن مشى إلى صاحب بدعة مشى في  
هدم الإسلام" (١)

= ولكن لها شاهد في الصحيحين من حديث سهل بن سعد س لما أعطى النبي  
ﷺ الرأية يوم خيبر لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقد رواها البخاري في كتاب  
الجهاد والسير، باب: دُعاء النبي ﷺ، رقم (٢٩٤٢)، وفي كتاب الجهاد  
والسير، باب: فضل من أسلم على يديه رجل، رقم (٣٠٠٩)، وفي كتاب  
فضائل الصحابة، باب: مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، رقم (٣٧٠١)،  
وفي كتاب المغازي، باب: غزوة خيبر، رقم (٤٢١٠)، ومسلم في كتاب  
فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، رقم (٢٤٠٦).  
(١) أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى ٤٥٩/٢، واللالكائي في شرح أصول  
اعتقاد أهل السنة ١/١٥٣، من طريق عبدالله بن خبيق الأنطاكي ثنا يوسف  
ابن أسباط عن محمد بن النضر الحارثي بلفظ: "من أصغى سمعه إلى  
صاحب بدعة، وهو يعلم أنه صاحب بدعة، نُزعت منه العصمة، ووُكِّل إلى  
نفسه" ويوسف بن أسباط وثقه يحيى بن معين، وقال أبو حاتم: لا يحتج  
به، وقال البخاري: كان قد دفن كتبه، فكان لا يجيء بحديثه كما ينبغي.  
وقد وهم الأستاذ عبدالله بن عبدالحميد الأثري - غفر الله لنا وله - =

وجاء : " ما من إله يُعبد من دون الله أبغض إلى الله من صاحب هوى " (١).

وقد وقعت اللعنة من رسول الله ﷺ على أهل البدع، وأن الله لا يقبل منهم صرفاً ولا عدلاً، ولا فريضة ولا تطوعاً، وكلما ازدادوا اجتهاداً وصوماً وصلاةً ازدادوا من الله بُعداً، فرفض مجالسهم وأذلهم وأبعدهم كما أبعدهم الله وأذلهم رسول الله ﷺ وأئمة الهدى بعده " (٢). انتهى كلام أسد ﷺ.

تشديد السلف  
على أهل البدع  
لأمرين : أنها  
أكبر من  
الكبائر، وأنها  
تجر إلى الردة

واعلم رحمك الله أن كلامه وما يأتي من كلام أمثاله من السلف في معاداة أهل البدع والضلالة في ضلالة لا تُخرج عن الملة، لكنهم شددوا في ذلك، وحذروا منه لأمرين :

الأمر الأول : غلظ البدعة في الدين في نفسها، فهي عندهم أجلُّ من الكبائر، ويعاملون أهلها [بأغلظ] (٣) مما يعاملون به أهل

= حينما ذكر في كتابه الوجيز في معتقد السلف الصالح (٨٨) أن ابن وضاح أخرج في البدع والنهي عنها!! بل وذكر أنه من قول سفيان الثوري!!.

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير ١٢٢/٨، وابن عدي في الكامل ٧١٥/٢، وابن أبي عاصم في السنة ٣٧/١، وابن بطة في الإبانة الكبرى ٣٨٨/١، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٨٨/١ "رواه الطبراني في الكبير، وفيه الحسن بن دينار وهو متروك الحديث"، وقال فيه الشيخ الألباني في ظلال الجنة ١٥ "موضوع" وكذا قال أيضاً في ضعيف الترغيب والترهيب ١٠/١، ووافقه الشيخ باسم الجوابرة في تحقيقه لكتاب السنة لابن أبي عاصم ٣٧/١، والشيخ عمرو بن عبد المنعم سليم في تحقيقه لكتاب البدع لابن وضاح ١٤.

(٢) كتاب البدع ٨-١٥.

(٣) في [م] بالغلظة.

الكبائر، كما تجد في قلوب الناس اليوم أن الرافضي عندهم ولو كان عالماً عابداً أبغض وأشدّ ذنباً من السني المجاهر بالكبائر.

الأمر الثاني: أن البدع تجر إلى الردة الصريحة كما وجد من كثير من أهل البدع، فمثال البدعة التي شددوا فيها مثل تشديد النبي ﷺ [على] (١) من عبد الله عند قبر رجل صالح خوفاً مما وقع من الشرك الصريح الذي يصير [به] (٢) المسلم مُرتداً، فمن فهم هذا فهم الفرق بين البدع وبين ما نحن فيه من الكلام في الردة ومجاهدة أهلها، [أو النفاق الأكبر ومجاهدة أهله] (٣)، وهذا هو الذي نزلت فيه الآيات المحكمات، ومثل قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤] الآية، وقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَسَّرَ الْمَصِيرُ﴾ (٧٣) يَخْلِفُونَ / يَا لِلَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ﴿ [التوبة: ٧٣-٧٤] الآية قال ابن وضاح في كتاب [الحوادث والبدع] (٤) بعد حديث

(١) في [م] في.

(٢) زيادة من [م].

(٣) زيادة من [م].

(٤) في [س] الحوادث والبدع، ولم أجد أحداً من أهل العلم نسب اسم هذا الكتاب بهذا، وإنما اختلفوا في اسمه على ثلاث مسميات وهي: (البدع والنهي عنها) كما في المخطوطة التي حققها الأستاذ محمد دهمان، و(ما جاء في البدع) كما في المخطوطة التي حققها الشيخ بدر بن عبدالله البدر، و(كتاب البدع) كما في المخطوطة التي حققها الشيخ عمرو بن عبدالمنعم سليم، والله أعلم.

ذكره أنه سيقع في هذه الأمة [فتنة] <sup>(١)</sup> الكفر وفتنة الضلالة، قال  
 رَحِمَهُ اللهُ: " [إن] <sup>(٢)</sup> فتنة الكفر هي الرّدة، يَحِلُّ فيها السبي والأموال،  
 والفرق بين فتنة الكفر وفتنة الضلالة عند ابن وضاح  
 وفتنة الضلالة لا يَحِلُّ فيها السبي والأموال، وهذا الذي نحن فيه  
 فتنة ضلالة، لا يَحِلُّ فيها السبي ولا الأموال " <sup>(٣)</sup> [انتهى كلامه] <sup>(٤)</sup>.

وقال رَحِمَهُ اللهُ أيضاً: " أخبرنا أسدٌ أخبرنا رجلٌ عن ابن المبارك  
 [ويوسف بن أسباط] <sup>(٥)</sup> قال: قال ابن مسعود: (إن لله عند كل  
 بدعة كيد بها الإسلام ولياً من أوليائه يذب عنها، وينطق بعلامتها،  
 فاغتنموا حضور تلك المواطن، وتوكلوا على الله)، قال ابن  
 المبارك: وكفى بالله وكيلاً <sup>(٦)</sup>.

ثم ذكر بإسناده عن بعض السلف <sup>(٧)</sup> قال: "لأن أرد رجلاً عن  
 رأي سيئ أحب إليّ من اعتكاف شهر" <sup>(٨)</sup>.

أخبرنا أسد عن أبي إسحاق [الحداء] <sup>(٩)</sup> عن الأوزاعي قال:  
 "كان بعض أهل العلم [يقول] <sup>(١٠)</sup> لا يقبل الله من ذي بدعة

(١) ساقطة من [م].

(٢) زيادة من [م].

(٣) كتاب البدع ١٧٤.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٦) كتاب البدع ٥.

(٧) هو الإمام عبدالكريم بن أبي أمية كما في كتاب البدع.

(٨) كتاب البدع ٦.

(٩) زيادة من [م]، وهي موجودة بالأصل.

(١٠) في [م] يقولون.



صلاة، ولا صياماً، ولا صدقةً، ولا جهاداً، [ولا حجاً]<sup>(١)</sup>، [ولا  
عمرة]<sup>(٢)</sup>، ولا صرفاً، ولا عدلاً، وكانت أسلافكم تشتد عليهم  
ألسنتهم، وتشمئز [منهم]<sup>(٣)</sup> قلوبهم، ويحذرون الناس بدعتهم.

قال: ولو كانوا مستترين ببدعتهم دون الناس ما كان لأحد أن  
يهتك عنهم سترا، ولا يظهر منهم عورة، الله أولى بالأخذ بها  
وبالتوبة عليها، فإما إذا جهروا به، [وكرت دعوتهم ودعاتهم  
إليها]<sup>(٤)</sup> فنشر العلم حياة، والبلاغ عن رسول الله ﷺ رحمة  
يعتصم بها على مُصِّرٍ مُلجِدٍ «<sup>(٥)</sup>.

ثم / روى بإسناده قال: جاء رجلٌ إلى حذيفة [بن اليمان]<sup>(٦)</sup>  
وأبو موسى الأشعري قاعدٌ فقال: رأيت رجلاً ضرب بسيفه غضباً  
لله حتى قُتل، أفي الجنة أم في النار؟ فقال أبو موسى: في الجنة!  
قال حذيفة: استفهم الرجل وأفهمه ما تقول، [قال أبو موسى:  
سبحان الله!! كيف قلت. قال: قلتُ رجلاً ضرب بسيفه غضباً لله  
حتى قُتل، أفي الجنة أم في النار؟، فقال أبو موسى: في الجنة!]، قال  
حذيفة: استفهم الرجل وأفهمه ما تقول<sup>(٧)</sup> حتى فعل ذلك ثلاث

س/١٢

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من البدع والنهي عنها ١١.

(٣) زيادة من [م].

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٥) كتاب البدع ٧.

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

مرات، فلما كان في الثالثة قال: والله لا تستفهمه، فدعا به حذيفة فقال: رويدك [وما يدريك]<sup>(١)</sup> إن صاحبك لو ضرب بسيفه حتى ينقطع فأصاب الحق حتى يقتل عليه فهو في الجنة، وإن لم يصب الحق ولم يوفقه الله للحق فهو في النار، ثم قال: والذي نفسي بيده ليدخلن النار في مثل [هذا]<sup>(٢)</sup> الذي سألت عنه أكثر من كذا وكذا<sup>(٣)</sup>.

خطر  
مجالسة أهل  
البدع

ثم ذكر بإسناده عن الحسن قال: "لا تجالس صاحب بدعة فإنه يمرض قلبك"<sup>(٤)</sup>.

ثم ذكر بإسناده عن سفيان الثوري قال: "من جالس صاحب بدعة لم يسلم من إحدى ثلاث: إمّا أن يكون فتنةً لغيره، وإمّا أن يقع في قلبه شيء فيزل به فيدخله الله النار، وإمّا أن يقول والله ما أبالي ما تكلموا، وإني واثق بنفسي، فمن أمن الله على دينه طرفة عين سلبه إياه"<sup>(٥)</sup>.

ثم ذكر بإسناده عن بعض السلف<sup>(٦)</sup> قال: "من أتى صاحب

(١) ساقطة من [م] وكذلك كتاب البدع، فلعلها في نسخة حصل عليها المصنف رحمته.

(٢) هكذا في [س] و[م] وغير موجودة في كتاب البدع، فلعلها في نسخة حصل عليها المصنف رحمته.

(٣) كتاب البدع ٦٦-٦٧.

(٤) كتاب البدع ٨٨.

(٥) كتاب البدع ٨٨-٨٩.

(٦) هو ناشرة بن أبي حنيفة الحنفي كما في كتاب البدع ٨٩.

بدعة ليوقره فقد أعان على هدم الإسلام" (١).

[أخبرنا أسد عن كثير بن سعيد قال: "من جلس إلى صاحب بدعة نزعته منه العصمة، ووكل إلى نفسه" (٢) [٣].

أخبرنا أسد قال: أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب قال: قال أبو قلابة: "لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم، فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم، أو يلبسوا عليكم [ما كنتم] (٤) تعرفون"، قال أيوب: وكان والله من الفقهاء ذوي الألباب (٥).

أخبرنا أسد قال أخبرنا زيد عن محمد بن طلحة قال: قال إبراهيم (٦) "لا تجالسوا أصحاب البدع، ولا تكلموه، فإني أخاف أن ترتد قلوبكم" (٧).

أخبرنا أسد بالإسناد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله

(١) كتاب البدع ٨٩.

(٢) كتاب البدع ٩٠.

(٣) ساقطة من [م].

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٥) كتاب البدع ٩٣-٩٤.

(٦) هو أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، من أكابر التابعين صلاحاً، وصدق رواية، وحفظاً للحديث، فقيه العراق، كان إماماً مجتهداً، توفي سنة ٩٦هـ.

يُنظر: التاريخ الكبير للبخاري ١/٣٣٣، الطبقات الكبرى لابن سعد ٦/٢٧٩.

(٧) كتاب البدع ٩٤.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (الرَّجُلُ عَلَى دَيْنِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدَكُمْ مَنْ يَخَالِلُ) (١).

أخبرنا أسد أخبرنا مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن زيد عن أيوب قال: دخل على محمد بن سيرين يوماً رجلاً فقال: يا أبا بكر اقرأ عليك آية من كتاب الله لا أزيد على أن اقرأها ثم أخرج، فوضع إصبعيه في أذنيه ثم قال: أُحْرَجَ عليك إن كنت مسلماً لما خرجت من بيتي. قال: فقال يا أبا بكر إني لا أزيد على أن أقرأ ثم أخرج. قال: فقال بإزاره يشده عليه وتهياً للقيام، فأقبلنا على الرجل، فقلنا: قد حُرِّجَ عليك إلا خرجت، أفيحل لك أن تُخرج رجلاً من بيته. قال: فخرج، فقلنا: يا أبا بكر ما عليك لو قرأ آية ثم خرج. قال: إني والله لو ظننتُ أن قلبي يثبت على ما هو عليه ما باليت أن يقرأ، ولكنني خفت أن يلقي في قلبي شيئاً أجهد أن أخرج من قلبي فلا أستطيع (٢).

غالب أهل  
البدع لا  
يمكنون من  
التوبة

أخبرنا أسد قال: أخبرنا ضمرة عن ابن شوذب قال: سمعت عبدالله بن القاسم وهو يقول: "ما كان عبداً على هوى فتركه إلا إلى ما هو شر منه" قال: فذكرت هذا الحديث لبعض أصحابنا

(١) رواه أبو داود في كتاب الأدب، باب: من يؤمر أن يُجالس، رقم (٤٨٣٣)، والترمذي في كتاب الزهد، باب، رقم (٢٣٧٨) كلاهما من حديث أبي هريرة، وقال الترمذي: "هذا حديثٌ حسنٌ غريب"، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح أبي داود وصحيح الترمذي، وحسنه لغيره في رياض الصالحين ١٨٨، وقال فيه الشيخ عمرو بن عبد المنعم سليم في تحقيقه لكتاب البدع ٩٥ "إسناده موضوع، والحديث ضعيف".

(٢) كتاب البدع ١٠١-١٠٢.

فقال: تصديقه في حديث عن النبي ﷺ: (يمرقون من الدين مروق السهم / من الرمية ثم لا يرجعون حتى يرجع السهم إلى فوقه) (١).

١٢/م

أخبرنا أسد قال: أخبرنا موسى بن إسماعيل عن حماد بن زيد عن أيوب قال: كان رجلٌ يرى رأياً فرجع عنه، فأتيت محمداً فرحاً بذلك أخبره، فقلت: أشعرت أن فلاناً ترك رأيه الذي كان يرى؟ فقال: انظروا إلى ما يتحول، إن آخر الحديث أشد عليهم من أوله (يمرقون من الإسلام .. لا يعودون فيه) (٢).

ثم روى بإسناده عن حذيفة رضي الله عنه أنه أخذ حصاة بيضاء فوضعها في كفه، ثم قال: "إن هذا الدين قد استضاء إضاءة هذه [الحصاة] (٣)" ثم أخذ كفاً من تراب فجعل يذره على الحصاة حتى واراها، ثم قال: "والذي نفسي بيده ليجيئن أقوام يدفنون الدين كما دفنت هذه الحصاة" (٤).

(١) رواه البخاري في كتاب التوحيد، باب: قراءة الفاجر والمنافق، وأصواتهم وتلاوتهم لا تُجاوز حناجرهم، رقم (٧٥٦٢)، من حديث أبي سعيد الخدري س، وهو في كتاب البدع ١٠٣-١٠٤.

(٢) لم أجده بهذا اللفظ، فمن ذكر لفظه (الإسلام) لا يذكر (لا يعودون فيه)، وإنما جاءت اللفظة الثانية مع لفظه (الدين) فقط، كما في الكتب الستة كلها ما عدا الترمذي، وهو في كتاب البدع ١٠٤.

(٣) هكذا في [س] و[م] وغير موجودة في كتاب البدع، فلعلها في نسخة حصل عليها المصنف رحمته الله.

(٤) كتاب البدع ١١٠-١١١.

غربة الدين  
بين أهله

أخبرنا محمد بن سعيد بإسناده عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: "لو خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكم اليوم ما عرف شيئاً مما كان عليه هو وأصحابه إلا الصلاة"، قال الأوزاعي: فكيف لو كان اليوم! قال عيسى - يعني الراوي عن الأوزاعي -: فكيف لو أدرك الأوزاعي هذا الزمان! (١)

أخبرنا محمد بن سليمان بإسناده عن علي أنه قال: "تعلموا / العلم تُعرفوا به، وأعملوا به تكونوا من أهله، فإنه سيأتي من بعدكم زمان يُنكر الحق فيه تسعة أعشارهم" (٢).

أخبرنا يحيى بن يحيى بإسناده عن أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه قال: "ما أعرف شيئاً مما أدركت عليه الناس إلا النداء بالصلاة" (٣).

حدثني إبراهيم بن محمد بإسناده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "ما أعرف منكم شيئاً كنت أعهدده على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس قولكم لا إله إلا الله" (٤).

أخبرنا [محمد بن سعيد قال أخبرنا] (٥) أسد بإسناده عن الحسن قال: "لو أن رجلاً أدرك السلف الأول، ثم بُعث اليوم ما

(١) كتاب البدع ١١٥-١١٦.

(٢) كتاب البدع ١١٧.

(٣) كتاب البدع ١٢٦.

(٤) كتاب البدع ١٢٦.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

عرف من الإسلام شيئاً" ، قال : ووضع يده على خده ثم قال :  
 "إلا هذه الصلاة" ، ثم قال : "أما والله ما ذلك لمن عاش في هذه  
 النكرا، ولم يدرك هذا السلف الصالح فرأى مبتدعاً يدعو إلى  
 بدعته، ورأى صاحب دُنْيا يدعو إلى دنياه، فعصمه الله عن ذلك،  
 وجعل قلبه يحن إلى ذلك السلف الصالح [يسأل عن سبيلهم] (١)،  
 ويقتص آثارهم، ويتبع سبيلهم ليعوض أجراً عظيماً، فكذلك  
 فكونوا إن شاء الله" (٢).

حدثني عبد الله بن محمد بإسناده عن ميمون بن مهران قال :  
 "لو أن رجلاً أنشر فيكم من السلف ما عرف فيكم غير هذه  
 القبلة" (٣).

أخبرنا محمد بن قدامة [الهاشمي] (٤) بإسناده عن أم الدرداء  
 قالت : دخل عليّ أبو الدرداء رضي الله عنه وهو غضبان، فقلت له : ما  
 أغضبك؟ فقال : "والله ما أعرف فيهم من أمر محمد صلى الله عليه وسلم شيئاً إلا  
 أنهم يصلون جميعاً" (٥).

وفي لفظ : "لو أن رجلاً تعلم الإسلام وأتمه، ثم تفقده ما  
 عرف منه شيئاً" (٦).

(١) ساقطة من [م].

(٢) كتاب البدع ١٢٦-١٢٧.

(٣) كتاب البدع ١٢٧.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٥) كتاب البدع ١٢٧.

(٦) كتاب البدع ١٢٨.

حدثني إبراهيم [بن محمد]<sup>(١)</sup> بإسناده عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: "لو أن رجلين من أوائل هذه الأمة خليا بمصحفيهما في بعض هذه الأودية لأتيا الناس اليوم ولا يعرفان شيئاً مما كانا عليه"<sup>(٢)</sup>.

قال مالك: وبلغني أن أبا هريرة رضي الله عنه تلا: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [التصر: ١] فقال: "والذي نفسي بيده إن الناس ليخرجون اليوم من دين الله أفواجاً كما دخلوا فيه أفواجاً"<sup>(٣)</sup>.

قف تأمل رحمك الله إذا كان هذا في زمن التابعين بحضرة أواخر الصحابة، [فكيف]<sup>(٤)</sup> يغتر المسلم بالكثرة، أو تشكل عليه، أو يستدل بها على الباطل.

[ثم روى ابن وضاح قال]<sup>(٥)</sup> أخبرنا موسى بن معاوية بإسناده عن أبي أمية قال: أتيت أبا ثعلبة الخشني رضي الله عنه فقلت: يا أبا ثعلبة كيف تصنع في هذه الآية؟ قال: أية آية، قلت: قول الله تعالى: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] قال: أما والله قد سألت عنها خبيراً، سألتُ عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً،

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٢) كتاب البدع ١٢٩-١٣٠.

(٣) كتاب البدع ١٢٩.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) زيادة من [م].



وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأى برأيه، فعليك بنفسك ودع أمر العوام، فإن من ورائكم أياماً، الصبر فيهن مثل قبضٍ على الجمر، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله) قيل يا رسول الله: أجر خمسين منهم؟ قال: (أجر خمسين منكم)<sup>(١)</sup>.

ثم روى بإسناده عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (طوبى للغرباء - ثلاثاً -) قالوا: يا رسول الله ومن الغرباء؟ قال: (ناسٌ صالحون قليل في ناسٍ سوءٍ كثير، من يبغضهم أكثر ممن يحبهم)<sup>(٢)</sup>.

الغرباء حقيقتهم  
ومزيتهم

أخبرنا محمد بن سعيد بإسناده عن المعافري قال: قال

(١) رواه أبو داود في كتاب الملاحم، باب: الأمر والنهي، رقم (٤٣٤١)، والترمذي في كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة، رقم (٣٠٥٨)، وابن ماجه في كتاب الفتن، باب: قوله تعالى: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، رقم (٤٠١٤)، وقال: "هذا حديث حسنٌ غريب" وضعفه الشيخ الألباني كما في ضعيف أبي داود، وضعيف الترمذي، وضعيف ابن ماجه، والسلسلة الضعيفة ٩٤/٣، ومشكاة المصابيح ١١٥/٣، وصححه لغيره في صحيح الترغيب والترهيب ١٢٨/٣، وهو في كتاب البدع ١٥٠-١٥١.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده ٣١٣/١٤، وابن المبارك في مسنده ٢٤، كلاهما بلفظ "ناسٌ صالحونٌ في ناسٍ سوءٍ كثيرٍ من يعصيهم أكثر ممن يُطيعهم" وفي لفظ آخر عند الإمام أحمد في مسنده ٤٠٠/١٣ "أناسٌ بدل "ناس"، أما لفظت "من يبغضهم أكثر ممن يحبهم" فلم أجدها في كتب السنة، فلعلها من أفراد ابن وضاح، وهو في كتاب البدع ١٢٠-١٢١.

رسول الله ﷺ / : (طوبى للغرباء الذين يمسكون بكتاب الله حين [يترك] <sup>(١)</sup>، ويعلمون بالسنة حين تطفأ) <sup>(٢)</sup>.

[أخبرنا محمد بن يحيى] <sup>(٣)</sup> أخبرنا أسد بن موسى بإسناده عن سالم بن عبدالله [عن أبيه] <sup>(٤)</sup> أن رسول الله ﷺ قال: (بدأ الإسلام غريباً، ولا تقوم الساعة حتى يكون غريباً [كما بدأ] <sup>(٥)</sup>، فطوبى للغرباء حين يفسد الناس، ثم طوبى للغرباء حين يفسد الناس) <sup>(٦)</sup>.

[أخبرنا محمد بن يحيى] <sup>(٧)</sup> أخبرنا أسد بإسناده عن [عبدالرحمن بن سنة] <sup>(٨)</sup> أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (إن الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء) فقليل:

(١) في [م] يُنكر.

(٢) هذا الحديث من أفراد ابن وضاح، فلم أجد أحداً قد رواه غيره من أصحاب كتب الحديث، وقد رواه من طريق عن محمد بن سعيد عن نعيم ابن حماد عن ابن وهب عن عقبة بن نافع عن بكر بن عمرو المعافري، وهو ضعيف لضعف نعيم بن حماد، والمعافري تابعي صدوق، وحديثه هنا مُرسل، والحديث في كتاب البدع ١٢٢.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٦) هذا الحديث من أفراد ابن وضاح، فلم أجد أحداً قد رواه غيره من أصحاب كتب الحديث، وقد رواه من طريق محمد بن يحيى عن أسد بن موسى عن يحيى بن المتوكل عن أمه أم يحيى، وهو ضعيف لضعف يحيى ابن المتوكل، وأمّه أم يحيى مجهولة، والحديث في كتاب البدع ١٢٣.

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٨) في [س] و[م] عبدالله، والصواب كما في كتاب البدع.

ومن العرباء يا رسول الله؟ قال: (الذين يصلحون عند فساد الناس)<sup>(١)</sup>.

هذا آخر ما نقلته من كتاب [الحوادث والبدع]<sup>(٢)</sup> للإمام الحافظ محمد بن وضاح رحمته الله.

فتأمل رحمك الله أحاديث الغربية وبعضها في الصحيح مع كثرتها وشهرتها، وتأمل إجماع العلماء كلهم أن هذا قد وقع [من]<sup>(٣)</sup> زمن طويل حتى قال ابن القيم رحمته الله: "الإسلام في زماننا أغرب منه في [أول]<sup>(٤)</sup> ظهوره" <sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الإمام عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند ٢٥/٣٤، وأبو نعيم في معرفة الصحابة ١٩٦/٢، كلاهما من طريق إسماعيل بن عياش عن إسحاق ابن عبدالله بن أبي فروة عن يوسف بن سليمان عن جدته ميمونة عن عبدالرحمن بن سُنَّة.

وهو ضعيف جداً، لأن إسحاق بن أبي فروة متروك الحديث، وقد أتهمه ابن معين بالكذب، وعبدالرحمن بن سُنَّة الأسلمي مختلف في صحبته، ولم يروي غير هذا الحديث، قال ابن عبدالبر في الاستيعاب ٢٥٢/١ في هذا الحديث: "الحديث في الإسناد عنه ضعف"، وقال ابن حجر في الإصابة ١٩٤/٢: "ذكره البخاري - أي في تاريخه الكبير - وقال: حديثه ليس بالقائم"، وهو في كتاب البدع ١٢٤.

(٢) في [م] البدع والحوادث.

(٣) في [م] في.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) مدارج السالكين ١٨٨/٣ بلفظ: "الإسلام الحق الذي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه هو اليوم أشدَّ غربةً منه في أول ظهوره"، وكلام ابن القيم رحمته الله في الغربية عظيم، أرجو من أخي القارئ مراجعته لأهميته ١٨٤-١٩٥.

فتأمل هذا تأملاً جيداً لعلك أن تسلم من هذه الهوة الكبيرة التي هلك فيها أكثر الناس، وهي الإقتداء [بالأكثر]<sup>(١)</sup> والسَّواد الأكبر، والنفرة من الأقل، فما أقل من سلم منها!! ما أقله، ما أقله!!.

ولنختم / ذلك بالحديث الصحيح الذي أخرجه مسلم في صحاحه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ - وفي رواية: (يَهْتَدُونَ بِهِدْيِهِ، وَيَسْتَنُونَ بِسُنَّتِهِ) - ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ)<sup>(٢)</sup>.

انتهى ما نقلته، والحمد لله رب العالمين.

وقد رأيتُ للشيخ تقي الدين، رسالة كتبها وهو في السجن إلى بعض إخوانه لما أرسلوا إليه يشيرون عليه بالرِّفق بخصومه، ليتخلص من السجن، أحببت أن أنقل أولها، لعظم منفعته.

(١) في [م] بالكثرة.

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب، رقم (٥٠).

قال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، [ونتوب إليه]<sup>(١)</sup>، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق، ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيداً، صلى الله عليه وعلى آله [وصحبه]<sup>(٢)</sup> وسلم تسليماً كثيراً.

نصيحة ابن تيمية  
لبعض إخوانه  
في الصبر  
واليقين،  
وأنهما من  
أسباب الفلاح

أما بعد: فقد وصلت الورقة التي فيها رسالة الشيخين [الجليلين العالمين]<sup>(٣)</sup> الناسكين القدوتين أيدهما الله وسائر الإخوان بروح منه، وكتب في قلوبهم الإيمان، وأدخلهم مدخل صدق، وأخرجهم مخرج صدق، وجعل لهم من لدنه ما ينصر به من السلطان، سلطان العلم والحجة بالبيان والبرهان، وسلطان القدرة والنصرة بالسنان والأعوان، وجعلهم من أوليائه المتقين، وحزبه الغالبين، لمن ناوأهم من الأقران، ومن الأئمة [المتقين]<sup>(٤)</sup> الذين جمعوا بين الصبر والإيقان، والله محقق ذلك ومنجز وعده في السر والإعلان، ومنتقم من حزب الشيطان لعباد الرحمن.

لكن بما اقتضته حكمته، ومضت به سنته من الابتلاء والامتحان، الذي [يميز]<sup>(٥)</sup> الله به أهل الصدق والإيمان من أهل

- (١) زيادة من [س] و[م]، وهي ليست في المجموع.
- (٢) زيادة من [س] و[م]، وهي ليست في المجموع.
- (٣) ساقطة من [م]، وهي مثبتة في [س] والموافقة للمجموع.
- (٤) ساقطة من [م].
- (٥) هكذا في [س] و[م]، وفي المجموع (يخلص).

النفاق والبهتان، إذ قد دَلَّ كتابه على أنه لا بُدَّ من الفتنة لكل من ادعى الإيمان، والعقوبة لذوي السيئات والطغيان، فقال تعالى:

﴿لَمَّا أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَأَمَّنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴿٢﴾

وَلَقَدْ فْتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكٰذِبِينَ ﴿٣﴾

أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ أَنْ يَسْبِقُونَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٤﴾﴾

[العنكبوت: ١-٤] فأنكر سبحانه على من يظن أن أهل السيئات يفوتون الطالب [الغالب] (١)، وأن مُدَّعي الإيمان يُتركون بلا فتنة تميز بين الصادق والكاذب.

وأخبر في كتابه أن الصدق في الإيمان لا يكون إلا بالجهاد في سبيله، فقال تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَأَمَّنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الحجرات: ١٤-١٥].

وأخبر سبحانه بخسران المنقلب على وجهه عند الفتنة، الذي يعبد الله فيها على حرف، وهو الجانب والطرف الذي لا يستقر من هو عليه، بل لا يثبت على الإيمان / إلا عند وجود ما يهواه من خير الدنيا، قال تعالى: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذٰلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴿١١﴾﴾ [الحج: ١١]، وقال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ

١٤/م

(١) زيادة من [س] و[م]، وهي ليست في المجموع.

أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ  
الْقَائِلِينَ ﴿١٤٢﴾ [آل عمران: ١٤٢]، وقال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ  
الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَنَّكُمْ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

وأخبر سبحانه أنه عند وجود المرتدين فلا بُد من وجود  
المحبين المحبوبين المجاهدين، فقال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ  
يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ  
أَعَزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة:  
.٥٤].

وهؤلاء هم الشاكرون لنعمة الإيمان، الصابرون على  
الامتحان، كما قال تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ  
الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ  
فَلَنَ يَصُرَّ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤] إلى  
قوله: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٨].

فإذا أنعم الله على إنسان / بالصبر والشكر كان جميع ما  
يقضى له من القضاء خيراً له، كما قال النبي ﷺ: (لا يقضى الله  
للمؤمن من قضاء إلا كان خيراً له، إن أصابته سراء فشكر كان  
خيراً له، وإن أصابته ضراء فصبر كان خيراً له)<sup>(١)</sup> والصبار الشكور  
هو [المؤمن]<sup>(٢)</sup> الذي ذكر الله في غير موضع من كتابه.

س/ ١٥  
نعمتا الصبر  
والشكر، من  
أعظم ما  
يتحلى بهما  
المؤمن

(١) رواه مسلم في كتاب الزهد والرقائق، باب: المؤمن أمره كُله خير، رقم

(٢٩٩٩) من حديث صهيب الرومي رضي الله عنه.

(٢) ساقطة من [م].

ومن لم يُنعم [الله]<sup>(١)</sup> عليه بالصبر والشكر فهو بشرٍ حال، وكل واحدٍ من السراء والضراء في حقه يفضي به إلى قبيح المآل، فكيف إذا كان ذلك في الأمور العظيمة التي هي من محن الأنبياء والصدّيقين، وفيها تثبت أصول الدّين، وحفظ الإيمان والقرآن من كيد أهل النفاق [والإلحاد]<sup>(٢)</sup> والبهتان.

فالحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى، وكما ينبغي لكرم وجهه وعِز جلاله.

والله المسئول أن يثبتكم، وسائر المؤمنين بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة، ويتم عليكم نعمه الباطنة والظاهرة، وينصر دينه وكتابه [ورسوله]<sup>(٣)</sup> وعباده المؤمنين على الكافرين والمنافقين، الذي أمرنا بجهادهم والإغلاظ عليهم في كتابه المبين<sup>(٤)</sup>.

انتهى ما نقلته من كلام أبي العباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ [في الرسالة المذكورة وهي طويلة]<sup>(٥)</sup>.

[ومن جوابٍ لشيخ الإسلام ابن تيمية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ]<sup>(٦)</sup> لَمَّا سئل عن

(١) زيادة من [م].

(٢) زيادة من [م].

(٣) زيادة من [س] و[م]، وهي ليست في المجموع.

(٤) مجموع الفتاوى ٣/٢١١-٢١٤.

(٥) ساقطة من [م].

(٦) ساقطة من [م].



رأي ابن تيمية الحشيشة ما يجب على من يدعي أن أكلها جائز، فقال: " أكل  
 هذه الحشيشة [الصلبة]<sup>(١)</sup> حرام، وهي من أخبث الخبائث المحرمة،  
 في أكل الحشيشة ومستحلها  
 سواء أكل منها كثيراً أو قليلاً، [لكن الكثير]<sup>(٢)</sup> المسكر منها حرام  
 باتفاق المسلمين، ومن استحل ذلك فهو كافرٌ يُستتاب، فإن تاب  
 وإلا قتل كافراً مرتداً، لا يُغسل ولا يُصلى عليه، ولا يُدفن بين  
 المسلمين.

وحكم المُرْتَدُّ شَرٌّ من [حكم]<sup>(٣)</sup> اليهودي والنصراني، سواء  
 اعتقد أن ذلك يحل للعامة أو للخاصة الذين يزعمون أنها لقمة  
 الفكر والذكر، وأنها تحرك العزم الساكن [إلى أشرف الأماكن  
 وأنهم لذلك يستعملونها]<sup>(٤)</sup> [وتنفع في الطريق]<sup>(٥)</sup>.

وقد كان بعض السلف ظن أن الخمر يُباح للخاصة متأولاً قوله  
 تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا  
 اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ  
 الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ٩٣] [فلما رفع أمرهم إلى عمر بن الخطاب،  
 وتشاور الصحابة فيهم]<sup>(٦)</sup> اتفق عمر وعلي وغيرهما من علماء  
 الصحابة رضي الله عنهم على أنهم إن أقروا بالتحريم جلدوا، وإن أصرّوا

- (١) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.
- (٢) زيادة من [م]، وهي مثبتة في المجموع.
- (٣) ساقطة من [م].
- (٤) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.
- (٥) زيادة من [س] و[م]، وليست موجودة في المجموع.
- (٦) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

رأي ابن تيمية الحشيشة ما يجب على من يدعي أن أكلها جائز، فقال: " أكل هذه الحشيشة [الصلبة]<sup>(١)</sup> حرام، وهي من أخبث الخبائث المحرمة، في أكل الحشيشة ومستحلها سواء أكل منها كثيراً أو قليلاً، [لكن الكثير]<sup>(٢)</sup> المسكر منها حرام باتفاق المسلمين، ومن استحل ذلك فهو كافر يُستتاب، فإن تاب وإلا قتل كافراً مرتداً، لا يُغسل ولا يُصلى عليه، ولا يُدفن بين المسلمين.

وحكم المُرْتَدُّ شَرُّ من [حكم]<sup>(٣)</sup> اليهودي والنصراني، سواء اعتقد أن ذلك يحل للعامة أو للخاصة الذين يزعمون أنها لقمة الفكر والذكر، وأنها تحرك العزم الساكن [إلى أشرف الأماكن وأنهم لذلك يستعملونها]<sup>(٤)</sup> [وتنفع في الطريق]<sup>(٥)</sup>.

وقد كان بعض السلف ظن أن الخمر يُباح للخاصة متأولاً قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ٩٣] فلما رفع أمرهم إلى عمر بن الخطاب، وتشاور الصحابة فيهم<sup>(٦)</sup> اتفق عمر وعلي وغيرهما من علماء الصحابة رضي الله عنهم على أنهم إن أقروا بالتحريم جلدوا، وإن أصرّوا

- 
- (١) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.  
(٢) زيادة من [م]، وهي مثبتة في المجموع.  
(٣) ساقطة من [م].  
(٤) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.  
(٥) زيادة من [س] و[م]، وليست موجودة في المجموع.  
(٦) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

على الاستحلال قتلوا» (١).

انتهى ما نقلته من كلام الشيخ رحمه الله.

فتأمل كلام هذا الذي ينسب عنه عدم تكفير المعين إذا جاهر بسب دین الأنبياء وصار مع أهل الشرك، ويزعم أنهم على الحق ويأمر بالمصير معهم، وينكر على من لا يسب التوحيد ويدخل مع المشركين لأجل انتسابه إلى الإسلام.

(١) مجموع الفتاوى ٣٤/٢١٣-٢١٤، وقال أيضاً في الفتاوى الكبرى ٥/٤٨:  
(هَذِهِ الْحَشِيْشَةُ الصُّلْبَةُ حَرَامٌ، سِوَاءَ سَكِرَ مِنْهَا أَوْ لَمْ يَسْكُرْ، وَالسُّكْرُ مِنْهَا حَرَامٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَمَنْ اسْتَحَلَّ ذَلِكَ وَزَعَمَ أَنَّهُ حَلَالٌ فَإِنَّهُ يُسْتَتَابُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ مُرْتَدًّا، لَا يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَلَا يُدْفَنُ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا إِنْ اعْتَقَدَ ذَلِكَ قُرْبَةً، وَقَالَ: هِيَ لُقَيْمَةُ الذَّكْرِ وَالْفِكْرِ، وَتُحَرِّكُ الْعُزْمَ السَّاكِنَ إِلَى أَشْرَفِ الْأَمَاكِينِ، وَتَنْفَعُ فِي الطَّرِيقِ: فَهِيَ أَعْظَمُ وَأَكْبَرُ، فَإِنَّ هَذَا مِنْ جِنْسِ دِينِ النَّصَارَى الَّذِينَ يَتَقَرَّبُونَ بِشُرْبِ الْخَمْرِ، وَمِنْ جِنْسِ مَنْ يَعْتَقِدُ الْفَوَاحِشَ قُرْبَةً وَطَاعَةً، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنِّي لَأَنْذِرُكُمْ بِالْفَحِشَاءِ أَنْتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨] وَمَنْ كَانَ يَسْتَحِلُّ ذَلِكَ جَاهِلًا وَقَدْ سَمِعَ بَعْضَ الْفُقَهَاءِ يَقُولُ: حَرَّمُوهَا مِنْ غَيْرِ عَقْلِ وَنَقْلِ وَحَرَامٌ تَحْرِيمٌ غَيْرِ الْحَرَامِ فَإِنَّهُ مَا يَعْرِفُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ وَالسُّكْرُ مِنْهَا حَرَامٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَإِذَا عَرَفَ ذَلِكَ وَلَمْ يَقِرَّ بِتَحْرِيمِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا مُرْتَدًّا).

وقال في الفتاوى الكبرى ٣/٤٥: (فَإِذَا كَانَ الْمَرْءُ يُعْزَلُ لِأَجْلِ إِسَاءَتِهِ فِي الصَّلَاةِ، وَبُصَاقِهِ فِي الْقِبْلَةِ، فَكَيْفَ الْمُصِرُّ عَلَى أَكْلِ الْحَشِيْشَةِ، لَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ مُسْتَحِلًّا لِلْمُسْكِرِ مِنْهَا، كَمَا عَلَيْهِ طَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ، فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا يَنْبَغِي أَنْ يُسْتَتَابَ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ، إِذِ السُّكْرُ مِنْهَا حَرَامٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَاسْتِحْلَالُ ذَلِكَ كُفْرٌ بِأَلَا نِزَاعٍ).

انظر كيف كَفَّرَ الْمُعِينُ ولو كان عابداً باستحلال الحشيشة،  
ولو زعم حِلُّها للخاصة التي تعينهم على الفكرة، واستدل بإجماع  
الصحابة على تكفير قدامة وأصحابه إن لم يتوبوا، وكلامه في  
المُعِينِ، وكلام الصحابة في المُعِينِ، فكيف بما نحن فيه مما لا  
يساوي استحلال الحشيشة جزء من ألف جزءٍ منه.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد،

س/١٦ م/١٥ وآله وصحبه أجمعين. //



- من الزمن ثم رجع وتاب إلى الله، ومات على خير وطاعة.
- ٣- أن البشر جبلهم الله على الخطأ والنسيان والجهل والغلط، ولذا لم يكن معصوماً غير الأنبياء، فطالب الحق لا يرتبط إلا بالوحي وبما اتفق عليه علماء السلف الصالح.
- ٤- أرجو من الله أن يفتح قلوب العلماء وطلاب العلم إلى تحقيق ودراسة كتب أئمة الدعوة النجدية، وخدمتها الخدمة التي تليق بها، وتبراً بها الذمة أمام الله عز وجل.
- ٥- مسائل التكفير مرجعها إلى الله ورسوله ﷺ، وأن تكفير المعين من خصوصيات العلماء الثقات، ولا يجوز التجرؤ في ذلك من صغار الطلبة أو العامة لأنه مدعاة لاستحلال الدم والمال والعرض.
- ٦- وجوب التفريق بين التكفير المطلق والمعين في الأحكام وغيرها.
- ٧- أن لتكفير المعين عند أهل السنة والجماعة ضوابط مهمة، وتتلخص في ثبوت الشروط في المعين، وهي: (أن يكون المعين مكلفاً، وأن يكون قد بلغته الحجة الرسالية، وأن يكون قد ثبت منه القول أو العمل المكفر)، وانتفاء الموانع، وهي: (ألا يكون المعين جاهلاً، ولا مكرهاً، ولا متأولاً).
- ٨- أن لتكفير المعين عند أهل السنة والجماعة أشياء لازمة مثل: (القتل، وعدم التوارث، وعدم المناكحة، وتحريم ذبيحته) ولذا فهم يتحرزون دائماً في إطلاقهم بالتكفير لمعين من

الناس.

- ٩- أن الشيخ محمد ﷺ ينقل عن شيخي الإسلام ابن تيمية وابن القيم كثيراً، لما لهم من القبول ومتابعة الرسول، ومع تبجيله لهما لكن يعرض دائماً كلامهما على الكتاب والسنة فما رآه موافقاً أخذ به، وهذا نهج لنفسه ولإخوانه من المسلمين.
- ١٠- وجوب الحذر من الوقوع في الشرك أو البدع، ولزوم اتباع الحق والسنة، وما يزال أهلها غرباء حتى تقوم الساعة.
- والله أعلم، وصلى الله على محمد وآله وسلم.



## المراجع

### أولاً: كُتُب التفسير:

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- أضواء البيان - محمد الأمين الشنقيطي - مكتبة ابن تيمية.
- ٣- جامع البيان - ابن جرير الطبري - تحقيق محمود شاكر - مكتبة ابن تيمية.
- ٤- الدر المنثور - السيوطي - دار الكتب العلمية.

### ثانياً: كُتُب الحديث:

- ١- صحيح الإمام البخاري - بيت الأفكار الدولية.
- ٢- صحيح الإمام مسلم - بيت الأفكار الدولية.
- ٣- سنن الإمام أبي داود - بيت الأفكار الدولية.
- ٤- سنن الإمام الترمذي - بيت الأفكار الدولية.
- ٥- سنن الإمام النسائي - بيت الأفكار الدولية.
- ٦- سنن الإمام ابن ماجه - بيت الأفكار الدولية.
- ٧- مسند الإمام أحمد - بيت الأفكار الدولية.
- ٨- موطأ الإمام مالك - بيت الأفكار الدولية.
- ٩- مسند الإمام الحميدي - تحقيق سليم أسد - دار المأمون.
- ١٠- مسند الإمام أبي يعلى الموصلي - تحقيق سليم أسد - دار المأمون.

- ١١- سنن الكبرى للإمام النسائي - تحقيق حسن شلبي - دار الرسالة
- ١٢- مسند الإمام ابن المبارك - دار الكتب العلمية.
- ١٣- المعجم الكبير للإمام الطبراني -
- ١٤- المستدرک - للإمام الحاكم - دار الكتب العلمية.
- ١٥- الكامل - ابن عدي - دار الكتب العلمية.
- ١٦- التمهيد - ابن عبد البر القرطبي - الدار المغربية.
- ١٧- إرواء الغليل - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ١٨- معرفة السنن والآثار - البيهقي - دار الكتب العلمية.
- ١٩- المصنف - ابن أبي شيبة - دار الكتب العلمية.
- ٢٠- المصنف - عبدالرزاق الصنعاني - دار الكتب العلمية.
- ٢١- فتح الباري - ابن حجر العسقلاني - دار الريان.
- ٢٢- مشكاة المصابيح - الخطيب التبريزي - تحقيق محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٣- مجمع الزوائد - الهيثمي - دار الكتب العلمية.
- ٢٤- السلسلة الصحيحة - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٥- السلسلة الضعيفة - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٦- صحيح وضعيف الجامع الصغير - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٧- ظلال الجنة - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٨- صحيح وضعيف الترغيب والترهيب - محمد ناصر الدين الألباني



### الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم وبارك على خير البريات، وعلى آله وصحبه وتابعه إلى يوم الدين. فلقد عشت زمناً مع هذا الكتاب لأكثر من عشر سنوات، قضيت فيها أمتع الأوقات، وأنا ليّ مطلبان:

فأما أحدهما : فهو قراءة ومدارسة كتب أئمة الدعوة النجدية، وخاصة كتب ورسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله، وتم ذلك والله الحمد، وقد حصلت والفضل لله من قبل ومن بعد على مخطوطات خاصة لهم عدا المطبوع، ما أرجو أن ينفعني الله به في الأولى والآخرة.

وأما الثاني : فهو عرض ما كتبه أو فهمه أو استنبطه هؤلاء العلماء الأجلاء على الكتاب والسنة، ومدى استفادتهم من علم السلف الصالح وتقريرهم لمسائلهم، دون التقليد لهم أو التعصب غير المشروع، مع بيان مكانتهم وعلمهم وزهدهم وحرصهم على الخير.

وقد ظهرت ليّ بعض الفوائد أجملها في الآتي :

- ١- أن الشيخ محمد رحمته الله من الأئمة الذين يُقتدى بهم في العلم والعمل، وقد ظهر صدق دعوته في حياته وبعد مماته.
- ٢- أن الشيخ سليمان بن عبد الوهاب رحمته الله قد عارض الدعوة حيناً

- المكتب الإسلامي.  
 ٢٩- رياض الصالحين - النووي - بتحقيق محمد ناصر الدين الألباني  
 - المكتب الإسلامي.  
 ٣٠- شرح الأربعين النووية - ابن حجر الهيتمي - دار الكتب العلمية.

### ثالثاً: كُتُبُ العقيدة:

- ١- حكم تكفير المعين - إسحاق بن عبدالرحمن - دار الطرفين
- ٢- عقيدة الشيخ محمد بن عبدالوهاب السلفية - صالح العبود - مطابع الجامعة الإسلامية.
- ٣- دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب - عبدالعزيز آل عبداللطيف - دار الوطن.
- ٤- فصل الخطاب في بيان عقيدة الشيخ محمد بن عبدالوهاب - أحمد بن عبدالكريم نجيب - مكتبة ابن تيمية.
- ٥- مفيد المستفيد - محمد بن عبدالوهاب - دار الطرفين.
- ٦- كشف الشبهتين - سليمان بن سحمان - دار الوطن.
- ٧- أوثق عرى الإيمان - سليمان بن عبدالله - دار الوطن.
- ٨- شفاء العليل - ابن قيم الجوزية - دار ابن الجوزي.
- ٩- كشف الشبهات - محمد بن عبدالوهاب - دار الطرفين.
- ١٠- اقتضاء الصراط المستقيم - ابن تيمية - تحقيق ناصر العقل - دار الرشد
- ١١- الرد على المنطقيين - ابن تيمية - تحقيق عبدالصمد الكتبي - دار الريان

- ١٢- قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة - ابن تيمية - دار التراث
- ١٣- الرد على الأحنائي - ابن تيمية - مكتبة الصحابة.
- ١٤- الاحتجاج بالقدر - ابن تيمية - تحقيق محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ١٥- شرح العقيدة الطحاوية - ابن أبي العز الحنفي - تخريج محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ١٦- درء تعارض العقل والنقل - ابن تيمية - تحقيق محمد رشاد سالم - مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- ١٧- شرح أصول اعتقاد أهل السنة - اللالكائي - تحقيقي أحمد سعد حمدان الغامدي - دار طيبة.
- ١٨- الإبانة الكبرى - ابن بطة العكبري - تحقيق رضا نعيان - دار الراية.
- ١٩- السنة - ابن أبي عاصم - تحقيق محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٠- السنة - ابن أبي عاصم - تحقيق باسم الجوابرة - دار الصمعي
- ٢١- كتاب البدع - ابن وضاح - تحقيق عمرو عبدالمنعم سليم - مكتبة ابن تيمية.
- ٢٢- ما جاء في البدع - ابن وضاح - تحقيق بدر البدر - دار الصمعي.
- ٢٣- البدع والنهي عنها - ابن وضاح - تحقيق محمد دهمان - مكتبة الصحابة.
- ٢٤- السيد البدوي دراسة نقدية - عبدالله صابر - دار الوفاء.
- ٢٥- مقالة التعطيل والجعد بن درهم - محمد خليفة التميمي - دار

أضواء السلف.

#### رابعاً: كُتُبُ الفقه:

- ١- الإجماع - ابن المنذر - دار
- ٢- المغني - عبدالله بن قدامة المقدسي - تحقيق عبدالله التركي - دار هجر.
- ٣- المحلى - ابن حزم الظاهري - تحقيق أحمد شاكر - مكتبة ابن تيمية.
- ٤- شرح العمدة - ابن تيمية - تحقيق صالح الحسن - دار العبيكان
- ٥- الإقناع - الحجاوي - تحقيق عبدالله التركي - دار هجر.
- ٦- النهر الفائق - ابن نجيم الحنفي - دار الكتب العلمية.
- ٧- أحكام الجنائز - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.

#### خامساً: كُتُبُ الفرق والطوائف:

- ١- مقالات الإسلاميين - أبو الحسن الأشعري - تحقيق محمد محمي الدين عبدالحميد - دار الكتب العلمية.
- ٢- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع - الملطي - تحقيق يمان الميادينى - دار رمادي.
- ٣- الملل والنحل - الشهرستاني - تحقيق صلاح الهواري - دار الهلال.

#### سادساً: كُتُبُ الفتاوى:

- ١- مجموع الفتاوى - أحمد بن تيمية - بدون.

- ٢- الفتاوى الكبرى - أحمد بن تيمية - دار الريان.
- ٣- مجموع المؤلفات والفتاوى - محمد بن عبدالوهاب - جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية.
- ٤- الرسائل والمسائل النجدية - أئمة الدعوة النجدية - بدون.
- ٥- الدرر السنية - عبدالرحمن بن قاسم - دار القاسم.

### سابعاً : كُتُب التاريخ :

- ١- تاريخ الأمم والملوك - الطبري - دار الكتب العلمية.
- ٢- البداية والنهاية - ابن كثير الدمشقي - دار الريان.
- ٣- فقه السيرة - محمد الغزالي - تخريج محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٤- تاريخ نجد - حسين بن غنام - دار الشروق.
- ٥- عنوان المجد - ابن بشر - دار الصميعي.
- ٦- تاريخ نجد - محمود الألوسي - دار المعالي.
- ٧- تاريخ البلاد العربية السعودية - منير العجلاني - دار الكتاب العربي
- ٨- علماء نجد خلال ستة قرون - ابن بسام - بدون.
- ٩- أسماء الأماكن في المملكة العربية السعودية - محمد محمود محمددين - مطابع الخالد.

### ثامناً : كُتُب عامة :

- ١- طريق الهجرتين - ابن قيم الجوزية - دار ابن القيم.
- ٢- مدارج السالكين - ابن قيم الجوزية - دار الكتاب العربي.

- ٣- الأذكار - النووي - دار المعرفة.  
٤- الآداب الشرعية - ابن مفلح المقدسي - دار الرسالة.

### تاسعاً: كُتب التراجم:

- ١- أسد الغابة - ابن الأثير - دار المعرفة.  
٢- الإصابة في معرفة الصحابة - ابن حجر العسقلاني - دار المعرفة.  
٣- تذكرة الحفاظ - الذهبي - دار المعرفة.  
٤- سير أعلام النبلاء - الذهبي - دار الرسالة.  
٥- ميزان الاعتدال - الذهبي - دار الكتب العلمية.  
٦- لسان الميزان - ابن حجر العسقلاني - دار الكتب العلمية.  
٧- طبقات الشافعية الكبرى - السبكي - دار هجر.  
٨- شذرات الذهب - ابن العماد الحنبلي - تحقيق محمود الأرناؤوط - دار ابن كثير.  
٩- تهذيب الأسماء واللغات - النووي - دار الكتب العلمية.  
١٠- الأعلام - خير الدين الزركلي - دار صادر.  
١١- الفهرست - ابن النديم - دار الكتب العلمية.  
١٢- معجم المؤلفين - رضا كحالة - دار الرسالة.  
١٣- طبقات الحنابلة - أبو يعلى الفراء الحنبلي - دار الكتب العلمية  
١٤- ذيل طبقات الحنابلة - ابن رجب الحنبلي - دار الكتب العلمية  
١٥- وفيات الأعيان - ابن خلكان - تحقيق إحسان عباس - دار صادر.  
١٦- الطبقات السنية في تراجم الحنفية - التقي الغزي - دار الكتب العلمية.

- ١٧- تاج التراجم في طبقات الحنفية - ابن قطلوبغا - دار الكتب العلمية.
- ١٨- جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس - الحميدي - دار الكتب العلمية.
- ١٩- البدر الطالع - محمد بن علي الشوكاني - دار الكتاب الإسلامي.
- ٢٠- الطبقات الكبرى للصوفية - الشعراني - دار الكتب العلمية.
- ٢١- الديباج المذهب - ابن فرحون المالكي - دار الكتب العلمية.
- ٢٢- نشر العرف - محمد محمد زيارة - الدار اليمنية.
- ٢٣- الوافي بالوفيات - الصفدي - دار الكتب العلمية.
- ٢٤- طبقات الحفاظ - السيوطي - دار الكتب العلمية.
- ٢٥- العبر في خبر من غبر - الذهبي - تحقيق محمد السعيد بسيوني - دار الكتب العلمية.
- ٢٦- ترتيب المدارك - القاضي عياض اليحصبي - دار الكتب العلمية.

### عاشراً: كُتب اللغة والشعر:

- ١- لسان العرب - ابن منظور - دار صادر.
- ٢- ديوان الصنعاني - دار التنوير للطباعة والنشر.





**فهرس الموضوعات**



## فهرس الموضوعات

| الموضوع  | الصفحة |
|--|--------|
| تقديم .....  | ٩      |
| المقدمة .....  | ١٣     |
| الفصل الأول : ترجمة الإمام محمد بن عبدالوهاب .....             | ٢٣     |
| المبحث الأول : اسمه، ونسبه، ومولده .....                       | ٢٥     |
| المبحث الثاني : حياته العلمية .....                            | ٣٤     |
| المبحث الثالث : عقيدته .....                                   | ٣٨     |
| الفصل الثاني : التعريف بالكتاب .....                           | ٤٩     |
| الفصل الثالث : ترجمة الشيخ سليمان بن عبدالوهاب .....           | ٦٣     |
| المبحث الأول : اسمه، مولده، نشأته، توبته، وفاته .....          | ٦٥     |
| المبحث الثاني : مؤلفاته .....                                  | ٧٦     |
| الفصل الرابع : دراسة مختصرة لأهم مسائل الكتاب .....            | ٨١     |
| المسألة الأولى : ضوابط تكفير المعين عند أهل السنة والجماعة ... | ٨٣     |
| المسألة الثانية : ما يترتب على تكفير المعين عند أهل السنة ..   | ٩٣     |
| نماذج من صور المخطوطات .....                                   | ٩٥     |
| النص المحقق .....  | ١٠١    |
| سبب تأليف الرسالة .....  | ١٠٣    |
| مقدمة المصنف بسرده لحديث عمرو بن عبسة .....                    | ١٠٤    |
| كلام ابن تيمية في سد الذرائع عن الشرك .....                    | ١١٠    |

- الأعذار الواهية في عدم العملية بالتوحيد ..... ١٥٠
- وجوب الإتيان للوحي في مسائل الكفر والإيمان ..... ١٥١
- أعظم أسباب الشرك إتيان الرأي والهوى ..... ١٥٢
- كفر مانعي الزكاة من أجل الترك لا الجحود ..... ١٥٤
- كفر مانعي الزكاة متفق عليه بين الصحابة ..... ١٥٦
- أعظم ما يحل الإشكال في التكفير والقتال إجماع الصحابة ..... ١٥٦
- ضلال أكثر العوام بسبب إتيان الأهواء ..... ١٥٦
- أنواع السجود عند العلماء ..... ١٦٠
- الغلو في تعظيم القبور وأهلها سبب للضلال ..... ١٦٠
- أقوال الحنفية في أبواب الردة ..... ١٦١
- أقوال المالكية في أبواب الردة ..... ١٦٦
- أقوال الشافعية في أبواب الردة ..... ١٦٧
- خلاصة الكلام في رد شبهات المعاندين ..... ١٧٠
- تصور مسألة الشرك يكفي في إبطالها من وجهين ..... ١٧٣
- أسباب ضلال أكثر الناس ..... ١٧٤
- أمثلة لوقوع الردة في عصر النبوة والخلافة الراشدة والتابعين ..... ١٧٤
- الاستدلال بوقوع الردة بالسنة القولية ..... ١٨٥
- أهمية الجهاد بالقلب واللسان في صد عدوان المجادلين بالباطل ..... ١٨٦
- أقوال السلف في التحذير من البدع وأهلها ..... ١٨٧
- تشديد السلف على أهل البدع لأمرين ..... ١٩١
- الفرق بين فتنة الكفر وفتنة الضلالة عند ابن وضاح ..... ١٩٣
- وجوب مجاهدة أهل البدع ونصحهم ..... ١٩٣

- الفائدة والعبير من حديث عمرو بن عبسة ..... ١١٣
- الفائدة الأولى ..... ١١٣
- الفائدة الثانية ..... ١١٤
- الفائدة الثالثة ..... ١١٥
- الفائدة الرابعة ..... ١١٧
- مسألة الذبح عند ابن تيمية ..... ١١٨
- مسألة عبادة الأصنام عند ابن تيمية ..... ١٢٠
- مسألة الغلو في الأماكن والبقاع عند ابن تيمية ..... ١٢٢
- مسألة الصلاة عند القبور عند ابن تيمية ..... ١٢٢
- إزالة الإشكال الأول في تكفير المعين عند ابن تيمية ..... ١٢٧
- إزالة الإشكال الثاني في تكفير المعين عند ابن تيمية ..... ١٢٨
- وجوب إتباع الكتاب والسنة ولو خالفهما من خالفهما ..... ١٣١
- وقوع الردة عن الدين قديماً وحديثاً وأسبابها ..... ١٣٢
- حكم بناء المساجد على القبور ..... ١٣٨
- حكم التمسح بالحجرة النبوية أو تقبيلها ..... ١٣٨
- حقيقة الشرك وأنواعه عند ابن القيم ..... ١٤٠
- شبهة المشركين في عبادة آلهتهم ..... ١٤١
- الرد على من أشكل عليه كلام ابن القيم ..... ١٤٢
- سبب عدم فهم أكثر الناس للقرآن العظيم ..... ١٤٢
- حقيقة الشرك الأصغر عند ابن القيم ..... ١٤٥
- من أنواع الشرك الأكبر عند ابن القيم ..... ١٤٥
- سوء فهم كلام أئمة السلف يوقع في الغلط ..... ١٤٨

- الأعداء الواهية في عدم العملية بالتوحيد ..... ١٥٠
- وجوب الإتيان للوحي في مسائل الكفر والإيمان ..... ١٥١
- أعظم أسباب الشرك إتيان الرأي والهوى ..... ١٥٢
- كفر مانعي الزكاة من أجل الترك لا الجحود ..... ١٥٤
- كفر مانعي الزكاة متفق عليه بين الصحابة ..... ١٥٦
- أعظم ما يحل الإشكال في التكفير والقتال إجماع الصحابة ..... ١٥٦
- ضلال أكثر العوام بسبب إتيان الأهواء ..... ١٥٦
- أنواع السجود عند العلماء ..... ١٦٠
- الغلو في تعظيم القبور وأهلها سبب للضلال ..... ١٦٠
- أقوال الحنفية في أبواب الردة ..... ١٦١
- أقوال المالكية في أبواب الردة ..... ١٦٦
- أقوال الشافعية في أبواب الردة ..... ١٦٧
- خلاصة الكلام في رد شبهات المعاندين ..... ١٧٠
- تصور مسألة الشرك يكفي في إبطالها من وجهين ..... ١٧٣
- أسباب ضلال أكثر الناس ..... ١٧٤
- أمثلة لوقوع الردة في عصر النبوة والخلافة الراشدة والتابعين ..... ١٧٤
- الاستدلال بوقوع الردة بالسنة القولية ..... ١٨٥
- أهمية الجهاد بالقلب واللسان في صد عدوان المجادلين بالباطل ..... ١٨٦
- أقوال السلف في التحذير من البدع وأهلها ..... ١٨٧
- تشديد السلف على أهل البدع لأمرين ..... ١٩١
- الفرق بين فتنة الكفر وفتنة الضلالة عند ابن وضاح ..... ١٩٣
- وجوب مجاهدة أهل البدع ونصحهم ..... ١٩٣